

51

الملك يدشن ويضع حجر الأساس لعدد من المشروعات التنموية بمنطقة تبوك

في جلسة مجلس الوزراء

التأكيد على المضامين القيمة لكلمة خادم الحرمين الشريفين أمام مجلس الشورى

مواقف المملكة الثابتة تجاه القضايا العربية والإسلامية والدولية الراهنة، وحرص المملكة على شراكتها الاستراتيجية مع الدول الصديقة المبنية على المنافع المشتركة والاحترام المتبادل، وإسهامها في تعزيز الاقتصاد العالمي ونموه.

وأوضح معالي وزير الإعلام الدكتور عواد بن صالح العواد، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء عبر عن شكره لجميع الدول الشقيقة والصديقة والمنظمات والهيئات التي رحبت بالبيان الصادر عن النيابة العامة بشأن نتائج التحقيقات والإجراءات التي اتخذتها حيال قضية المواطن جمال خاشقجي رحمه الله، ورفض تسييس هذه القضية الإنسانية التي أحالتها النيابة العامة إلى القضاء السعودي للنظر فيها وإصدار الأحكام بحق المتهمين، وهو ما يؤكد حرص الدولة على حفظ الأنفس وفق منهجها الراسخ المستمد من أحكام الشرع المطهر وإرساء العدل.

التفاصيل ص ٢٢



القيادي والتنموي في المنطقة، وأن المملكة تأسست على نهج إسلامي يرتكز على إرساء العدل، وتعزز بجهود رجال القضاء والنيابة العامة في أداء الأمانة الملقاة على عاتقهم، ولن تحيد عن تطبيق شرع الله ولن تأخذها في الحق لومة لائم.

كما أكد المجلس على ما تضمنه الخطاب الملكي من

سياسة المملكة الداخلية والخارجية، واعتزاز المملكة بما تم ربه من تطور تنموي شامل وفقاً لخطط وبرامج رؤية المملكة ٢٠٣٠، وتعزيز دور القطاع الخاص وتمكينه كشريك فاعل في التنمية، وتأكيد للسياسات المالية بما في ذلك تحقيق التوازن بين ضبط الإنفاق ورفع كفاءته ودعم النمو الاقتصادي، والقيام بدورها

تبوك - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر يوم الثلاثاء ١٢ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٨ م، في مدينة تبوك، وفي مستهل الجلسة أطلع خادم خادم الحرمين الشريفين المجلس على فحوى الرسالة التي بعثها إلى أخيه صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت، وتناجى بمباحثاته أيده الله، مع أخيه فخامة الرئيس برهم صالح رئيس جمهورية العراق، وما جرى خلالها من استعراض للعلاقات بين البلدين، وسبل تعزيزها في مختلف المجالات، وبحث مستجدات الأحداث في المنطقة.

وشدد مجلس الوزراء على المضامين القيمة في كلمة خادم الحرمين الشريفين أيده الله، خلال افتتاحه أعمال السنة الثالثة من الدورة السابعة لمجلس الشورى، وما اشتمل عليه الخطاب الملكي من نوايا فيما يتعلق

خادم الحرمين الشريفين يفتح أعمال السنة الثالثة من الدورة السابعة لمجلس الشورى

الرياض - واس

افتتح خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الإثنين ١١ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ١٩ نوفمبر ٢٠١٨ م، أعمال السنة الثالثة من الدورة السابعة لمجلس الشورى، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وذلك بمقر المجلس في الرياض.

ولدى وصول خادم الحرمين الشريفين كان في استقباله أيده الله، صاحب السمو الملكي الأمير عبد الإله بن عبدالعزيز آل سعود المستشار الخاص بخادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد الجيد بن عبد الإله بن عبدالعزيز، وسماحة مفتي عام المملكة رئيس هيئة كبار العلماء رئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله آل الشيخ، ومعالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد آل الشيخ، وكبار المسؤولين في مجلس الشورى و رؤساء اللجان.

وقور وصول خادم الحرمين الشريفين رعاه الله، عرف السلام



السنة الثالثة من الدورة السابعة لمجلس الشورى، سالكين الله عز وجل، أن يكمل أعمالنا بالتوفيق والسداد.

أيها الإخوة والأخوات: إنه لمن دواعي سرورنا أن نلتقي بكم اليوم لاستعراض السياسة الداخلية والخارجية للدولة.. لقد أعز الله هذه البلاد بالشرعية الإسلامية التي تتمسك بها منهجاً وعملاً، ونسير على منهاجها في نشر الوسطية والتسامح والاعتدال، ولقد شرفنا الله بخدمة الحرمين الشريفين وتوفير الخدمات لقاصديهما.

التفاصيل ص ٥

الملي.

وبعد أن أخذ خادم الحرمين الشريفين مكانه في المنصة الرئيسية افتتحت أعمال السنة الثالثة من الدورة السابعة لمجلس الشورى، بتلاوة آيات من القرآن الكريم. عقب ذلك ألقى معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد آل الشيخ كلمة، إثر ذلك ألقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود الخطاب الملكي السنوي فيما يلي نصه:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. على بركة الله، نفتتح أعمال

السفراء المعينون لدى
عدد من الدول الشقيقة
والصديقة يؤدون
القسم أمام الملك

3

خادم الحرمين الشريفين
يستقبل رئيس العراق

4

خادم الحرمين الشريفين
يشرف حفل استقبال
أهالي منطقة تبوك

50

الإعلانات
المنسوعة

45

الإعلانات الحكومية
للمرة الثانية

34

الإعلانات الحكومية
للمرة الأولى

21

قرارات

6

في جلسة مجلس الوزراء

التأكيد على المضامين القيمة لكلمة خادم الحرمين الشريفين أمام مجلس الشورى



الموافقة على الترتيبات
التنظيمية لمركز برنامج
جودة الحياة

تسجيل العقود الإيجارية
العقارية للجهات الحكومية
من خلال الشبكة الإلكترونية
لخدمات الإيجار

تبوك - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر يوم الثلاثاء ١٢ ربيع الأول ١٤٤٠هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٨م، في مدينة تبوك.

وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على فحوى الرسالة التي بعثها إلى أخيه صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت، ونتائج مباحثاته أيده الله، مع أخيه فحامة الرئيس برهم صالح رئيس جمهورية العراق، وما جرى خلالها من استعراض للعلاقات بين البلدين، وسبل تعزيزها في مختلف المجالات، وبحث مستجدات الأحداث في المنطقة.

وشدد مجلس الوزراء على المضامين القيمة في كلمة خادم الحرمين الشريفين أيده الله، خلال افتتاحه أعمال السنة الثالثة من الدورة السابعة لمجلس الشورى، وما اشتمل عليه الخطاب الملكي من ثوابت فيما يتعلق بسياسة المملكة الداخلية والخارجية، واعتزاز المملكة بما نمر به من تطور تنموي شامل وفقاً لخطط وبرامج رؤية المملكة ٢٠٣٠، وتعزيز دور القطاع الخاص وتمكينه كشريك فاعل في التنمية، وتأكيد للسياسات المالية بما في ذلك تحقيق التوازن بين ضبط الإنفاق ورفع كفاءته ودعم النمو الاقتصادي، والقيام بدورها القيادي والتنموي في المنطقة، وأن المملكة تأسست على نهج إسلامي يرتكز على إرساء العدل، وتعزز بجهود رجال القضاء والنيابة العامة في أداء الأمانة الملقاة على عاتقهم، ولن تحيد عن تطبيق شرع الله ولن تأخذها في الحق لومة لائم.

كما أكد المجلس على ما تضمنه الخطاب الملكي من مواقف المملكة الثابتة تجاه القضايا العربية والإسلامية والدولية الراهنة، وحرص المملكة على شراكاتها الاستراتيجية مع الدول الصديقة الجنبية على المنافع المشتركة والاحترام المتبادل، وإسهامها في تعزيز الاقتصاد العالمي ونموه.

وأوضح معالي وزير الإعلام الدكتور عواد بن صالح العواد، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء عبر عن شكره لجميع الدول الشقيقة والصديقة والمنظمات والهيئات التي رحبت بالبيان الصادر عن النيابة العامة بشأن نتائج التحقيقات والإجراءات التي اتخذتها حيال قضية المواطن جمال خاشقجي رحمه الله، ورفض تسييس هذه القضية الإنسانية التي أحالتها النيابة العامة إلى القضاء السعودي للنظر فيها وإصدار الأحكام بحق المتهمين، وهو ما يؤكد حرص الدولة على حفظ الأنفس وفق منهجها الراسخ المستمد من أحكام الشرع المطهر وإرساء العدل.

وتطرق المجلس إلى البيان الصادر عن اجتماع كبار المسؤولين والسفراء من المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة في الرياض لتحديد ما اتخذ من خطوات لمساعدة اقتصاد اليمن واستقراره، وكذلك الإجراءات والإنساني في اليمن، وتأكيد مواصلة المملكة في معالجة الوضع الاقتصادي والإنساني في اليمن، لا سيما وأنها تعد من أكبر الداعمين له، ومن ذلك ما أعلن عنه من تقديم المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة مبلغ ٥٠٠ مليون دولار إضافية لتأمين الغذاء للشعب اليمني،

إضافة إلى ما تم تقديمه من مساعدات إنسانية من خلال مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية حتى تاريخه.

وبين معاليه أن مجلس الوزراء أشار إلى ما أكدته المملكة خلال الاجتماع الطارئ لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى المندوبين الدائمين بالقاهرة، من إدانة واستنكار للانتهاكات الإسرائيلية في غزة، انطلاقاً من موقفها الدائم والناصب تجاه القضية الفلسطينية، وتأكيد تضامنها مع الشعب الفلسطيني في استعادة حقوقه التاريخية المشروعة.

وأفاد معالي الدكتور عواد بن صالح العواد أن مجلس الوزراء في ختام الجلسة أصدر القرارات التالية:

تعاون أممي مع فينتام

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي وزير الداخلية أو من ينيبه، بالمباحث مع الجانب الفيتنامي في شأن مشروع اتفاقية تعاون أممي بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية فينتام الاشتراكية، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموافقة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

مذكرة تفاهم مع السويد

ثانياً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الخارجية، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥٦/٢٢٠) وتاريخ ١/٢/١٤٤٠هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية بين وزارة خارجية المملكة العربية السعودية ووزارة خارجية مملكة السويد.

تعاون مع تركيا

ثالثاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الإسكان، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٠/٤٢) وتاريخ ٢٢/٤/١٤٣٩هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية التركية في شأن التعاون في مجال الإسكان.

اتفاقية مع جيبوتي

رابعاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير النقل رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥٢/٢٠٤) وتاريخ ١٥/١/١٤٤٠هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية جيبوتي في مجال خدمات النقل الجوي.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

الشبكة الإلكترونية لخدمات الإيجار

خامساً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الإسكان، وبعد الاطلاع على

التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٨-٤٠/د) وتاريخ ٩/٢/١٤٤٠هـ، قرر مجلس الوزراء ما يلي:

١. قيام وزارة الإسكان بالتنسيق مع الجهات الحكومية الأخرى لتسجيل عقودها الإيجارية العقارية إلكترونياً من خلال الشبكة الإلكترونية لخدمات الإيجار.
٢. قيام وزارة الإسكان من خلال الشبكة الإلكترونية لخدمات الإيجار بتحفيز أطراف عقود الإيجار على أن يكون سداد أجرة العقارات شهرياً.
٣. معاملة مدفوعات الشبكة الإلكترونية لخدمات الإيجار من حيث سداد رسوم خدمة السداد الإلكتروني، معاملة مدفوعات الجهات الحكومية الأخرى لهذه الخدمة.

حساب ختامي

سادساً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير التعليم، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١٦-٧٠/د) وتاريخ ٧/٢/١٤٤٠هـ، قرر مجلس الوزراء اعتماد الحساب الختامي لجامعة نجران عن عام مالي سابق.

برنامج جودة الحياة

سابعاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الاقتصاد والتخطيط، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٢٦-١٢/د) وتاريخ ٤/٣/١٤٤٠هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على الترتيبات التنظيمية لمركز برنامج جودة الحياة.

ترقيات

ثامناً: وافق مجلس الوزراء على ترقيات للمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:

١. ترقية مغدي بن مسفر بن مغدي الوادعي، إلى وظيفة (وكيل الإمارة للشؤون الأمنية) بالمرتبة الخامسة عشرة بإمارة منطقة عسير.
٢. ترقية سعيد بن عبدالله بن علي آل حموض، إلى وظيفة (وكيل الإمارة المساعد للشؤون التنموية) بالمرتبة الرابعة عشرة بإمارة منطقة نجران.
٣. ترقية عبدالله بن إبراهيم بن محمد الجيحي، إلى وظيفة (رئيس كتابة عدل) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة العدل.

تقريران سنويان

وأطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها التقريران السنويان لمدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتجددة، وصندوق التنمية الصناعية السعودي عن عام مالي سابق، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيها ووجه حيالها بما رآه.

أمام خادم الحرمين الشريفين

السفراء المعينون لدى عدد من الدول الشقيقة والصديقة يؤدون القسم



الرياض - واس

تشرف بأداء القسم أمام خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مكتبه بقصر اليمامة في الرياض يوم الأحد ١٠ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ١٨ نوفمبر ٢٠١٨ م، سفراء خادم الحرمين الشريفين المعينون حديثاً لدى عدد من الدول الشقيقة والصديقة.

الدكتور مساعد بن سليمان المرواني، والسفير المعين لدى جمهورية الجزائر عبدالعزيز بن إبراهيم العميريني، والسفير المعين لدى دولة أريتريا صقر بن سليمان القرشي، والسفير المعين لدى جمهورية الجابون عبدالرحمن بن سالم الداس، قائلين: (أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصاً لديني، ثم لمليكي وبلادي، وأن لا أبوح بسر من أسرار الدولة، وأن أحافظ على مصالحها وأنظمتها في الداخل والخارج، وأن أؤدّي أعمالي بالصدق والأمانة والإخلاص).

بعد ذلك تشرف سفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى أستراليا مساعد بن إبراهيم السليم، والسفراء الذين أدوا القسم بالسلام على خادم الحرمين الشريفين، واستمعوا إلى توجيهاته أيده الله. حضر أداء القسم، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير.

.. ويبعث رسالة شفوية
لأمير الكويت

ترتبط البلدين والشعبين الشقيقين. كما نقل تهنئة خادم الحرمين الشريفين سمو ولي العهد حفظه الله، بسلامة عودة معاليه من رحلة العلاج. من جهة ثانية، حضر صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت بدار تكريماً لظهور اليوم نفسه مآدبة الغداء التي أقيمت في الديوان الملكي، خلال استقبال معالي النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع بدولة الكويت الشيخ ناصر صباح الأحمد الصباح له بدار سلوى ظهر يوم الأحد ١٠ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ١٨ نوفمبر ٢٠١٨ م. وتضمنت الرسالة العلاقات الأخوية الطيبة التي

الكويت - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، رسالة شفوية إلى أخيه صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت. وقام بنقل الرسالة صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، خلال استقبال معالي النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع بدولة الكويت الشيخ ناصر صباح الأحمد الصباح له بدار سلوى ظهر يوم الأحد ١٠ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ١٨ نوفمبر ٢٠١٨ م. وتضمنت الرسالة العلاقات الأخوية الطيبة التي

الملك يأمر بتعيين (٣٥) قاضياً
بديوان المظالم

الرياض - واس

أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الإثنين ١١ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ١٩ نوفمبر ٢٠١٨ م، أمراً ملكياً بتعيين ٣٥ قاضياً بديوان المظالم على مختلف الدرجات القضائية.

وقال معالي رئيس ديوان المظالم رئيس مجلس القضاء الإداري الشيخ الدكتور خالد بن محمد اليوسف: إن الأمر الملكي الكريم قضى بتعيين أربعة قضاة على درجة (قاضى / ب)، وتعيين واحد وثلاثين قاضياً على درجة (ملازم قضائي). وأكد معاليه أن ذلك يأتي في إطار حرص القيادة الرشيدة

على دعم القضاء ومنسوبيه، بما يضمن إرساء مبادئ العدل والحق، وتحقيق العدالة الناجزة ورد المظالم، وقال: هذا الأمر الملكي الكريم يأتي كما سبقه من أوامر ملكية أخرى دعماً وتعزيزاً للمنظومة القضائية بالكوادر؛ والإمكانات المادية والبشرية، ورفع مستوى الكفاءة وجودة العمل، في ظل الدعم الكريم من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع حفظه الله، لمرقق القضاء الإداري، بما يعينه على تحقيق رسالته المنشودة والغاية السامية الكريمة بالعدالة الناجزة للجميع.

خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يعزيان الرئيس اليمني

الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية عزاء ومواساة لفخامة الرئيس عبدربه منصور هادي رئيس الجمهورية اليمنية، في وفاة معالي القاضي جمال محمد عمر وزير العدل في الجمهورية اليمنية. وقال الملك المفدى: علمنا بوفاة معالي القاضي جمال محمد عمر وزير العدل في الجمهورية اليمنية

الجمهورية اليمنية، في وفاة معالي القاضي جمال محمد عمر وزير العدل في الجمهورية اليمنية. وقال سمو ولي العهد: "تلقيت نبأ وفاة معالي القاضي جمال محمد عمر وزير العدل في الجمهورية اليمنية الشقيقة رحمه الله، وأبعث لفخامتكم ولأسرة الفقيد أحر التعازي وأصدق المواساة، سائلاً المولى العلي القدير أن يتغمده بواسع رحمته ومغفرته، ويسكنه فسيح جناته، وأن يحفظكم من كل سوء ومكروه، إنه سميع مجيب".

الشقيقة رحمه الله، وإنتا إذ نبعت لفخامتكم ولأسرة الفقيد بالغ التعازي وصادق المواساة، لنسال الله سبحانه وتعالى أن يتغمده بواسع رحمته ومغفرته، ويسكنه فسيح جناته، وأن يحفظكم من كل سوء.. (إننا لله وإنا إليه راجعون).

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية عزاء ومواساة لفخامة الرئيس عبدربه منصور هادي رئيس

المدير العام ورئيس التحرير
عبد الله بن سفر الأحمد

المشرف العام
د.عواد بن صالح بن عبدالله العواد
وزير الإعلام

أسسها جلالة الملك
عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود
يرحمه الله
١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م

أم القرى

تصدر عن وزارة الإعلام

خادم الحرمين الشريفين يفتتح أعمال السنة الثالثة من الدورة السابعة لمجلس الشورى



الرياض - واس

افتتح خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الإثنين ١١ ربيع الأول ١٤٤٠هـ الموافق ١٩ نوفمبر ٢٠١٨م، أعمال السنة الثالثة من الدورة السابعة لمجلس الشورى، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وذلك بقصر المجلس في الرياض.

ولدى وصول خادم الحرمين الشريفين كان في استقباله أبوه، صاحب السمو الملكي الأمير عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود المستشار الخاص لخادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير

الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد المجيد بن عبد الله بن عبدالعزيز، وسلاحة مفتي عام المملكة رئيس هيئة كبار العلماء رئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ، ومعايير رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد آل الشيخ، وكبار المسؤولين في مجلس الشورى ورؤساء اللجان.

وافتتح أعمال السنة الثالثة من الدورة السابعة لمجلس الشورى، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود المستشار الخاص لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود الختامي الملكي السعودي، فيما يلي نصه: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على نبيتنا محمد وآله وصحبه أجمعين.. على بركة الله، فتفتتح أعمال السنة الثالثة من الدورة السابعة لمجلس الشورى، سائلين الله عز وجل، أن يكلل أعمالنا بالتوفيق والسداد.

أيها الإخوة والأخوات: إنه لمن دواعي سرورنا أن نتلقى بكم اليوم لاستعراض السياسة الداخلية والخارجية للدولة. لقد أعز الله هذه البلاد بالشرعية الإسلامية التي تتسمك بها منهجاً وعملاً، ونسير على هديها في شرس الواسطة والتمساح والاعتدال، ولقد شرفنا بالخدمة الحرمين الشريفين وتوفير الخدمات لقاصديها. إن المواطن السعودي هو المحرك الرئيس للتنمية وأدائها الفاعلة، وشباب وشابات هذه البلاد هم عماد الإنجاز وأصل المستقبل، والمرأة السعودية شريك ذو حقوق كاملة وفق شريعتنا وأصل المستقبل.

أيها الإخوة والأخوات: بتوفيق من الله تشر بلادنا بتطور تنموي شامل وفقاً لخطط وبرامج رؤية المملكة ٢٠٣٠ التي تسيير بشكل متواز وتحقق أهدافها بعدلات مرضية، ولا يخفى عليكم الجهود التي تبذلها الدولة لإيجاد المزيد من فرص العمل، وقد وجدنا في العهد رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية بالتركيز على تطوير القدرات البشرية وإعداد الجيل الجديد لوظائف المستقبل.

إن من أولوياتنا في المرحلة القادمة مواصلة دعمنا للقطاع الخاص السعودي وتمكينه وتحريكه فاعل في التنمية. ونود التأكيد على السياسات المالية للمملكة بما في ذلك تحقيق التوازن بين ضبط الإنفاق ورفع كفاءته وبين دعم النمو الاقتصادي.

أيها المجلس المؤقت: يقوم جنودنا البواسل بواجبهم الوطني على أكمل وجه، ويقدمون أروع الأمثلة في التضحية والشجاعة في الدفاع عن العقيدة والوطن. وسيظل شهادتنا رحمة الله، في ذاكرتنا وعائلاتهم محل رعايتنا واهتمامنا دوماً، وستستمر المملكة في التصدي للظرف والإرهاب، والقيام بدورها القيادي والتنموي في المنطقة بما يزيد من فرص الاستثمار. كما ستواصل جهودها معالجة أزمات المنطقة.

أيها الإخوة والأخوات: تشر المملكة العربية السعودية بنقله تنموية على كافة الأصعدة نتيجة خطط وبرامج رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ والإنفاق الحكومي غير المسبوق. ووفقاً لأحدث تقارير الأداء الدورية لبرامج تحقيق الرؤية، فإنها تسير بشكل متواز وبعدلات مرضية وبدأت بعض مجزئاتنا تظهر على أرض الواقع بحمد الله، ونحن عازمون بإذن الله، على المضي قدماً بمسيره الإصلاح. لا يخفى عليكم الجهود التي تبذلها الدولة لإيجاد المزيد من فرص العمل والتدريب والتأهيل لشباب وشابات الوطن، وقد وجدنا سمو وزير العمل رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية بالتركيز على تطوير

القدرات البشرية وإعادة الجيل الجديد لوظائف المستقبل، وقد شهدت بلادنا انطلاق قطاعات ضخمة وأعدت ممل السياحة والطاقة المتجددة والتعدين، وكل هذا سيسهم في بناء سوق عمل متنوع يراعي احتياجات المستقبل ويعد هيكلة نفسه بكفاءة عالية تستجيب للمتغيرات.

إن من أولوياتنا في المرحلة القادمة مواصلة دعمنا للقطاع الخاص السعودي وتمكينه كشريك في رحلة النمو الاقتصادي الطموحة، وأن تصبح بلادكم من رواد الاستثمار في تقنيات المستقبل لتكون هذه التقنيات بعون الله رافداً جديداً لاقتصادنا الوطني واقتصاد العالم، ونود التأكيد على السياسات المالية للمملكة بما في ذلك تحقيق التوازن بين ضبط الإنفاق ورفع كفاءته وبين دعم النمو الاقتصادي.

وتأتي زيارتنا مناطق المملكة حرصاً منا على الالتقاء بالمواطنين والوقوف على مشاريع التنمية فيها، وقد قمنا بتوجيه سمو ولي العهد والوزراء المعنيين برصد احتياجات المناطق وأولويات التنمية فيها، وحصر المشاريع تحت الإنشاء والتي تمس المواطنين لتسريع الإنجاز فيها، والرفع إلينا لاتخاذ ما يلزم بشأنها، وكذلك المتابعة المستمرة لتحسين كافة الخدمات المقدمة للمواطنين، وعلى رأسها المملكة التعليمية والصحية.

أيها المجلس المؤقت: يقوم جنودنا البواسل بواجبهم الوطني على أكمل وجه، ويقدمون أروع الأمثلة في التضحية والشجاعة في الدفاع عن العقيدة والوطن. وسيظل شهادتنا رحمة الله، في ذاكرتنا وعائلاتهم محل رعايتنا واهتمامنا دوماً، كما أننا سنواصل برامج تطوير قواتنا العسكرية بما في ذلك التنبؤ ببرامج توثيق الصناعات العسكرية والتقنيات اللازمة لها وبثيرة متسارعة.

لستهمر المملكة في التصدي للظرف والإرهاب، والوقوف بحزم أمام أي فنة تحاول اختطاف ديننا الحنيف، وستستمر بالاضطلاع بدورها القيادي والتنموي في المنطقة بما يزيد من فرص الاستثمار الإقليمي والدولي. وستواصل المملكة جهودها الرامية لكل ما من شأنه معالجة أزمات المنطقة وقضاياها وفي مقدمتها القضية الفلسطينية، وقد أكدنا خلال القمة العربية التاسعة والعشرين التي أسييناها قمة القدس، أن القضية الفلسطينية هي قضيبتنا الأوق، ونستظل كذلك حتى حصول الشعب الفلسطيني الشقيق على جميع حقوقه المشروعة وعلى رأسها إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريفية، وقد تجاوزت مساعدات المملكة خلال العامين الماضيين للشعب الفلسطيني الشقيق أكثر من خمسمائة مليون دولار.

وقد أكدت المملكة مسراً أن الوقوف إلى جانب الشعب اليمني الشقيق لم يمنح خياراً بل واجباً اقتضته نصرة الشعب اليمني بالتصدي لدعوان ميليشيات انقلابية مدعومة من إيران، وإن المملكة تؤكد مجدداً دعمها المستمر لجهود المبعوث الخاص للأمم المتحدة لليمن للوصول إلى حل سياسي وفقاً لقرار مجلس الأمن رقم (٢٢١٦) والمبادرة الخليجية وآلياتها التنفيذية، ومخرجات الحوار الوطني الشامل. ونجدد التأكيد على رفضنا لحالات الميليشيات الحوثية المستمرة في فرض إرهابها على الشعب اليمني الشقيق وتعطل جهود الوصول إلى حل سياسي، والمملكة ماضية في تقديم الدعم والمؤازرة للشعب اليمني الشقيق حيث بلغت مساعدات المملكة خلال العامين الماضيين أكثر من أربعة مليارات دولار.

وفيما يخص الأزمة السورية: فإن المملكة تدعو إلى حل سياسي عاجل يخرج سوريا من أزمتها، ويبعد التنظيمات الإرهابية والتأثيرات الخارجية عنها، ويتيح عودة اللاجئين السوريين إلى وطنهم لينهضوا به.

وفي الشأن العراقي فإننا نشيد بما تحققت من خطوات مباركة لتوثيق وأبصر الأخوة والتعاون بين البلدين، متطلعين إلى استمرار الجهود المباركة لتعزيز أفاق التعاون الثنائي في مختلف المجالات. وإلى جانب ذلك، نحرص بلادكم على شراكاتها الاستراتيجية مع الدول الصديقة المبنية على المنافع المشتركة والاحترام المتبادل، واستعمل مع شركائها وأصدقائها من دول العالم مساعدة الدول النامية والأقل نملاً وتمكيناً من تطوير اقتصادياتها، وقد قامت المملكة بإيفاء عدد من الدول الأقل نملاً من ديون مستحقة تجاوزت ستة مليارات دولار. أما من ناحية الأسواق النفطية فستستمر المملكة بالعمل البناء مع المنتجين الآخرين داخل منظمة (أوبك) وخارجها للحفاظ على استقرار الأسواق مما يحمي كافة مصالح المنتجين والمستهلكين على حد سواء.

أيها المجلس المؤقت: تأسست المملكة على نهج إسلامي يرتكز على إحقاق الحق وإرساء دعائم وقيم العدالة، ورعاية المواطنين كافة، ونحن نعتز بالجهود المباركة التي يقوم بها رجال القضاء والنيابة العامة في أداء الأمانة الملقاة على عاتقهم، ونؤكد أن هذه البلاد لن تحيد يوماً عن تطبيق شرع الله، دون تميين أو تعطيل، ولن تأخذها في الحق لومة لائم. كما أن الدولة ماضية في خطتها الهادفة لاستكمال التطوير في أجهزة ومؤسسات الدولة لضمان سلامة إنفاذ الأنظمة والتعليمات وتلافي أي تجاوزات أو أخطاء.

إننا نشكر مجلس الشورى بجهوده المستمرة وعمله الذؤوب في مباشرة مهامه واختصاصاته، كما نقدر مساهمته بالتعرف بمواقف المملكة تجاه مختلف القضايا من خلال إجراء الحوارات واللقاءات المتعددة مع البرلمانات الدولية المختلفة، وفي الاتحادات والمنظمات البرلمانية الإقليمية والدولية، ورجين من الله أن يكلل جهود المجلس بالتوفيق والسداد.

وفي الختام فإننا جميعاً مؤمنون على أعمالنا، وأمورون بأداء الأمانة على الوجه الذي يرضي الله عنا، ومسؤولون عن ذلك أمامه عز وجل، ونسأل الله أن يجعل أعمالنا دوماً خالصة لوجهه الكريم، وأن يوفقنا جميعاً إلى العمل الذي يرضيه، عنا إنه سميع مجيب.

وفي الختام عزف السلام الملكي، ثم غادر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود موقعا على وثيقة، وبعدهم نواب المجلس الشورى مودعا بمطل ما استقبل به من حفاوة وترحيب.

حضر الافتتاح، صاحب السمو الأمير عبد الله بن مساعد بن عبد الرحمن، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبد الرحمن بن سعود الكبير، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبد العزيز، متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن عبدالله بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الوليد بن طلال بن عبدالعزيز، نائب سمو الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نواف بن عبدالعزيز سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة المتحدة، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن عبد الرحمن محافظ الدرعية، وصاحب السمو الأمير الدكتور سعود بن سلمان بن محمد، وصاحب السمو الأمير الدكتور تركي بن سعود بن محمد رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن تركي بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فيصل بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن محمد بن نواف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير آل سعود بن عبدالعزيز بن عياف وزير الحرس الوطني، واصحاب المعالي والأفضلية وكبار المسؤولين من مدينتين وعسكريين، وأعضاء السلك الدبلوماسي المعتدنون لدى المملكة.

قرارات رقم (١٢٧) وتاريخ ٢٨-٢-١٤٤٠هـ

الموافقة على اتفاقية تعاون في مجال حماية البيئة والحد من التلوث بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية مصر العربية



قرارات مجلس الوزراء

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٢٠٩-٥٣) وتاريخ ١٦-١-١٤٤٠هـ. وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١١٢٤) وتاريخ ٢٠-٢-١٤٤٠هـ. يقرر الموافقة على اتفاقية تعاون في مجال حماية البيئة والحد من التلوث بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية مصر العربية، الموقعة في مدينة القاهرة بتاريخ ١٦-٦-١٤٣٩هـ الموافق ٤-٣-٢٠١٨م، بالصيغة المرفقة. وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

إن مجلس الوزراء بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٦٦٤٧ وتاريخ ٢٧-٢-١٤٤٠هـ، المشتملة على برقية معالي وزير البيئة والمياه والزراعة رقم ٣٦٨٧-١-١٤٣٩هـ وتاريخ ١٩-٦-١٤٣٩هـ، في شأن مشروع اتفاقية تعاون في مجال حماية البيئة والحد من التلوث بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية مصر العربية. وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية المشار إليه. وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٢) وتاريخ ١١-٦-١٤٣٩هـ. وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (١٠٢٨) وتاريخ ١-٨-١٤٣٩هـ المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (١٨/م) وتاريخ ٢٩-٢-١٤٤٠هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٧) بتاريخ ٢٨-٢-١٤٤٠هـ. رسماً بما هو آت:
أولاً: الموافقة على اتفاقية تعاون في مجال حماية البيئة والحد من التلوث بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية مصر العربية، الموقعة في مدينة القاهرة بتاريخ ١٦-٦-١٤٣٩هـ الموافق ٤-٣-٢٠١٨م، بالصيغة المرفقة.
ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

بِعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤٢٧هـ.
وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤هـ.
وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٥٣-٢٠٩) بتاريخ ١٦-١-١٤٤٠هـ.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

اتفاقية

المادة الثالثة

يتعاون الطرفان على التحكم في الملوثات البيئية والتفايات وغيرها من أنواع التلوث المختلفة التي من الممكن أن تنتقل آثارها إلى الطرف الآخر.

المادة الرابعة

يتعاون الطرفان في اتخاذ جميع التدابير الضرورية، بما فيها ضمان توافر المعدات المناسبة والأشخاص المؤهلين - عند الحاجة - لمواجهة حالات التلوث الطارئة مهما كانت أسبابها، وإزالة التلف الناجم عنها أو الحد منه إلى الحد المسموح به في التشريعات الوطنية، ويسهل الطرفان إجراءات انتقال فرق العمل والمعدات بين البلدين في حالات الطوارئ والكوارث البيئية.

المادة الخامسة

يكون تنفيذ التعاون في إطار هذه الاتفاقية على النحو الآتي:

- ١- تبادل الآراء والمعلومات والخبرات والوثائق والدراسات والإصدارات في المجالات التي تدخل ضمن إطار الاتفاقية.
- ٢- تبادل المعلومات المتوفرة لدى الطرفين في مجال تحليل البيانات المتعلقة بحالة البيئة والعناصر المؤثرة عليها والتنسيق فيما بينهما لتبادل المعلومات المتعلقة بالكوارث البيئية.
- ٣- تبادل الزيارات بين المختصين، لبحث النواحي الفنية والقانونية المتعلقة بحماية البيئة من التلوث وأي نشاط من شأنه خدمة تنفيذ بنود هذه الاتفاقية، والعمل على إنشاء بنك معلومات بيئية شاملة والاستفادة منها.
- ٤- إتاحة اطلاع الجهات المعنية والأوساط العلمية في كلا البلدين على المعلومات ذات العلاقة بحماية البيئة، في إطار هذه الاتفاقية، وبما لا يتعارض مع التشريعات الوطنية لدى كلا الطرفين.

إن حكومة المملكة العربية السعودية وتمثلها وزارة البيئة والمياه والزراعة وحكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة البيئة (المشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفين")، رغبة منهما في تعزيز روابط الأخوة بين البلدين وتطوير التعاون بينهما في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها، وفقاً للأنظمة والقوانين المعمول بها في البلدين، قد اتفقتا على ما يأتي:

المادة الأولى

تهدف هذه الاتفاقية إلى تعزيز التعاون بين الطرفين في مختلف مجالات المحافظة على البيئة والتنوع الحيوي وحمايتها وتنميتها والحد من التلوث، والالتزام باتخاذ جميع التدابير الضرورية لمنع التلوث بمختلف أنواعه ومصادره، والحد منه عند حدوثه إلى الحد الأدنى الممكن.

المادة الثانية

يتعاون الطرفان وفقاً لهذه الاتفاقية - دون حصر - في المجالات الآتية:

- ١- المعايير والمقاييس البيئية والعمل على توحيدها أو وضع قيم استرشادية لها.
- ٢- إدارة وتبادل المعلومات الخاصة بالمواد الكيميائية والتفايات السامة والخطرة وطرق التخلص منها.
- ٣- الرصد والتقييم البيئي.
- ٤- الإدارة المستدامة للبيئة والتنوع الحيوي في المناطق الساحلية والبحرية والمحيطات الطبيعية.
- ٥- الحد من التلوث البصري والضوئي والهوائي والصوتي (الضوضائي) والبحري والإشعاعي في المدن والمناطق الساحلية والشواطئ.
- ٦- التوعية والتربية والتنظيف والإعلام البيئي.
- ٧- أي مجال آخر يتفق عليه الطرفان.



اتفاقية تعاون في مجال حماية البيئة والحد من التلوث بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية مصر العربية . . تنمية

المادة التاسعة

يحمل كل طرف - وفقاً لإمكاناته المتاحة - التكاليف المتعلقة بتنفيذ التزاماته بموجب هذه الاتفاقية.

المادة العاشرة

- ١- تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ من تاريخ آخر إشعار متبادل بين الطرفين - عبر القنوات الدبلوماسية - يؤكد استكمال الإجراءات النظامية الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ.
- ٢- مدة هذه الاتفاقية خمس سنوات، وتتجدد تلقائياً لمدة أو لمدد مماثلة، ما لم يبلغ أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة - عبر القنوات الدبلوماسية - برغبته في إنهاؤها أو عدم تجديدها قبل ستة أشهر على الأقل من التاريخ المحدد لإنهائها.
- ٣- في حالة انتهاء العمل بهذه الاتفاقية أو عدم تجديدها، تستمر أحكامها نافذة المفعول بالنسبة إلى المشروعات والبرامج التي نشأت في ظلها.

وقعت هذه الاتفاقية في مدينة القاهرة بتاريخ ١٦-٦-١٤٣٩ هـ الموافق ٤-٣-٢٠١٨ م، وحررت من نسختين أصليتين باللغة العربية.

عن حكومة المملكة العربية السعودية
وزير البيئة والمياه والزراعة
م . عبد الرحمن بن عبد المحسن الفضلي

عن حكومة جمهورية مصر العربية
وزير البيئة
د . خالد محمد فهمي

٥- تنسيق المواقف لدى المنظمات والهيئات والمحافل الإقليمية والدولية المعنية بحماية البيئة، وكذلك في مجال الاتفاقيات البيئية والإقليمية والدولية، بما يخدم مصلحة الطرفين.

- ٦- التعاون في مجال تفعيل الاتفاقيات الإقليمية والدولية التي صدق عليها الطرفان في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها، ومنها اتفاقية جدة ١٩٨٢م (الاتفاقية الإقليمية للمحافظة على بيئة البحر الأحمر وخليج عدن) والبروتوكولات الملحق بها ووضع الآليات المناسبة لتنفيذها.
- ٧- أي أسلوب آخر يتفق عليه الطرفان.

المادة السادسة

تشكل لجنة فنية من ممثلي البلدين - في إطار اللجنة السعودية المصرية المشتركة للتعاون الفني - لمتابعة تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية وتذليل الصعاب التي قد تعترض تنفيذ بنودها، والنظر في تنمية العلاقات بين البلدين، وتقديم المقترحات الهادفة إلى تطوير البرامج المشتركة بينهما، وكذلك النظر في المقترحات الخاصة بتعديل أي من مواد هذه الاتفاقية، على أن تجتمع سنوياً بالتناوب في كلا البلدين، أو كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

المادة السابعة

يضع الطرفان - عند الحاجة - آليات تفصيلية لتنفيذ هذه الاتفاقية.

المادة الثامنة

يحل الطرفان - بالطرق الودية - على حل أي نزاع قد ينشأ عن تطبيق هذه الاتفاقية.

قرار رقم (١٤٤) وتاريخ ٥-٣-١٤٤٠ هـ

إنشاء لجنة وطنية للتغذية ضمن الهيكل التنظيمي للهيئة العامة للغذاء والدواء وتسمى (اللجنة الوطنية للتغذية)

- ٧- إنشاء قاعدة بيانات علمية بحثية وطنية في هذا المجال، ليستفيد منها متخذو القرار في الجهات ذات العلاقة والباحثون.
 - ٨- أي مهمة أخرى في مجال عمل اللجنة يصدر بتحديد قرار من مجلس إدارة الهيئة العامة للغذاء والدواء بناءً على توصية من اللجنة.
- ثانياً: تشكل اللجنة الوطنية للتغذية من ذوي الاختصاصات العلمية في مجال مهمات اللجنة، ويكون تشكيلها على النحو الآتي:
- ١- ممثلان من وزارة الصحة أحدهما من وكالة الصحة العامة (المركز الوطني للوقاية من الأمراض ومكافحتها) والآخر من وكالة الخدمات العلاجية (التغذية).
 - ٢- ممثل من وزارة البيئة والمياه والزراعة.
 - ٣- ممثل من وزارة الشؤون البلدية والقروية.
 - ٤- ممثلان من وزارة التعليم من الجامعات السعودية.
 - ٥- ممثل من وزارة التجارة والاستثمار.
 - ٦- ممثل من الهيئة العامة للغذاء والدواء.
 - ٧- ممثل من المجلس الصحي السعودي.
 - ٨- ممثل من مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.
 - ٩- ممثل من الهيئة العامة للإحصاء.
 - ١٠- ممثلان من القطاع الخاص.
 - ١١- ثلاثة ممثلين من الاستشاريين في مجال التغذية.
- ويختار الأعضاء المشار إليهم في الفقرتين (١٠) و (١١) من هذا البند من الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء.
- ثالثاً: يصدر الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء - بقرار منه - القواعد المنظمة لعمل اللجنة واجتماعاتها واتخاذ توصياتها.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٦١٨٠٥ وتاريخ ١-١٢-١٤٣٩ هـ، المشتملة على برقية معالي وزير الصحة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للغذاء والدواء رقم ٢١٠٩٨/ب وتاريخ ٥-٥-١٤٣٩ هـ، في شأن اقتراح الهيئة العامة للغذاء والدواء إنشاء لجنة وطنية للتغذية.

وبعد الاطلاع على نظام الهيئة العامة للغذاء والدواء، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦) وتاريخ ١٢-٥-١٤٢٨ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضرين رقم (١١٩٧) وتاريخ ٢-٩-١٤٣٩ هـ، ورقم (١٦٥) وتاريخ ٢٧-١-١٤٤٠ هـ، المعدين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعددة من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١٩-٨/٤٠/د) وتاريخ ٩-٢-١٤٤٠ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٣٠٨) وتاريخ ٢٨-٢-١٤٤٠ هـ.

يقرر ما يلي:

- أولاً: إنشاء لجنة وطنية للتغذية - ضمن الهيكل التنظيمي للهيئة العامة للغذاء والدواء - وتسمى «اللجنة الوطنية للتغذية»، لتكون لجنة علمية استشارية تقدم توصياتها وآراءها العلمية في مجال التغذية للجهات ذات العلاقة من أجل تحسين الحالة التغذوية والصحية في المملكة لبناء مجتمع صحي، وللجنة على وجه خاص القيام بما يأتي:
- ١- تقييم حالة التغذية للمجتمع السعودي.
- ٢- وضع الأولويات للتدخل بتعديل أو إحداث سياسات التغذية.
- ٣- تحديد القيم المرجعية لعناصر التغذية وتحديد شكل دوري.
- ٤- تقييم محتوى الأغذية من العناصر الغذائية.
- ٥- تقديم التوصيات والآراء العلمية ذات الصلة بالتغذية للجهات ذات العلاقة.
- ٦- إجراء الدراسات والبحوث ذات العلاقة بالتغذية.

اللائحة التنفيذية لنظام الإعلام المرئي والمسموع

الفصل الأول:

أحكام تمهيدية

المادة الأولى:

التعريفات:

يُقصد بالألفاظ والعبارات الآتية - أيما وردت في هذه اللائحة -:- المعاني المبينة أمام كل منها، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

- (١) النظام: نظام الإعلام المرئي والمسموع.
- (٢) اللائحة: اللائحة التنفيذية للنظام.
- (٣) الوزارة: وزارة الإعلام.
- (٤) الوزير: وزير الإعلام.
- (٥) الهيئة: الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع.
- (٦) المجلس: مجلس إدارة الهيئة.
- (٧) الرئيس: الرئيس التنفيذي للهيئة.

(٨) أنشطة الإعلام المرئي والمسموع: الأنشطة التي تسري عليها أحكام النظام

واللائحة، وتشمل على سبيل المثال لا الحصر: الخدمات المرئية والمسموعة عبر البث الفضائي، أو الكابل، أو البث الرقمي، أو البث الأرضي، أو التلفزيوني، أو من خلال الأنثر (الرايو)، أو السينما وخدماتها، وسواء كان ذلك مجانياً أو بمقابل، أو الفيديو حسب الطلب (VOD)؛ سواء كان اشتراكاً أو بالمعاملات، أو قائماً على الإعلانات، أو البث التلفزيوني عبر بروتوكول آي بي (IPTV)، أو خدمة التلفزة الذكية (OTT)، وكذلك خدمات ألعاب الفيديو، وألعاب الأركيد التي يتم تطويرها وتوزيعها داخل المملكة (التفاعلية وغير التفاعلية)، سواء كان ذلك بمقابل أو بدون مقابل.

(٩) الدعاية والإعلان: عرض محتوى مرئي ومسموع - بأية وسيلة إلى الجمهور - لغرض تسويق منتج، أو خدمة ما؛ بمقابل أو بدون مقابل.

(١٠) العاملون: كل من يُمارس مهنة في مجال الإعلام المرئي والمسموع.

(١١) المستفيدون: كل من يتعامل مع المرخص له للحصول على خدمة أو محتوى إعلامي، وفقاً لأحكام النظام، ولائحته، ويشمل ذلك: المشتركين، والعملاء، والمستهلكين.

(١٢) المحتوى الإعلامي المهني: ويراد به المحتوى الإعلامي (كما ورد تعريفه في النظام) الذي يتم إنتاجه تجارياً ويستنتج منه أي محتوى إعلامي ينتجه الأفراد للمشاركة المحدودة على وسائل التواصل الاجتماعي أو غيرها من الأغراض غير التجارية أو الشخصية البحتة.

(١٣) خطي: ويراد به في سياق أنشطة الإعلام، كل ما يتم بثه في مواعيد محددة وفقاً لجدول تم نشره.

(١٤) غير خطي: ويراد به في سياق أنشطة الإعلام، ما يتم توفيره للاستهلاك في مواعيد يختارها المستخدم.

(١٥) المحتوى المحلي: يراد به المحتوى الإعلامي المهني الذي يتم إنتاجه في المملكة أو يشارك في إنتاجه مقدمو محتوى إعلامي مقرهم في المملكة، أو يتم تأليفه أو كتابته لخصه من قبل مواطن أو أكثر من مواطني المملكة وتتم صناعتها على يد عاملين مقيمين في المملكة بشكل رئيسي، أو يطابق أي معيار آخر تحدده الهيئة من وقت لآخر.

(١٦) دار السينما: منشأة مُعدة لاستقبال الجمهور بمقابل أو بغير مقابل، مكونة من صالة أو أكثر، مجهزة بشاشة عرض كبيرة ذات نسب قياسية، وبأجهزة خاصة بالعروض المرئية والمسموعة.

(١٧) الفيلم السينمائي: تصوير متحرك يتجسد في صورة سمعية أو بصرية أو سمعية بصرية مثبت أو مسجل على أشرطة اسطوانات مدمجة أو الحافظات المغنطية أو الالكترونية أو الأجهزة الرقمية أو أي وسيلة من وسائل التقنية الحديثة، أياً كان مضمونه أو محتواه أو مدته، يشاهده الجمهور على شاشات دور السينما.

(١٨) دليل التراخيص: دليل بأنواع التراخيص وشروطها وواجباتها ومتطلباتها المُحقق باللائحة.

(١٩) جدول المخالفات: جدول - ملحق باللائحة - يشتمل على المخالفات والغرامات والجزاءات التي تفرضها الهيئة في حق المخالفين، وفقاً لأحكام النظام واللائحة.

(٢٠) التسجيل المهني: القيد لدى الهيئة في الجدول الخاص بالعاملين في مجال الإعلام المرئي والمسموع.

(٢١) المَوْجَة: هامش التردد الذي يشغله المرخص له لغايات البث.

(٢٢) المحطة: وَحدة البث الإذاعية أو التلفزيونية الثابتة أو المتنقلة، بما في ذلك أجهزة الترحيل، أو التحويل، أو التضخيم، أو الشبكات على الأرض أو في الفضاء، التي تُمكن الجمهور من مُتابعة البث.

(٢٣) الدعوى: الشكوى المُقدمة من أي شخص له صفة ومصحة مباشرة إلى اللجنة الابتدائية أو المحالة إليها من الوزير، أو التظلم المرفوع إلى اللجنة الابتدائية أو الاستئنافية وفق النظام.

(٢٤) اللجنة الابتدائية: اللجنة الابتدائية المُشكلة بموجب نظام المطبوعات والنشر.

(٢٥) اللجنة الاستئنافية: اللجنة الاستئنافية المُشكلة بموجب نظام المطبوعات والنشر.

المادة الثانية:

أهداف تنظيم نشاط الإعلام المرئي والمسموع:

تشمل أهداف تنظيم نشاط الإعلام المرئي والمسموع الآتي:

- (١) ترسيخ مبادئ الدين الإسلامي، والنظام الأساسي للحكم، والسياسة الإعلامية في المملكة، وحماية وإثراء الثقافة والتراث والهوية الوطنية.
- (٢) تعزيز وتحسين قطاع الإعلام المرئي والمسموع بالمملكة، وتهئية البيئة الاستثمارية في المجال، وتسريع النمو الاقتصادي والاجتماعي.
- (٣) حماية مصالح المجتمع والمستفيدين من الجمهور، بضمان تقديم خدمات ذات جودة عالية، ومحتوى إعلامي مهني يتسم بالتنوع.
- (٤) بناء قطاع إعلامي مرئي ومسموع، يتسم بالتنافسية والاستدامة في المملكة.
- (٥) عرض مزيد من المحتوى الإعلامي المرئي والمسموع المحلي، وزيادة الوعي والتنوع الإعلامي للبرامج والمنصات والخدمات.
- (٦) تطوير المواهب المحلية، والخبرات، والموارد البشرية، ودعم خلق فرص العمل في قطاع الإعلام في المجال الإعلامي.
- (٧) ضمان حصول المستفيدين على الخدمات الإعلامية والمحتوى الإعلامي المهني بأسعار معقولة.
- (٨) توفير قاعدة معلومات لقطاع الإعلام، ونشر الوعي بالقواعد المنظمة للإعلام المرئي والمسموع في المملكة بين مُقدمي المحتوى الإعلامي.
- (٩) ضمان حماية المستفيدين من الممارسات التجارية غير المنصفة من قبل مُقدمي المحتوى الإعلامي، وضمان حماية الخصوصية والبيانات الشخصية للمستفيدين.
- (١٠) وضع ضوابط للمحتوى الإعلامي ونشرها؛ لتعزيز معايير الإعلام عالي الجودة، وحماية الشباب من المحتوى الإعلامي المرئي والمسموع غير اللائق أو غير المقبول دينياً أو اجتماعياً.
- (١١) وضع ضوابط تتسجم مع الأهداف الاستراتيجية الوطنية والاجتماعية للمملكة في مجال الإعلام المرئي والمسموع، وبما يتفق مع التزامات المملكة الإقليمية والدولية.
- (١٢) ضمان الشفافية والوضوح الموضوعية، والعدالة وعدم التمييز، فيما يتصل بالإعلام بشكل عام، والتراخيص بشكل خاص.
- (١٣) دعم تطوير المنصات المحلية للإعلام المرئي والمسموع.
- (١٤) الحرص على توفير نطاق واسع من المحتوى الإعلامي المهني بجودة عالية، وتلبية مجموعة واسعة من الأذواق والاهتمامات في المملكة.
- (١٥) متابعة نقل ونشر أفضل ممارسات وخدمات وتقنيات البث المتكررة والمقبولة؛ بهدف مواكبة التطورات العالمية الجديدة، وتحسين نوعية وفاعلية خدمات البث المرئي والمسموع.

المادة الثالثة:

العاملون:

- (١) تُعد الهيئة سجلاً لقيد أسماء العاملين في مجال الإعلام المرئي والمسموع، تُوثق فيه أسماءهم وبياناتهم بما في ذلك جهة العمل والمستوى التأهيلي والخبرة المهنية وما يستجد.
- (٢) يجب على العاملين في مجال الإعلام المرئي والمسموع التسجيل المهني في السجل المشار إليه في الفقرة السابقة، وذلك وفق ضوابط تُضعها الهيئة.
- (٣) يجب على العاملين في مجال الإعلام المرئي والمسموع إبلاغ الهيئة خلال المدة التي تحددها بأي تغيير يطرأ على بياناتهم في السجل المهني.

اللائحة التنفيذية لنظام الإعلام المرئي والمسموع .. تمة

٤) يخضع العاملون في مجال الإعلام المرئي والمسموع لضوابط أداء المهنة التي تضعها الهيئة.

المادة الرابعة:

ضوابط المحتوى الإعلامي:

تشمل ضوابط المحتوى الإعلامي المنصوص عليها في المادة الخامسة من النظام على الآتي:

- ١) حماية الجودة العالية للمحتوى الإعلامي وتعزيزها.
- ٢) الحفاظ على القواعد العامة للذوق العام واللباقة.
- ٣) حماية الأمن الوطني والاقتصادي والصحي والمصالح العامة والرموز الوطنية للمملكة.
- ٤) تعزيز الهوية الفريدة والتميز للمملكة وقيمها وتراثها الثقافي.
- ٥) حماية النظام العام، وتعزيز الحمة الوطنية، والمحافظة على النسيج الاجتماعي.
- ٦) الحفاظ على القيم والفضائل بين الشباب، وتعزيز القيم الاجتماعية، من خلال إبراز دور الأسرة بوصفها حجر الأساس لبناء المجتمع.
- ٧) اختيار الأشخاص المناسبين عند استضافتهم أو قبول مداخلتهم.
- ٨) الالتزام بالإجراءات المطلوبة اتباعها عند بث الفعاليات، وبخاصة عدم بث أي فعالية لها علاقة بالمورث الشعبي والقبائل، إلا بعد الحصول على الموافقات اللازمة.
- ٩) تثقيف وزيادة المعرفة لدى الجمهور، وتعزيز مشاركته الفكرية والثقافية.
- ١٠) الامتناع عن عرض المحتوى الإعلامي المرئي والمسموع الذي يُظهر العري واللباس غير المحتشم والردائل والفوحش واللغة المبتذلة.
- ١١) مراعاة التصنيف العمري للأفلام المعتمد من قبل الهيئة.
- ١٢) يقتصر عرض المحتوى المصنف لسن (١٨) سنة على البث الذي يمكن التحكم بإقاله أو فتحه في جهاز الاستقبال بموجب مفتاح يتم برمجته في الجهاز.
- ١٣) الامتناع عن عرض المحتوى الإعلامي المرئي والمسموع الذي يُشجع أو يُروج أو يؤدي إلى: العنف، والترهيب، والسخر، والشعوذة.
- ١٤) الامتناع عن الترويج أو التسويق أو الإعلان عن: التبغ، أو الكحول، أو المخدرات ومنتجاتها؛ سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.
- ١٥) التقيد بمبادئ الموضوعية، والأمانة، والدقة، وسرية المعلومات، والإنصاف في التعامل مع مختلف الموضوعات، واتباع المعايير والممارسات المهنية ذات الصلة بوسائل الإعلام في بث الأخبار والخدمات والإعلانات.
- ١٦) عدم الإخلال بثوابت المملكة العربية السعودية، كما هي مُحددة في نظام الحكم.
- ١٧) عدم التحريض على قلب نظام الحكم في المملكة، أو الدعوة إلى العنف لتغيير المبادئ الاجتماعية والاقتصادية في المملكة.
- ١٨) عدم تجسيد مجموعات ذات توجهات سياسية، أو عرقية، أو اقتصادية، أو مالية، أو أيديولوجية، أو اجتماعية هدامة - ضد المملكة، أو خدمة مصالحها وقضاياها الخاصة.
- ١٩) عدم الاعتماد على أنباء وبيانات خاطئة، من شأنها أن توقع الآخرين في الخطأ.
- ٢٠) عدم إلحاق الضرر بحقوق المرأة أو الطفل بالمملكة.
- ٢١) عدم المساس بكرامة الأشخاص وحياتهم الخاصة، أو التقليل من قدرهم أو الإساءة إليهم.
- ٢٢) عدم التطرق لِسَادٍ يُضَرُّ بعلاقات المملكة مع الدول الصديقة.
- ٢٣) عدم التأثير على قيمة العملة الوطنية، أو ما يؤدي إلى زعزعة الوضع الاقتصادي للمملكة، أو الكشف عن إفلاس التجار، أو الشركات التجارية، أو المصارف عن أي قضية منظورة، إلا وفق التعليمات والإجراءات المقررة.
- ٢٤) عدم إفشاء ما يدور في اجتماع رسمي، أو ما هو محرر في وثائق أو مستندات أو أوراق يُقرّر النظام أو اللوائح سريتها وعدم نشرها.
- ٢٥) عدم إفشاء الأنباء عن الاتصالات السرية الرسمية، أو الاتفاقيات، أو المعاهدات، أو مذكرات التفاهم التي تعقدّها المملكة أو أي من أجهزتها الرسمية قبل نشرها في الوسيلة الرسمية، إلا بإذن خاص من الجهات المختصة.
- ٢٦) يجب على المذيعات العاملات في القنوات المرئية والمسموعة المرخص لها من الهيئة التقيد بالزيّ الساتن والمظهر المحتشم، وذلك تبعاً للمعايير الآتية:

- أ. أن يتماشى اللباس مع ضوابط الزي الإسلامي الشرعي.
- ب. أن يتماشى اللباس مع الأعراف السائدة.
- ج. أن يتناسب مع بيئة العمل واحترام المشاهدين.

المادة الخامسة:

المحتوى الإعلامي المخالف الذي يَبَثُّ عبر القنوات الفضائية الأجنبية:

في حال قيام أي من القنوات الأجنبية غير المرخصة من الهيئة ببثّ

محتوى إعلامي - يتم استقباله في المملكة - مخالف لضوابط

المحتوى الإعلامي في المملكة، فتقوم الهيئة باتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١) إشعار القناة الأجنبية عبر القنوات الدبلوماسية بالمحتوى المخالف، وطلب مُنَع وصول إشارتها إلى المملكة.
- ٢) في حال عدم تجاوب القناة الأجنبية لطلب الهيئة المشار إليه في الفقرة السابقة، فعلى الهيئة مخاطبة الجهة النظرة عبر القنوات الدبلوماسية؛ لاتخاذ الإجراءات القانونية تجاه القناة الأجنبية.
- ٣) تحتفظ الهيئة بحق اتخاذ الإجراءات القانونية بالمخالفة القضائية للقناة الأجنبية المخالفة.

الفصل الثاني:

التراخيص

المادة السادسة:

تراخيص البث الإعلامي المرئي والمسموع:

- ١) يُشترط للحصول على التراخيص الخاصة بالبث الإعلامي المرئي أو المسموع: موافقة مجلس الوزراء بناءً على توصية من الهيئة.
 - ٢) ترفع الهيئة للوزير طلبات الترخيص المستوفية للشروط والأحكام الخاصة بالبث الإعلامي المرئي والمسموع؛ لاستكمال الإجراءات النظامية.
 - ٣) يرفع الوزير لمجلس الوزراء طلبات الترخيص المشار إليها في الفقرة السابقة من هذه المادة المستوفية للشروط والأحكام للموافقة عليها.
 - ٤) يتم تجديد أو تعليق أو إلغاء التراخيص الخاصة بالبث الإعلامي المرئي والمسموع بعد موافقة مجلس الوزراء، بناءً على توصية من الهيئة.
 - ٥) يتم إبرام عقد أو اتفاقية بين الهيئة والمرخص له، بعد موافقة مجلس الوزراء على مُنَح رخصة البث، على أن تتضمن بشكل خاص الأحكام الآتية:
- أ. حق المرخص له بإنشاء مواقع البث، وإعادة البث في المباني والأراضي المملوكة للآخرين، وفق القواعد والأسس التي تُحددها الهيئة.
 - ب. التعاون مع الهيئة ومع المرخص لهم الآخرين في مجال الإعلام المرئي والمسموع والمجالات الأخرى بحسب الأحوال.
 - ج. التزام المرخص له بتوفير مستلزمات أعمال البث وإعادة البث؛ من موارد بشرية، وبرامج، ومقار، وتجهيزات، ومعدات، وأستديوهات، ومحطات.
 - د. التزام المرخص له بتزويد الهيئة - في أي وقت تراه، وخلال المدة التي تُحددها - بالمحتوى الإعلامي الذي لم يُعرض بعد في مجال البث، أو إعادة البث من أجل الحصول على موافقة الهيئة قبل بثّه، أو عند إعادة بثّه، كما يجب على الهيئة البثّ بالموافقة على عرض المحتوى الإعلامي، أو رفض عرضه قبل موعد بثّه بوقت كافٍ تُحدده.
 - ٦) يُشترط على طالب ترخيص البث الذي تستخدم فيه الترددات، الحصول على الترخيص اللازم لذلك ومتطلباته الخاصة بتخصيص التردد من هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، وفقاً لنظام الاتصالات ولائحته التنفيذية.
 - ٧) تُنسّق الهيئة مع هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وفقاً لأختصاصاتها المقررة نظاماً لتحديث المواصفات الفنية لأجهزة البثّ الإعلامي المرئي والمسموع.
 - ٨) تُصدر الهيئة الموافقات الخاصة باستيراد جميع أجهزة البثّ الإعلامي المرئي والمسموع وفسحها، بما فيها الأجهزة التي تستخدم فيها الترددات.

المادة السابعة:

تراخيص أنشطة الإعلام المرئي والمسموع:

- ١) مع مراعاة اختصاص الجهات المعنية الأخرى، يجب على من يرغب في ممارسة أي نشاط من أنشطة الإعلام المرئي والمسموع بما فيها إنتاج المحتوى الإعلامي المهني، الحصول على الترخيص اللازم، وفقاً لأحكام النظام ولائحته ودليل التراخيص.
- ٢) يجب على الراغبين في ممارسة أنشطة الإعلام المرئي والمسموع بموجب نظام الاستثمار الأجنبي؛ إضافة إلى الشروط والمتطلبات المشار إليها في الفقرة السابقة: مراعاة ما تُصدره الهيئة، بالتنسيق مع الهيئة العامة للاستثمار، في هذا الشأن.

المادة الثامنة:

الشروط والأحكام العامة للتراخيص:

- ١) مع مراعاة ما ورد في المادة السابعة من النظام والمادتين السادسة والسابعة من اللائحة، يجب على من يرغب في الحصول على التراخيص الخاصة بالبث أي ممارسة أي نشاط إعلامي مرئي أو مسموع، التقدم للهيئة للحصول على الترخيص اللازم لذلك النشاط.
- ٢) مع مراعاة الشروط والأحكام الخاصة بكل نوع من أنواع التراخيص والمُنزجة في دليل التراخيص،

اللائحة التنفيذية لنظام الإعلام المرئي والمسموع .. تتمه

- ١٠ في سبيل المشاركة في تنمية المحتوى المحلي المتعلق بالإنتاج الوطني للإعلام المرئي والمسموع يلتزم بالآتي:
- أ . تضمين خطة العمل ما من شأنه تطوير الإنتاج الوطني في مجال الإعلام المرئي والمسموع والمحتوى الإعلامي، وتوفير الفرص للكفاءات الوطنية في مجال الإعلام المسموع ونقل الخبرات الأجنبية.
- ب . زيادة حجم الإنتاج الوطني في السوق الإعلامية بالمملكة.
- ج . المشاركة في صناعة الإعلام المرئي والمسموع، من خلال إنشاء الشراكات مع الكيانات الوطنية والمواطنين.
- د . دعم وتنمية المواهب الوطنية في مجال الإعلام المرئي والمسموع.
- ١١ توثق العدالة والإنصاف في تحديد أسعار خدمات الإعلام المرئي والمسموع المقدمة في المملكة، قياساً على الأسواق الإقليمية والعالمية، وبما يتحقق الأغراض المنصوص عليها في المادة (٢) من النظام، وللهيئة اتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك.
- ١٢ عدم توزيع أي محتوى إعلامي مهني تم إنشاؤه في المملكة من قبل أي منشأة غير مسجلة حسب الأصول لدى الهيئة.
- ١٣ في مجال الدعاية والإعلان يلتزم المرخص - بالإضافة لضوابط المحتوى الإعلامي الواردة في النظام واللائحة والالتزامات المشار إليها في هذه المادة - بالآتي:
- أ . ألا تنطوي أية دعاية أو أي إعلان على أي تضليل، أو حالة من اللبس حول المنتج، أو الخدمة المعلن عنها، والمنتج أو الخدمة الخاصة بالجهة المنافسة.
- ب . عدم مخالفة الإعلان للأنظمة ولأحكام النظام العام والآداب.
- ج . عدم التعرض بالتجريح أو الإساءة لأي منتج أو شخص أو مؤسسة أو علامة تجارية.
- د . عدم إظهار الأشخاص أو عمل رسوم كاريكاتيرية عنهم، أو الإشارة إليهم في الإعلان دون إذن منهم.
- هـ . وضع الجدول الزمني المناسب للدعاية والإعلان، حسب التصنيف العمري.
- و . تحديد المزايا الرئيسة للمنتج، أو الخدمة، وقيمة البائع أو التاجر، والسعر المضمرة، وأجور التسليم، في جميع الإعلانات التي تُعرض أسعار منتجات.
- ز . أي التزامات أخرى تقرها الهيئة في دليل منفصل.
- ١٤ على مشغلي السينما الذين يمارسون أنشطة العرض السينمائي المدرجة في دليل التراخيص التقيد بالآتي:
- أ . الامتثال للالتزامات المبينة في شروط الرخصة ذات الصلة.
- ب . الالتزام بالمواصفات الفنية والشروط التشغيلية وكافة المعايير والقواعد واللوائح التي تصدرها الهيئة بشأن عمليات وأنشطة دور العرض السينمائي.
- ج . التقيد بعرض الأفلام السينمائية المصنفة من الهيئة فقط.
- د . لا يجوز لمشغلي السينما عرض أي أفلام سينمائية ترسلها أو توزعها منشأة غير مسجلة داخل المملكة أو ليست مرخصة من الهيئة.
- هـ . الالتزام بمعايير عالية من الجودة عند تقديم الخدمات للجمهور.
- ١٥ على منشآت توزيع الأفلام السينمائية الذين يمارسون أنشطة التوزيع المدرجة في دليل التراخيص التقيد بالآتي:
- أ . الامتثال للالتزامات المبينة في شروط الرخصة ذات الصلة.
- ب . التقيد بإرشادات التصنيف الصادرة عن الهيئة بشأن عروض الأفلام.
- ج . عدم توزيع الأفلام السينمائية إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة وشهادة التصنيف.
- د . لا يجوز مرخصي توزيع الأفلام السينمائية، توزيع أفلام سينمائية على مشغلي السينما غير المرخص لهم بالعمل داخل المملكة.

الفصل الثالث:

التنازل والاندماج

المادة العاشرة:

المقصود بالتنازل عن الترخيص:

يُقصد بالتنازل عن الترخيص في مجال أنشطة الإعلام المرئي والمسموع: التخلي عن الترخيص لأي طرف آخر، وعن كافة الحقوق المرتبطة بالترخيص، وفق الأحكام والإجراءات المنصوص عليها في اللائحة.

المادة الحادية عشرة:

إجراءات التنازل عن الترخيص:

يكون التنازل عن الترخيص من خلال الإجراءات الآتية:

- ١) تقديم طلب من صاحب الترخيص إلى الهيئة، مرفقاً به صورة الوثائق المطلوبة، وتعبئة النماذج

يُشترط للحصول على الترخيص الخاصة بالبحث أو ممارسة أي نشاط إعلامي مرئي أو مسموع: استيفاء الشروط والأحكام الآتية:

- أ . أن تكون الجهة طالبة الترخيص منشأة مُرخصة من الجهة المختصة بالعمل في المملكة، أو بموجب نظام الاستثمار الأجنبي حسب نوع الترخيص.
- ب . يشترط للشركات المرخصة خارج المملكة والتي تقدم خدمات إعلامية مرئية ومسموعة لمستفيدين داخل المملكة، أن يكون لها فرع رئيسي، أو مكتب تمثيل في المملكة.
- ج . أن يكون لدى طالب الترخيص الأهلية والإقامة بالنشاط المطلوب الترخيص له، وذلك بالنسبة للتراخيص التي تتطلب ذلك وفقاً لأحكام اللائحة.
- د . أن يكون لطالب الترخيص عنواناً محدد (العنوان الوطني)، ووسيلة اتصال إلكترونية، على أن يتم إبلاغ الهيئة بأي تحديثات تطرأ عليه.
- هـ . تعبئة النموذج المخصص لطلب الترخيص بمزاولة النشاط المطلوب الترخيص له، وإرفاق كافة المستندات والوثائق المطلوبة.
- و . الحصول على الترخيص أو المتطلبات اللازمة من الجهات المختصة.
- ز . سداد المقابل المالي للترخيص المطلوب، والمقابل المالي في حالة التجديد، وأي حقوق مالية أخرى، وفق الأحكام الآتية:
- يكون المقابل المالي لإصدار التراخيص أو تجديدها أو غيرها غير مُسترد.
 - يكون المقابل المالي لتجديد التراخيص نفس قيمة المقابل المالي عند إصدار التراخيص، ما لم يُنص على خلاف ذلك.
- ح . فيما عدا الأنشطة المحدد للترخيص لها مدة معينة، تكون مدة الترخيص التي تُصدرها الهيئة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، بناءً على طلب المرخص له، وبعد موافقة الهيئة.
- ط . يتم تجديد الترخيص في المواعيد المقررة وبعد أقصى ١٥ خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء سريانه.
- ٣ تُصدر الهيئة الترخيص بعد استيفاء جميع الشروط والأحكام والإجراءات التي يتطلبها الترخيص حسب نوعه.
- ٤ تحدد الهيئة الشروط اللازم توافرها في المسؤول الإداري الأول للمرخص له.
- ٥ يُلغى الترخيص الصادر من الهيئة في الحالات الآتية:
- أ . إذا تقدم المرخص له إلى الهيئة بطلب إلغاء ترخيصه، وتمت موافقة الهيئة على ذلك.
- ب . إذا توفى المرخص له، ولم يُرشح الورثة أحدهم ليحل محل المرخص له، خلال المدة التي تحددها الهيئة، وذلك فيما عدا الشركات المرخص لها.
- ج . إذا صدر حكم أو قرار يقضي بإلغاء الترخيص أو تعليقه.
- ٦ في حال إلغاء الترخيص لأي سبب من الأسباب، فإنه لا يحق لصاحبه المطالبة باسترجاع المقابل المالي للترخيص، مهما كانت مدة صلاحيته المتبقية.
- ٧ مع مراعاة ما نص عليه النظام، يُلغى الترخيص الصادر من الهيئة في الحالات الآتية:
- أ . إذا صدر قرار أو حكم يقضي بتعليق الترخيص.
- ب . إذا فقد المرخص له أيًا من الشروط المقررة لمنح الترخيص.

المادة التاسعة:

التزامات المرخص له:

مع مراعاة الالتزامات المنصوص عليها في النظام؛ يلتزم المرخص له بالآتي:

- ١) التقيد بالأنظمة واللوائح، والقرارات والتعليمات السارية في المملكة، بما لا يتعارض مع النظام واللائحة.
- ٢) التقيد باللوائح أو القرارات، أو القواعد أو الإجراءات، أو التعليمات أو الإرشادات ذات الصلة الصادرة عن الهيئة، فيما يتعلق بالبحث الإعلامي المرئي والمسموع، أو أنشطة الإعلام المرئي والمسموع ذات الصلة.
- ٣) التقيد بضوابط المحتوى الإعلامي المرئي والمسموع المنصوص عليها في النظام واللائحة.
- ٤) تقديم المعلومات والبيانات المتصلة بأنشطة الإعلام المرئي والمسموع، التي تتطلبها الهيئة من المرخص له من وقت لآخر، أو بشكل دوري، وبجميع الوسائل المتاحة؛ بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: المعلومات المتعلقة بالأداء المالي والأداء التشغيلي، وقياس الجمهور، ومساهمة البرامج، والامتثال لضوابط المحتوى، ولوظفي الهيئة التحقق من صحة هذه المعلومات والبيانات.
- ٥) شروط العقد أو اتفاقية الترخيص أو وثيقة الترخيص، وما تشتمل عليه من أحكام وضوابط وإجراءات.
- ٦) احترام الحقوق الأدبية والفنية والملكية الفكرية للأفراد والكيانات.
- ٧) تقديم التسهيلات اللازمة لممارسة الجهات المختصة لواجباتها.
- ٨) إعطاء الأولوية في التوظيف للسعوديين.
- ٩) المواصفات الفنية المعتمدة لدى الهيئة.

اللائحة التنفيذية لنظام الإعلام المرئي والمسموع .. تمة

إذا كان ثمة احتمال أن ينتج عن العملية سيطرة كبيرة على جزء أساسي من سوق الإعلام المرئي والمسموع، ما كانت لتحدث لولا عملية الاندماج.

- زيادة جوهرية في الأسعار.
- أي آثار أخرى تُضُرُّ بالمستفيدين.

المادة السادسة عشرة:

إصدار قرارات الاندماج:

- ١) يجب على الهيئة خلال (٩٠) تسعين يوماً من تاريخ استلامها طلباً مستوفياً للشروط والأحكام، إصدار أحد القرارات الآتية:
 - أ . الموافقة على الطلب دون شرط.
 - ب . الموافقة على الطلب وفقاً للشروط التي ترى الهيئة أن من شأنها تعزيز وتطوير قطاع الإعلام المرئي والمسموع في المملكة والبيئة التنافسية فيها، بما يخدم المصلحة العامة.
 - ج . رفض الطلب أو توجيه إشعار تؤكد فيه البدء بإجراء التحقق من عملية الاندماج.
- ٢) في حال مرور (٩٠) تسعين يوماً دون أن تصدر الهيئة قرارها يُعدُّ الطلب مرفوضاً.

الفصل الرابع:

حماية الحقوق

المادة السابعة عشرة:

حماية حقوق المرخص لهم:

- ١) تتولى الهيئة حماية حقوق المرخص لهم، ولها في سبيل ذلك - دون حصر - القيام بالآتي:
 - أ . المحافظة على حقوق الملكية الفكرية، وإحالة أية مخالفات إلى الجهات المختصة.
 - ب . حماية المنافسة بين المرخص لهم.
 - ج . العمل على تسوية ما قد ينشأ بين المرخص لهم من خلافات.
- ٢) في حال نشوء أي خلاف بين المرخص لهم، تتبع الإجراءات الآتية:
 - أ . يقوم أطراف الخلاف بالتفاوض بحسن نية لحسم الخلاف خلال (٣٠) ثلاثين يوماً على الأقل.
 - ب . في حال انتهاء المدة المحددة أعلاه دون الوصول إلى اتفاق، يجوز للأطراف التقدم بطلب إلى الهيئة لحل الخلاف، على أن يتضمن طلب الحل الآتي:
 ١. تحديد بيانات الأطراف.
 ٢. بيان بالأمور والوقائع المتفق عليها بين الأطراف.
 ٣. بيان بالأمور والوقائع المختلف عليها بين الأطراف.
 ٤. بيان من كل طرف يُبين فيه وجهة نظره حول المختلف عليه.
 ٥. دعم الطلب بصور المراسلات السابقة بين الطرفين.

- ٣) للهيئة رفض أي طلب لحل الخلاف بالتراضي، وفي مثل هذه الحالة تتعامل الهيئة مع الخلاف وفقاً لإجراءات الحل الإلزامي للخلاف المنصوص عليها نظاماً.
- ٤) على منتجي التسجيلات الصوتية أو الأفلام توثيق اتفاقاتهم مع أصحاب الحقوق للمصنفات بموجب عقود كتابية تشمل على تحديد للمصنف المتعاقد عليه وبيان حقوق الطرفين الأدبية والمالية ومسؤوليات كل منهم تجاه التصوير والتمويل والتلحين والفرق الموسيقية وغيرها ومدة العقد ونطاق سريانه وعدد الأشرطة المراد إنتاجها.
- ٥) في حالة موافقة الهيئة على طلب لحل الخلاف بالتراضي، يُحال الخلاف إلى لجنة تُشكَّل لهذا الغرض بقرار من الرئيس - مؤلفة مما لا يقل عن ثلاثة أعضاء، من داخل الهيئة أو خارجها - يكون من بينهم على الأقل مستشار قانوني، تتولى حل الخلاف بالتراضي، وتحدد اللجنة قواعد وإجراءات عملها.

المادة الثامنة عشرة:

حماية حقوق العاملين:

- ١) تكفل الهيئة حماية حقوق العاملين في القرارات التي تتخذها ضد المرخص له، وللهيئة في حال إلغاء أو تعليق أو عدم تجديد أي ترخيص، إلزام المرخص له بصرف مستحقات العاملين لديه ومزاياهم المالية المستحقة طوال فترة التعليق، مع مراعاة أحكام نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥١) وتاريخ ٢٣-٨-٢٠١٤هـ وتعديلاته، وجميع الأنظمة ذات الصلة بحقوق العاملين، وعلى المرخص له السماح للعاملين لديه في مجال تقديم الخدمات المرخص بها بنقل خدماتهم إلى شركات أخرى في حال إلغاء أو عدم تجديد الترخيص.
- ٢) تحفظ الهيئة بالحق في فرض جميع القيود، واتخاذ كافة الإجراءات المناسبة لضمان عدم الإضرار بمصالح العاملين لدى المرخص لهم، والمحافظة على حقوقهم.

- الخاصة بذلك لدى الهيئة، وتوقيعها من قِبَل الطرفين (المتنازل والمتنازل له).
- ٢) توفير شروط منح التراخيص الواردة في اللائحة في الطرف المتنازل له عن الترخيص.
- ٣) عند موافقة الهيئة على الطلب: يجب تقديم أصل الترخيص، وتسديد المقابل المالي المسحَق على النشاط - في حال انتهاء الترخيص - من قِبَل المتنازل له لمنح الترخيص باسمه.
- ٤) يسري التنازل عن المنشأة في المدينة أو المنطقة أو النطاق الجغرافي التي تقع فيها، ولا يكون ذلك سبباً لطلب نقل الترخيص لمدينة أخرى، إلا بعد موافقة الهيئة.
- ٥) لا يكتمل التنازل - بالنسبة للتراخيص الصادرة بموافقة مجلس الوزراء - إلا بموافقة مجلس الوزراء، بناءً على توصية الهيئة.

المادة الثانية عشرة:

المقصود بالاندماج:

يقصد بالاندماج: المعنى المخصص له في نظام المنافسة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٥) وتاريخ ٤-٥-٢٠١٤هـ ولائحته التنفيذية، وذلك في الأحوال التي يكون فيها طرف أو أكثر من أطراف الاندماج جهات مرخصاً لها.

المادة الثالثة عشرة:

الإبلاغ عن الاندماج:

- ١) يجب على المرخص له الذي يعترزم الدخول في إجراءات الاندماج؛ إبلاغ الهيئة والحصول على موافقتها عن أي ترخيص صادر بموجب أحكام النظام، أو بموجب تغيير السيطرة في الجهة المرخص لها نتيجة الاندماج.
- ٢) يجب على المرخص له التقدم للهيئة بطلب الموافقة على أية معاملة اندماج، أو بيع حصصهم، بالقدر الذي يتعلق بتغيير ملكية، أو السيطرة على أي ترخيص صادر بموجب النظام واللائحة، ويجب أن يشمل الطلب المذكور على بيانات تفصيلية حول الاندماج المقترح إجراءه، بما في ذلك الآتي:
 - أ . التعريف بهوية جميع الأشخاص الطبيعيين، أو الكيانات التجارية المشاركة في الاندماج.
 - ب . وصف طبيعة العملية ومُخَصَّص لشروطها التجارية.
 - ج . المعلومات المالية الأساسية عن الأشخاص الطبيعيين، أو الكيانات التجارية المشاركة في العملية، بما في ذلك عائداتهم السنوية؛ من نشاط الإعلام المرئي والمسموع، وقيمة الأصول المخصصة لأعمالهم، مع نسخ من أي تقارير مالية سنوية، أو ربع سنوية منشورة لهم.
 - د . وصف الأسواق الإعلام المرئي والمسموع التي يعمل فيها الأشخاص الطبيعيين، أو الكيانات التجارية ذات الصلة.
- هـ. تأكيد إبلاغ الهيئة العامة للمنافسة بالاندماج المقترح وفقاً لأحكام نظام المنافسة.

المادة الرابعة عشرة:

أثر الموافقة المبدئية على الاندماج:

- ١) لا تقوم الموافقة المبدئية في أي حال من الأحوال مقام الموافقة النهائية، وعلى جميع المرخص لهم بعد الحصول على الموافقة المبدئية إبلاغ الهيئة العامة للمنافسة بالاندماج المقترح، وفقاً لأحكام نظام المنافسة.
- ٢) يجوز للهيئة وفق تقديرها الخاص التواصل مع الهيئة العامة للمنافسة، أو الرجوع إليها بشأن أي عملية اندماج يتم الإبلاغ عنها بموجب أحكام نظام المنافسة.

المادة الخامسة عشرة:

إجراءات النظر في طلب الاندماج:

- ١) للهيئة القيام بإجراء التحقق من عملية الاندماج المقترحة، ولها أن تتخذ الإجراءات اللازمة لذلك، ومنها الآتي:
 - أ . طلب ما تحتاجه من معلومات متعلقة بالعملية ومضامينها، فيما يتعلق بأسواق الإعلام المرئي والمسموع في المملكة، ومن ذلك الآتي:
 ١. الخدمات المتعلقة بالإعلام المرئي والمسموع، التي يعترزم أطراف العملية تقديمها، مع بيان حصصهم وأدائهم المالي في السوق.
 ٢. بيانات حول نشاط المنافسين وحصصهم في السوق.
 ٣. توفر منتجات بديلة في الأسواق المعنية.
 ٤. تأثير العملية على الموردين والمنافسين والمستهلكين في الأسواق المعنية.
 - ب. عند انتهاء الهيئة من التحقق يتعين عليها أن تُصدر قرارها في هذا الشأن.
- ٢) في حال إصدار الهيئة قرارها بالموافقة على أية عملية اندماج مقترحة؛ تأخذ بعين الاعتبار ما إذا كان من المرجح أن ينتج عن تلك العملية أية حالة من الحالات الآتية:
 - منع المنافسة في سوق الإعلام المرئي والمسموع، أو أي جزء منه، أو الحد منها بشكل جوهري، أو

اللائحة التنفيذية لنظام الإعلام المرئي والمسموع .. تتمه

المادة التاسعة عشرة:

حماية حقوق المستفيدين:

تتولى الهيئة حماية حقوق المستفيدين، ولها في سبيل ذلك - دون حصر - القيام بما يلي:

- ١) توفير قنوات لتلقي الشكاوى من المستفيدين.
- ٢) مراقبة أسعار الخدمات المقدمة من المرخص لهم، والتأكد من عدم المبالغة فيها.
- ٣) التأكد من عدم احتواء بث المرخص لهم على أي معلومات كاذبة أو مضللة، وألا يخالف المحتوى الإعلامي ضوابط التصنيف العمري والضوابط الأخرى.
- ٤) الحفاظ على سرية بيانات ومعلومات المستفيدين.
- ٥) ضمان تقديم المرخص لهم للخدمة واستمراريتها، أو تعويض المستفيد في حال تعذر ذلك.
- ٦) سلامة المنتج من العيوب، وتبديله، دون تحميل المستفيد أي تكاليف في حال ثبت أنه معيب.
- ٧) توفير عدد كافٍ من المنتج في السوق.

المادة العشرون:

حماية المنافسة:

١) مع عدم الإخلال بأحكام نظام المنافسة ولائحته التنفيذية ومهام الهيئة العامة للمنافسة، تلتزم الهيئة - في إطار دورها في تشجيع المنافسة في قطاع الإعلام المرئي والمسموع في المملكة، وحفظ حقوق ذوي العلاقة - بالمهام الآتية:

- أ . تشجيع المنافسة الفاعلة المستمرة بما يعود بالمصلحة على المستفيدين.
 - ب . إيجاد إطار تنظيمي واضح وشفاف يكون من شأنه التقليل من العوائق التنظيمية وغيرها، التي تقيد فرص الدخول إلى نشاط الإعلام المرئي والمسموع في المملكة.
 - ج . إصدار قرار بتصنيف المرخص لهم المسيطرين في الأسواق المختلفة في المملكة؛ استناداً إلى حصتهم في السوق وأية عوامل أخرى.
 - د . مراقبة ومنع سوء استخدام المرخص له المسيطر في السوق، وفقاً للنظام والأنظمة ذات الصلة.
 - هـ . مراقبة ومنع الممارسات التي من شأنها الحد من المنافسة، وفقاً للنظام والأنظمة ذات الصلة.
 - و . مراجعة واتخاذ القرار بشأن الاندماجات المقترحة بين المرخص لهم، وفقاً لأحكام النظام والأنظمة ذات الصلة.
 - ز . النظر في الشكاوى وحل الخلافات المتعلقة بالممارسات غير التنافسية في وقت مناسب وبطريقة محايدة.
 - ح . تشجيع المنافسة الفاعلة والمستمرة، بما يعود بالمصلحة على المستهلك وفقاً لأحكام نظام المنافسة.
- ٢) يُقصد بالمناسبات ذات الطابع الوطني: الأحداث السياسية، والتاريخية، والثقافية، والاجتماعية، والرياضية التي اكتسب الطابع الوطني، وتحدد الهيئة الأحداث ذات الطابع الوطني المشار إليها في هذه الفقرة، مع تحديد وسيلة البث.
- ٣) يُحظر تشفير المناسبات ذات الطابع الوطني المشار إليها في الفقرة السابقة من هذه المادة على المشاهدين داخل المملكة، وتحدد الهيئة الإجراءات اللازمة لذلك.

الفصل الخامس:

المخالفات والعقوبات

المادة الحادية والعشرون:

ضبط المخالفات:

- ١) يتولى من يصدر بتعيينه قرار من الرئيس وفقاً لهذه المادة الآتي:
- أ . ضبط المخالفات، وحجز المواد المخالفة بموجب محضر ضبط يتضمن اسم المخالف وبياناته، ووقت ضبط المخالفة وتاريخها، ونوع وعدد المواد المخالفة التي تم ضبطها، مع استدعاء صاحب المنشأة أو من يُمثله للحضور إلى الإدارة المختصة في الهيئة عند اللزوم.
- ب . ضبط مخالفات أنشطة الإعلام المرئي والمسموع، وممارستها التي لا تتفق مع أحكام النظام واللائحة.
- ٢) يجوز لمأموري الضبط المشار إليهم في هذه المادة - الاستعانة برجال الشرطة عند اللزوم؛ لدعمهم في عملهم وضبطهم للمخالفات.
- ٣) تقوم الإدارة المختصة في الهيئة بالاطلاع على المحضر وعلى المواد المخالفة التي تم ضبطها، وتعدُّ تقريراً بمحتوياتها والمخالفات التي وردت فيها.

المادة الثانية والعشرون:

إجراءات ضبط المخالفات:

تشتمل إجراءات الضبط والتحقيق المعتمدة لدى الهيئة بشأن المخالفات على الآتي:

- ١) لأي شخص أو جهة إبلاغ الهيئة بالمخالفة الواقعة، أو الإشارة إليها في إطار الأنشطة الرقابية للهيئة.
- ٢) إذا اقتضت الهيئة بوقوع المخالفة بناء على التحقيقات التي أجرتها، فعليها توجيه إنذار خطي لمقدم المحتوى الإعلامي أو الطرف المعني.
- ٣) تُجرى تحقيقات الهيئة داخلياً، سواء من خلال الاستعانة بمن تراه خارج الهيئة، أو من خلال الإدارة المختصة فيها، أو عبر تشكيل لجنة لهذا الغرض.
- ٤) تُبلغ الهيئة أصحاب المصلحة بقراراتها بأي وسيلة تُثبت صحة الإبلاغ.
- ٥) يجوز التظلم من قرارات الهيئة أمام اللجنة المختصة خلال المهلة الزمنية المحددة في القرار.

المادة الثالثة والعشرون:

العقوبات:

لهيئة إيقاع العقوبات على المخالفات المرتكبة، وفق جدول المخالفات، بما في ذلك الآتي:

- ١) إيقاع غرامة لا تزيد عن المبلغ المحدد في النظام وفقاً للآتي:
- أ . تطبيق الهيئة الغرامات على المخالفات المحددة في جدول المخالفات والجزاءات، وللهيئة تطبيق الغرامة بالحد الذي تراه مناسباً لحجم ونوع المخالفة، وذلك وفقاً لأحكام النظام واللائحة.
- ب . تسدد الغرامة خلال المدة الزمنية المحددة في إشعار الهيئة، ووفقاً للإجراءات المتبعة.
- ٢) إيقاف البث.
- ٣) تعليق الرخصة.
- ٤) إلغاء الرخصة.
- ٥) حجز الأجهزة والمعدات والأدوات المستخدمة في ارتكاب المخالفة.

المادة الرابعة والعشرون:

أثر العقوبات على المرخص له:

تقوم الهيئة بإشعار المرخص له خطياً في حال إلغاء أو تعليق أو عدم تجديد أي ترخيص، وعند استلام قرار الإلغاء أو التعليق أو عدم التجديد، فعليه الالتزام بالآتي:

- أ . التوقف فوراً عن ممارسة النشاط المرخص به.
- ب . عدم اتخاذ أي إجراء من شأنه الإضرار بمصالح العاملين لديه.
- ج . الاستمرار في صرف أجور العاملين لديه ومزاياهم المالية المستحقة طوال فترة التعليق.
- د . مراعاة الحقوق المنصوص عليها في المادة الثامنة عشرة من اللائحة.
- هـ . عدم إبرام أي عقود تتعلق بنشاطه، اعتباراً من تاريخ الإشعار.

المادة الخامسة والعشرون:

اللجنة الابتدائية:

تُطبَّق قواعد عمل اللجان المختصة بالنظر في مخالفات أحكام نظام المطبوعات والنشر، عند نظر اللجان مخالفات أحكام النظام واللائحة، والتظلمات التي يقدمها ذوو الشأن على القرارات الصادرة من الهيئة، وذلك على النحو التالي:

- ١) يُشترط لقبول الدعوى أن تكون مُقدَّمة من شخص له صفة ومصلة مباشرة، أو تكون محالة من الوزير.
- ٢) تكون الدعوى مُوجهة إلى رئيس اللجنة الابتدائية بصحيفة - وفق نموذج يعد لهذا الغرض - من أصل وصور بعدد المدعى عليهم، ويجب أن تشتمل الصحيفة على البيانات الآتية:
- أ . الاسم الكامل للمدعي، ورقم هويته، ومهنته أو وظيفته، ومكان إقامته، ومكان عمله، والاسم الكامل لمن يُمثله نظاماً، ورقم هويته، ومهنته أو وظيفته، ومكان إقامته ومكان عمله.
- ب . اسم المدعى عليه، وعنوانه.
- ج . تاريخ تقديم الصحيفة.
- د . موضوع الدعوى، وما يطلبه المدعي، وأسائده.
- ٣) يكون للجنة أمين - بالنسبة للدعوى المتعلقة بالإعلام المرئي والمسموع - يتولى تنظيم سجلات الدعوى وترتيبها وترقيمها وحفظها.

اللائحة التنفيذية لنظام الإعلام المرئي والمسموع .. تمة

- القرار، وإلا قضته كله أو بعضه - بحسب الحال - مع ذكر المستند، وتعيد الدعوى إلى اللجنة الابتدائية لتقرر فيها من جديد، أو تفصل اللجنة الاستئنافية في الدعوى إذا كانت صالحة للفصل فيها بعد سماع أطراف الدعوى.
- ٤ تُصدر اللجنة الاستئنافية قراراتها بالإجماع أو بالأغلبية، وتكون نهائية غير قابلة للطعن أمام أية جهة أخرى.
- ٥ يكتب القرار الصفة القطعية في الحالات الآتية:
- أ . انقضاء المهلة المقررة لاستئناف قرار اللجنة الابتدائية بدون الاستئناف.
- ب . صدور قرار من لجنة الاستئناف بتأييد قرار اللجنة الابتدائية.
- ج . صدور قرار من لجنة الاستئناف بالفصل في الدعوى.
- ٦ إذا اكتسب القرار الصفة القطعية بئج أطراف الدعوى بسُخ منه، وينفذ القرار على النحو الوارد في الأنظمة الأخرى ذات العلاقة، وتُدل صورة نسخة القرار التي يكون التنفيذ بموجبها بالصيغة التنفيذية.

المادة السابعة والعشرون:

أحكام عامة عن اللجان:

- ١ يسري على عمل لجنة الاستئناف ما يسري على عمل اللجنة الابتدائية من أحكام، وذلك فيما لم يرد فيه نص خاص، وبالقدر الذي يتفق مع طبيعة عملها.
- ٢ تطبيق الأحكام الواردة في نظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية - بحسب الأحوال - على كل ما لم يرد فيه نص خاص في النظام أو اللائحة، وذلك بالقدر الذي يتفق مع طبيعة الدعوى المعروضة.
- ٣ تنشر اللجنة الابتدائية واللجنة الاستئنافية تقريراً سنوياً عن أعمالها، يتضمن عدد الدعوى المنظورة أمامها وعدد القرارات الصادرة منها.
- ٤ تنشر اللجنة الاستئنافية سنوياً المبادئ التي قررت.

الفصل السادس:

أحكام عامة

المادة الثامنة والعشرون:

تعديل دليل التراخيص وجدول المخالفات والغرامات:

- ١ يُبين دليل التراخيص المقابل المالي للتراخيص، كما في تاريخ إصدار هذه اللائحة. وتحفظ الهيئة بالحق في تعديل دليل التراخيص من وقت لآخر.
- ٢ تحفظ الهيئة بالحق في تعديل جدول المخالفات من وقت لآخر.

المادة التاسعة والعشرون:

القنوات التابعة لهيئة الإذاعة والتلفزيون:

- ١ تعد القنوات الإذاعية والتلفزيونية التابعة لهيئة الإذاعة والتلفزيون وقت نفاذ النظام مرخصة حكماً؛ ولا يتطلب الأمر التقدم للهيئة للحصول على تراخيص لها.
- ٢ فيما عدا الأحكام المتعلقة بالحصول على التراخيص، تخضع القنوات الإذاعية والتلفزيونية المشار إليها في الفقرة (١) أعلاه لأحكام النظام واللائحة.
- ٣ يتعين على القنوات الإذاعية والتلفزيونية التي تستحدثها هيئة الإذاعة والتلفزيون بعد نفاذ النظام، التقدم للحصول على التراخيص اللازم لذلك وفقاً لأحكام النظام واللائحة.

المادة الثلاثون:

مراجعة اللائحة:

- ١ لرئيس الهيئة مراجعة اللائحة، ودليل التراخيص، وجدول المخالفات، واقتراح ما يلزم لتعديلها وفق مقتضيات الحاجة، والرفع إلى المجلس لاستكمال ما يلزم في شأنها.
- ٢ يُباشر الرئيس المهام والاختصاصات المسندة إلى الهيئة بموجب النظام واللائحة، فيما عدا ما نص على مباشرته من قِبَل المجلس أو الوزير، وللرئيس أن يفوض من يراه بأي من هذه المهام والاختصاصات.

المادة الحادية والثلاثون:

السريان:

- ١ على كل من يُمارس أي نشاط من أنشطة الإعلام المرئي والمسموع تعديل أوضاعهم، بما يتفق مع أحكام النظام واللائحة خلال ستة من تاريخ نفاذ النظام.
- ٢ يستمر العمل بالأنظمة واللوائح والقرارات والتعليمات التي لا تتعارض مع النظام واللائحة.
- ٣ تسري هذه اللائحة ويُعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

- ٤ يعرض أمين اللجنة الدعوى على رئيس اللجنة الابتدائية، وتقيد برقم متسلسل، وتودع في سجل الدعوى لدى اللجنة بأمر من رئيسها، بعد التحقق من استيفائها للشروط المقررة.
- ٥ بالنسبة للدعوى المتعلقة بالإعلام المرئي والمسموع، يكون لكل لجنة ابتدائية سكرتير (أو أكثر) يتولى القيام بأعمال كتاب الضبط.
- ٦ تتعدّد جلسات اللجنة الابتدائية للنظر في الدعوى المقيدة لديها بكامل أعضائها.
- ٧ يحضر أطراف الدعوى أو من يُمثّلهم في الموعد المحدد للنظر الدعوى، فإن غاب المدعي عن جلسة من جلسات النظر، ولم يتقدم بغير تقبله اللجنة الابتدائية، جاز لها - من تلقاء نفسها، أو بناءً على طلب من المدعى عليه - الفصل في الدعوى إذا كانت صالحة للفصل فيها، أو أن تأمر بشطبها، ويبلغ أطراف الدعوى بذلك، فإن شطب الدعوى؛ فللمدعي أن يطلب إعادة قبيدها، واستكمال النظر فيها.
- ٨ لا تُسمع الدعوى بعد شطبها للمرة الثانية، إلا بقرار من اللجنة الاستئنافية.
- ٩ إذا غاب المدعي عليه عن جلسة من جلسات نظر الدعوى، فإن اللجنة الابتدائية تُؤجل النظر في الدعوى إلى جلسة أخرى يبلغ بها المدعي عليه، فإن غاب عن هذه الجلسة بدون عذر تقبله اللجنة، فتستمر في نظر الدعوى وتفصل فيها، ويُعد قرارها في حقه غيابياً، ما لم يكن قد بئج شخصياً أو وكيله في الدعوى، أو قدم رداً أو حضر أيًا من جلسات نظر الدعوى، أو كان غيابه بعد إقفال باب المرافعة، فيعد القرار حضورياً.
- ١٠ لا تقفل الجلسة التي تُعد غيباً أي من أطراف الدعوى، إلا بعد مُضي ثلاثين دقيقة على الأقل من بدايتها، على أنه يُعد حاضراً من حضر من الأطراف قبل إقفال الجلسة.
- ١١ يجوز للجنة الابتدائية الاستئناس برأي من ترى من المختصين، أو من الخبراء، أو من موظفي الهيئة، فيما يعرض عليها من دعاوى، وذلك وفقاً للقواعد المقررة في نظام المرافعات الشرعية.
- ١٢ إذا رأت اللجنة الابتدائية خلال المرافعة ضرورة إجراء معانية، أو تحقيق تكميلي، باشرت ذلك بنفسها، أو نذبت من يقوم به من أعضائها أو من غيرهم.
- ١٣ يجوز وقف الدعوى بناءً على اتفاق أطرافها على عدم السير فيها، مدة لا تزيد عن مائة وثمانين يوماً من تاريخ إقرار اللجنة الابتدائية اتفاقهم، وإذا لم يُعاود أطراف الدعوى السير فيها في الأيام العشرة التالية لنهاية الأجل الذي اتفقوا عليه عد المدعي تاركاً دعواه.
- ١٤ إذا رأت اللجنة الابتدائية تعليق قرارها في موضوع الدعوى على الفصل في مسألة أخرى يتوقف عليها القرار، فلها أن تأمر بوقف الدعوى.
- ١٥ تصدر قرارات اللجنة الابتدائية بالإجماع أو بالأغلبية، ويوقع رئيس اللجنة وجميع الأعضاء على القرار، وإذا كان القرار متخذاً بالأغلبية، ذُكر ذلك في القرار، وعلى العضو المخالف أن يقدم رأيه مكتوباً ومسبباً، ويُضم إلى أوراق الدعوى.
- ١٦ يجب أن يشتمل قرار اللجنة الابتدائية - بوجه خاص - على رقم إصداره وتاريخه ومكانه، وعرض ملخص لأقوال أطراف الدعوى وأسمائهم ومستنداتهم، وأسماء الأعضاء وصفاتهم وحضورهم أو غيابهم، وأسباب القرار ومنطوقه.
- ١٧ يتلى منطوق القرار في جلسة علنية، وذلك ما عدا القرار المتخذ في أي من التدابير الوقائية والإجراءات الاحترازية والدفع الشكلية، أو في الأحوال التي ترى اللجنة فيها الاكتفاء بتبليغ أطراف الدعوى بالقرار، وفي جميع الأحوال على اللجنة أن تفهم الأطراف أن لهم أن يطلبوا استئناف القرار خلال ثلاثين يوماً من تبليغهم به.
- ١٨ يكون تبليغ القرار بخطابات موجهة إلى أطراف الدعوى، على أن يصاحب كلاً منها نسخة من القرار محتومة بختم اللجنة الابتدائية، وبما يفيد أن القرار غير واجب التنفيذ.
- ١٩ يجب أن تسلم خطابات التبليغ خلال عشرة أيام من تاريخ النطق بالقرار، على أن تُبين فيها المهلة المقررة لاستئناف القرار.
- ٢٠ يجوز لأطراف الدعوى استئناف القرارات الصادرة عن اللجنة الابتدائية أمام لجنة الاستئناف خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغهم بها.
- ٢١ إذا صدر قرار غيابي من اللجنة الابتدائية، فللمحكوم عليه طلب استئنافه خلال (ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه به، فإن لم يتقدم بطلب الاستئناف خلال هذه المدة سقط حقه في ذلك.

المادة السادسة والعشرون:

اللجنة الاستئنافية:

- ١ يقدم طلب الاستئناف إلى الأمانة بمذكرة يُقيد فيها تاريخ تقديمها، ويدون في سجل الدعوى ما يفيد ذلك.
- ٢ يجب أن تشتمل المذكرة الاستئنافية على بيان القرار المستأنف ورقمه وتاريخه، والأسباب التي بني عليها الاستئناف وطلبات المستأنف.
- ٣ تنظر اللجنة الاستئنافية الاستئناف المقدم إليها، استناداً إلى ما في الملف من الأوراق - ما لم تر حاجة إلى سماع أطراف الدعوى - فإن لم تقتنع بالأسباب التي بُني عليها طلب الاستئناف أيدت

قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني رقم (٤٠/ر/١) وتاريخ ١٢-٢-١٤٤٠ هـ

الموافقة على اللائحة التنفيذية المعدلة لنظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية

- يقرر ما يلي:
- أولاً: الموافقة على اللائحة التنفيذية المعدلة لنظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية، بالصيغة المرفقة بهذا القرار.
- ثانياً: يبلغ قرارنا هذا لمن يلزم إنفاذه، والعمل به من تاريخ صدوره.
- ثالثاً: ينشر هذا القرار واللائحة المرفقة به بالجريدة الرسمية، ويعمل بها اعتباراً من تاريخ نشره، والله الموفق،.
- رئيس مجلس الإدارة
سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز
- إن رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني، وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً، وبناءً على الفقرة رقم (٥) من المادة الثانية عشرة من نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥٢/م) وتاريخ ٢٠-٨-١٤٢٧ هـ، وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم (١٧/م) وتاريخ ٢١-١-١٤٣٩ هـ، المتضمن الموافقة على تعديل بعض مواد نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية، وبعد الاطلاع على اللائحة التنفيذية لنظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية الموافق عليه بالقرار رقم (٣٦/ر/٥) وتاريخ ٢٨-٥-١٤٣٦ هـ.

التعديلات على نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية بموجب المرسوم الملكي رقم (١٧/م) وتاريخ ٢١-١-١٤٣٩ هـ

م	المادة	نص التعديل
١	المادة (الأولى) "التعريفات"	تعديل تعريف عقد المشاركة بالوقت في المادة (الأولى) - الخاصة بالتعريف - ليكون بالنص الآتي: «عقد، أو مجموعة عقود تبرم مقابل مبلغ مالي معين، لمدة محددة أو قابلة للتحديد من السنة - تتكرر لثلاث سنوات على الأقل - يتم بموجبها إنشاء حق انتفاع يتعلق باستعمال وحدة عقارية واحدة أو أكثر، أو التنازل عنه، أو أي حق آخر».
٢	المادة (الثانية)	تعديل الفقرة (١) من المادة (الثانية) - الخاصة بالترخيص بمزاولة النشاط - ليكون نصها: «١- لا تجوز مزاولة نشاط المشاركة بالوقت أو التسويق له قبل الحصول على ترخيص من الهيئة، وذلك وفقاً للشروط التي تحددها اللائحة».
٣	المادة (الخامسة)	إضافة العبارة التالية: «على أنه يجوز الاتفاق على أن يتحمل المشتري نسبة تسويق - إذا كان المسوق غير البائع ومرخصاً من الهيئة - لا تتجاوز (١٪) أو مبلغاً مقطوعاً لا يتجاوز خمسمائة ريال أيهما أقل وذلك وفقاً لما تحدده اللائحة» إلى نهاية الفقرة (٣) من المادة (الخامسة) الخاصة بحقوق المشتري والتزاماته.
٤	المادة (التاسعة)	تعديل المادة (التاسعة) - الخاصة بضبط المخالفات - لتكون بالنص الآتي: ١- يتولى موظفون - يصدر بتعيينهم قرار من رئيس الهيئة - متابعة أداء الممارسين لنشاط المشاركة بالوقت، والتحقق من استيفاء الشروط والضوابط لهذا النشاط، ولهم في سبيل ذلك الاطلاع على السجلات، وتلقي الشكاوى واستجواب العاملين في المنشأة محل التفتيش والحصول على المعلومات التي يطلبونها. ولهم في ذلك صفة الضبطية القضائية، وإذا تبين لهم وقوع مخالفات فعليهم ضبطها وحالتها إلى اللجنة المنصوص عليها في الفقرة (١) من المادة (العاشرة) من هذا النظام. ٢- يحظر منع المقتشين من أداء مهامهم المنصوص عليها في هذه المادة، وعلى أصحاب المنشآت - محل التفتيش - التعاون معهم وتقديم التسهيلات لهم».
٥	المادة (العاشرة)	إضافة عبارة «ومكافآت أعضائها» إلى نهاية الفقرة (١) من المادة (العاشرة) - الخاصة بالتحقيق والفصل في المخالفات - ليكون نصها: «١- تشكل بقرار من رئيس مجلس إدارة الهيئة لجنة (أو عدة لجان) لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة يكون أحدهم مستشاراً نظامياً وذلك للنظر في مخالفات أحكام هذا النظام وإيقاع العقوبات المنصوص عليها فيه. ويعتمد قرارات هذه اللجنة رئيس الهيئة. وتحدد اللائحة كيفية عمل هذه اللجنة ومكافآت أعضائها، ولا يخل ذلك بحق المتضرر في طلب التعويض عما أصابه من ضرر نتيجة مخالفة أحكام هذا النظام».
٦	المادة (الحادية عشرة)	تعديل الفقرة (١) من المادة (الحادية عشرة) - الخاصة بالعقوبات - ليكون نصها: ١- يعاقب كل من خالف الحكم الوارد في الفقرة (١) من المادة (الثانية) من هذا النظام بغرامة مالية لا تزيد على خمسة ملايين ريال أو بإغلاق المنشأة - محل المخالفة - لمدة لا تزيد عن ستة أشهر أو بهما معاً. إضافة فقرة جديدة يكون رقمها (٨) إلى المادة (الحادية عشرة) - الخاصة بالعقوبات - يكون نصها: «٨- يجوز للجنة أو اللجان - المشار إليها في المادة (العاشرة) من هذا النظام - تضمين قرارها الصادر بتحديد العقوبة النص على نشر منطوقه على نفقة المخالف في صحيفة تصدر في مقر إقامته، فإن لم يكن في مقره صحيفة ففي أقرب منطقة له، أو نشره في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع المخالفة المرتكبة وجسامتها وتأثيرها، على أن يكون نشر القرار بعد اكتسابه القطعية».

اللائحة التنفيذية لنظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية

الفصل الأول

التعريفات

المادة (الأولى):

يكون للكلمات والعبارات الآتية المعاني الموضحة أمام كل منها، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

المشاركة بالوقت: حق انتفاع شخص بوحدة عقارية سياحية لمدة محددة، أو قابله للتحديد من السنة بموجب عقد المشاركة بالوقت

النظام: نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية.

اللائحة: اللائحة التنفيذية لنظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية تنفيذاً لأحكام النظام، وما يصدر بشأنها.

الهيئة: الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني.

مجلس الإدارة: مجلس إدارة الهيئة.

رئيس المجلس: رئيس مجلس الإدارة.

الرئيس: رئيس الهيئة.

النشاط: نشاط المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية.

الإدارة المختصة: الإدارة العامة للتراخيص أو أيًا من الإدارات ذات العلاقة بالهيئة، أو فروع الهيئة بمناطق المملكة، أو ممثل الهيئة في مكتب الأمانة أو البلدية أو الهيئة العامة للاستثمار (حال تفويضهم) وفق ما تحدده أدلة الإجراءات.

الوحدات العقارية السياحية: الفنادق والشقق المفروشة والمنتجعات وغيرها من الوحدات المعدة للإيواء السياحي، بما في ذلك الوحدات العقارية السياحية الواقعة في مكة المكرمة والمدينة المنورة.

عقد المشاركة بالوقت: عقد أو مجموعة عقود تبرم مقابل مبلغ مالي معين، لمدة محددة أو قابلة للتحديد من السنة - تتكرر لثلاث سنوات على الأقل - يتم بموجبها إنشاء حق انتفاع يتعلق باستعمال وحدة عقارية واحدة أو أكثر، أو التنازل عنه، أو أي حق آخر.

العقار: مبنى، أو جزء من مبنى ثابت مخصص للاستعمال سكنياً، مما يتعلق به الحق موضوع العقد. **الوحدة:** عقار أو جزء من عقار مقسم وقت إشغاله السنوي إلى فترات كل فترة يمكن بيعها بموجب عقد المشاركة بالوقت.

التسويق: السعي لإقناع أو جذب شخص طبيعي أو معنوي لإبرام عقد مشاركة بالوقت على وحدة عقارية سياحية باستخدام أي وسيلة من وسائل الإقناع بما في ذلك الإعلان، أو العرض، أو الهدية، أو السابقة، أو الجائزة وباستخدام أية وسيلة تواصل حالية أو مستقبلية بما في ذلك الوسائل الحديثة.

البائع: هو شخص ذو صفة طبيعية أو معنوية يُنشئ حق الانتفاع بالوحدة محل عقد المشاركة بالوقت بصفة تجارية، أو يتنازل عنه، أو يتعهد بالتنازل عنه، من خلال معاملات يغطيها هذا النظام.

المسوق: هو شخص طبيعي أو معنوي يتعاقد معه البائع باعتباره وكيلاً عنه في أعمال التسويق لعقاره المخصص للنشاط.

المشتري: هو شخص ذو صفة طبيعية أو معنوية ينتقل إليه الحق محل عقد المشاركة بالوقت، أو ينشأ ذلك الحق بالانتفاع بالوحدة لمصلحته، من خلال معاملات يغطيها هذا النظام.

السجل: ملف أو مدونة للبيانات التفصيلية عن النشاط والبائعين والمشتريين والعقارات الواقعة في المملكة العربية السعودية والمخصصة لهذا النشاط.

الحصة الزمنية: فترة زمنية محددة يملك المشتري خلالها حق الانتفاع بوحدة عقارية سياحية وفقاً للنظام بموجب عقد بينه وبين البائع.

مستند العقار: مستند مكتوب ومؤرخ يقدمه البائع والمسوق موضحاً فيه جميع البيانات والمعلومات عنها والعقار ومخطط المشاركة بالوقت للحصص الزمنية مع الخدمات المقدمة لنظام المشاركة بالوقت، ويجب أن يكون المستند معتمداً من الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني.

الترخيص: عملية تتضمن إجراءات استيفاء الإشراف والمتطلبات الموضحة في اللائحة للحصول على الرخصة.

الرخصة: وثيقة محددة المدة، تصدر معتمدة من الهيئة، باسم المرخص له ممارسة نشاط المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية وفق أحكام النظام واللائحة وهي نوعان:

- أ - رخصة عقار
ب - رخصة تسويق: وهي تنقسم إلى:

١. رخصة رئيسية (رخصة تسويق) تخول المستثمر ممارسة التسويق للنشاط.

٢. رخصة فرعية (رخصة تسويق عقار) تخصص لكل عقار يتعاقد المسوق على تسويقه، وهي مرتبطة برخصة التسويق (أي لا يتم إصدارها إلا بوجود رخصة التسويق).
المرخص له: كل شخص طبيعي أو معنوي حاصل على الرخصة سارية المفعول من الهيئة لممارسة النشاط.

المنشأة: مقر مزاولة النشاط.

التصنيف: مستوى الخدمة المقدمة في مرافق الإيواء السياحي المصنفة والمعتمدة من الهيئة.

المقابل المالي: المبالغ المالية المعتمدة، التي تحصل عليها الهيئة نظير الخدمات المقدمة منها، وفق النظام واللائحة.

أدلة الإجراءات: الوثائق والإرشادات والمعايير الخاصة بمتطلبات ممارسة النشاط وفق أحكام النظام واللائحة والتعليمات والتعاميم الصادرة من الهيئة.

تبادل الوحدات: هي برامج تنفذها شركات مرخص لها تقوم بتجهيز وتشغيل خدمة تبادل الإجازة بتحديد عدد من الوحدات العقارية السياحية في بلدان مختلفة والخاضعة لنظام المشاركة بالوقت في مجموعة واحدة بغرض تبادل الحصص الزمنية بين الأعضاء المشتركين في برنامج التبادل.

المفتش: كل شخص مخول بقرار من الرئيس أو من يفوضه بالقيام بعملية المعاينة والرقابة والتفتيش والضبط على ممارسي النشاط.

التفتيش: هي العملية التي يقوم بها المفتش أثناء المعاينات والزيارات على ممارسي النشاط، للتأكد من تطبيق أحكام النظام واللائحة وتعاميم الهيئة.

المخالفة: أي عمل يتعارض مع أحكام النظام، يتم ضبطها وتوثيقها عن طريق الموظف المختص.

قائمة المخالفات: بيان يحدد الأفعال التي يعد القيام بها مخالفة وفق النظام، ومحدد فيها العقوبة المنصوص عليها في النظام.

الوسائل التقنية: الأجهزة الإلكترونية التي تحددها أدلة الإجراءات، والتي يستخدمها الموظف المختص في عمله للتوثيق وتعد جزء من أجزاء محضر الضبط أو تقريره.

اللجنة المختصة: لجنة التحقيق والفصل في مخالفات أحكام النظام، وإيقاع العقوبات المنصوص عليها في النظام.

العناوين الرسمية: وسائل التواصل - بما فيها العنوان الوطني - التي يحددها طالب الترخيص أو المرخص له. وتحدد أدلة الإجراءات الطرق اللازمة لإبلاغه بمكاتبات وقرارات الهيئة، واللجنة المختصة.

الرقابة: الأعمال والإجراءات، المحددة في اللائحة وأدلة الإجراءات، وتطبيقها الهيئة، للتأكد من التزام المرخص له بأحكام النظام واللائحة.

محضر الضبط: الأداة التي تستخدمها الهيئة، أثناء عملية الرقابة والتفتيش لضبط المخالفات، حسب الآلية التي تقرها الإدارة المختصة سواء كان ورقي أو إلكتروني.

الفصل الثاني

الترخيص

المادة (الثانية):

١. لا تجوز مزاولة النشاط أو التسويق له أو الإعلان عنه إلا بعد تحقيق متطلبات الترخيص، والحصول على الرخصة وفقاً لأحكام النظام واللائحة وأدلة الإجراءات.

٢. تقتصر مزاولة النشاط في الحدود الجغرافية لمدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة على السعوديين فقط بما في ذلك المسوقين.

المادة (الثالثة):

للحصول على رخصة النشاط يقدم طلب إلى الإدارة المختصة وفق الاشتراطات والضوابط الآتية:

أولاً: متطلبات مرحلة تقديم طلب الترخيص:

١. توافر الشروط الآتية في طالب الترخيص، وتقديم ما يثبت ذلك:

(أ) أن يكون سعودي الجنسية - سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً - أو مستمراً أجنبياً حصلوا على ترخيص استثمار في وفق الأنظمة واللوائح السارية وذلك للعقارات التي تقع خارج الحدود الجغرافية لمدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة.

(ب) أن يكون الشخص الطبيعي كامل الأهلية، وإلا تعين على من ينوب عنه الحصول على الأذن الشرعي من الجهة المختصة.

(ج) أن يكون من المسموح لهم بمزاولة النشاط طبقاً للأنظمة واللوائح السارية.

اللائحة التنفيذية نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية .. تنمة

وحدات مخصصة لصالح نشاط المشاركة بالوقت، وأنه لا يجوز بيع تلك الوحدات إلا بناء على خطاب موافقة من الهيئة.

- ٢) عقد مع إدارة تسويق مؤهلة فنياً، ويجوز أن يتولى البائع تسويق عقاره متى ما كان مؤهلاً وحصوله على رخصة تسويق للنشاط.
- ٣) صورة الترخيص الصادر له من الهيئة لمزاولة نشاط الإيواء السياحي.
- ٤) التأمين على العقار لدى شركة مرخص لها داخل المملكة ويشمل التأمين على الطرف الثالث على الأقل، ضد كافة المخاطر بما فيها المخاطر الطبيعية.
- ٥) تحديث الترخيص كل ثلاثة سنوات وفق الآلية الواردة في أدلة الإجراءات.

ز) ترخيص التسويق:

- ١) تقديم نماذج العقود الخاصة بالوحدات المراد تسويقها بنظام المشاركة بالوقت، موضحاً بها حقوق والتزامات الطرفين بما يتفق مع أحكام النظام مع إيضاح الإجراءات المتبعة لبيع تلك الوحدات للمشتريين وإجراءات تسجيلها وما يترتب على ذلك حسب الأنظمة المتبعة في دولة المقر.
- ٢) شهادة عضوية الوحدات المراد تسويقها بنظام المشاركة بالوقت في إحدى برامج تبادل الوحدات المعتمدة في الداخل أو الخارج إن وجدت.
- ٣) صورة الترخيص الصادر له من الجهات المختصة (البلدية/الدفاع المدني/أي جهة أخرى حسب الأنظمة المطبقة في المملكة).
- ٤) دفع المقابل المالي للترخيص.
- ٥) إبراز الترخيص في المنشأة.
- ٦) أن يكون مقر المنشأة متكامل من ناحية التأسيس وتوافر جميع التجهيزات اللازمة لممارسة النشاط وفق ما تحدده أدلة الإجراءات.

المادة (الرابعة):

إذا رفضت الإدارة المختصة طلب الترخيص، يجب أن يكون مسبباً ويرسل على العناوين الرسمية لطالب الترخيص وفق ما ورد في أدلة الإجراءات ويتعين على الهيئة إعادة المقابل المالي المسدد لها لإصدار الترخيص، ويجوز له التظلم أمام الرئيس خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ علمه بالرفض، ويراعى ما يأتي:

- أ) قيام الإدارة المختصة التي يحددها الرئيس بالنظر في الاعتراضات والتظلم بموجب صلاحية الرفع بالنتائج للرئيس للاعتماد، ويخطر طالب الترخيص على العناوين الرسمية بالرد.
- ب) عند رفض الرئيس، أو عدم الرد، يجوز لطالب الترخيص التظلم أمام ديوان المظالم، وفق نظامه.

المادة (الخامسة):

الرخصة

مع مراعاة أحكام هذه اللائحة تصدر الإدارة المختصة رخصة لمزاولة النشاط بعد استيفاء الطلب لمتطلبات المادة (الثالثة)، وذلك وفق الضوابط الآتية:

١. مدة الرخصة:
- أ) رخصة العقار: مدة الرخصة خمسة عشر عاماً قابلة للتجديد لعشر أعوام على أن يراعى فيه العمر الافتراضي للعقار وعقد إيجار الأرض والعقود المحددة للانتفاع بالنشاط، وتحدث كل ثلاث سنوات بعد تسديد المقابل المالي وفق ما تحدده أدلة الإجراءات.
- ب) رخصة التسويق: مدة الرخصة ثلاث سنوات قابلة للتجديد على أن يتم إصدار رخصة لكل عقار يُسوَّق المرخص له تحت مسمى (رخصة تسويق عقار) وتكون مرتبطة برخصة التسويق بنفس المدة وذلك وفق ما تحدده أدلة الإجراءات. وهي على أنواع:
 - ١) مُتَّجِب رئيسي لمدة ثلاث سنوات.
 - ٢) مُتَّجِب فرعي لمدة ثلاث سنوات.
 - ٣) منفذ لتسويق لمدة سنة واحدة.
 - ٤) منفذ لتسويق مؤقت لمدة يحددها المستثمر بالأيام ولا تزيد عن شهر واحد.
- ٢) بإمكان المسوق أن يسوق لجميع العقارات المرخصة له بجميع فروعها.
- ٣) لا تصدر رخصة التسويق إلا بوجود (رخصة تسويق عقار) واحدة على الأقل، ويمكن إضافة (رخصة تسويق عقار) لكل عقار يرغب المسوق بتسويقه لاحقاً وفق ما تحدده أدلة الإجراءات.
- ٤) توضيح بيانات المرخص له (شركة/مؤسسة)، والاسم التجاري، وتاريخ بداية المدة وانتهائها وأي معلومات أخرى وفق ما تحدده أدلة الإجراءات.
- ٥) في حال فقد أو تلف الرخصة يجب على المرخص له التقدم بطلب للإدارة المختصة لإصدار ترخيص بدل فاقد أو تالف، وتصدر الإدارة المختصة رخصة بدل فاقد حال استيفاء المرخص له المتطلبات وسداد المقابل المالي المقرر وذلك وفق ما تحدده أدلة الإجراءات.

- د) أن لا يكون قد حكم عليه في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
- هـ) أن لا يكون قد سبق صدور قرار أو حكم بإلغاء الترخيص ضد طالب الترخيص لمخالفة النظام ولوائحه، ما لم يمضي على صدور القرار أو الحكم (٥) سنوات عند تقديم الطلب.
٢. تعبئة النموذج الخاص بطلب الرخصة لممارسة النشاط وفق الآلية المحددة في أدلة الإجراءات.
٣. يلتزم طالب الترخيص بتقديم المستندات الآتية إلى الإدارة المختصة:

أ) ترخيص العقار:

- ١) صورة صك الملكية للأرض المقام عليها العقار، أو عقد إيجار لطالب الترخيص لمدة لا تقل عن عشرين سنة، وأن يُص في عقد الإيجار على أن الغرض منه ممارسة النشاط.
- ٢) تقديم مستندات تثبت أحقية استخدام الأرض، والرخص اللازمة، صادرة من جهات الاختصاص.
- ٣) أن يكون العقار حاصل على ترخيص مرفق إيواء سياحي ساري المفعول من الهيئة بمستوى لا يقل عن درجة أربعة نجوم بالنسبة لمرافق الخدمة الكاملة، أو الدرجة الأولى بالنسبة لمرافق الخدمة الذاتية.
- ٤) تقديم الاتفاقيات والعقود المبرمة بين البائع والمسوق، والتفويضات الصادرة من البائع للمسوق التي تخوله حق طرح تلك الوحدات للبيع، والتوقيع على العقود وقبض الثمن بعد اعتمادها من الهيئة.

ب) ترخيص التسويق

- ١) تقديم المستندات التي تثبت أحقية البائع باستخدام العقار، ونسخة من الترخيص الصادر له لممارسة النشاط المراد التسويق له من بلد.
- ٢) تقديم الاتفاقيات والعقود المبرمة بين المسوق والبائع، والتفويضات الصادرة من البائع للمسوق التي تخوله حق طرح تلك الوحدات للبيع، والتوقيع على العقود وقبض الثمن معتمدة من جهة الاختصاص في دولة المقر.
- ٣) تقديم مستند العقار حسب المادة (الثانية عشرة) من هذه اللائحة موضحاً به عدد الوحدات المراد تسويقها بنظام المشاركة بالوقت، والدولة، والمدينة، والموقع، والمساحة، ووصف المحتويات والتجهيزات، وعدد الحصص الزمنية، والتمن المقدّر لها وكيفية سداد الرسوم والضرائب (إن وجدت)، وكذلك معلومات المسوق والبائع.
- ٤) بيان طريقة إدارة الوحدات وخدمات ما بعد البيع والرسوم المستحقة.
- ٥) أن يكون البائع مسؤولاً بالتزامن مع المسوق عن حقوق المشتريين، وأن ينص على ذلك في الاتفاقيات المبرمة بين البائع والمسوق.
- ٦) أن تكون جميع المستندات المقدمة صادرة من الجهات الرسمية في دولة المقر ومصادق عليها من وزارة الخارجية في المملكة.
- ٧) أن ترافق بالوثائق والمستندات المحررة بغير اللغة العربية ترجمة لها إلى اللغة العربية من أحد مكاتب الترجمة المعتمدة بالمملكة.

٤. تعهد خطي بما يأتي:

- أ) الضمانات المالية المنصوص عليها في المادة (الثالثة والعشرون) من هذه اللائحة.
- ب) صحة البيانات والمستندات المقدمة للحصول على الرخصة.
- ج) عدم تغيير العناوين الرسمية وإخطار الإدارة المختصة في حال تغييرها.
- د) تمكين الهيئة من مراجعة أي مستند يتعلق بالنشاط عند الطلب.
- هـ) الموافقة على تأمين العقار لدى شركة مرخص لها داخل المملكة بحيث يشمل التأمين على الطرف الثالث على الأقل، ضد كافة المخاطر بما فيها المخاطر الطبيعية (لطالب ترخيص العقار فقط).
- و) تقديم شهادة عضوية الوحدات المراد تسويقها بنظام المشاركة بالوقت في إحدى برامج تبادل الوحدات المعتمدة في الداخل والخارج إن وجدت (لطالب ترخيص التسويق فقط).
٥. في حالة المستثمر الأجنبي يجب تقديم المستندات الآتية:
 - أ) خبرة لا تقل عن عشرة سنوات في مزاولة النشاط.
 - ب) أن يكون مرخص لمزاولة النشاط في بلد المنشأة وترخيصه ساري المفعول أو لم يمضي على إنتهائه أكثر من سنتين.
 - ج) مصادقة المستندات من سفارة المملكة ووزارة الخارجية.

ثانياً: متطلبات مرحلة إصدار الرخصة:

١. يتعين على طالب الترخيص بتقديم المستندات الآتية إلى الإدارة المختصة أثناء عملية الترخيص:
 - أ) صورة الهوية أو السجل التجاري للمؤسسة أو الشركة حسب ما توضحه أدلة الإجراءات.
 - ب) رسم توضيحي (كروكي) لموقع مزاولة النشاط (مبنى/أرض) موضحاً عليه المكان والمنطقة.
 - ج) الضمانات المالية المنصوص عليها في المادة (الثالثة والعشرون) من هذه اللائحة.
 - د) العلامة التجارية (الشعار) إن وجد.
 - هـ) العنوان الوطني للمنشأة حسب نظام البريد السعودي (بريد واصل).
- و) ترخيص العقار:
 - ١) التأشير على أصل الصك من كتابة العدل والإشارة في سجله وضبطه أن العقار يتضمن

اللائحة التنفيذية نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية . . تنمة

المادة (السادسة):

١. في حالة وفاة المرخص له، أو فقده الأهلية، تمنح الإدارة المختصة الورثة مهلة لا تزيد عن (٦) ستة أشهر من تاريخ الوفاة أو فقد الأهلية، لإنهاء إجراءات تعديل صفة المرخص له لممارسة النشاط، ولإستكمال الشروط والمتطلبات اللازمة لتعديل الرخصة، وفق أحكام اللائحة، ويجوز للهيئة -بناءً على ما يقدم لها من مبررات- تمديد المهلة بحد أقصى (٦) ستة أشهر أخرى.
٢. في حالة انقضاء الشخصية الاعتبارية للمرخص له، تمنح الإدارة المختصة القاضين على الإدارة مهلة لا تزيد عن (٦) ستة أشهر من تاريخ ثبوت الانقضاء؛ لتعديل الصفة القانونية للمرخص له، ولإستكمال باقي الشروط والمتطلبات اللازمة لإصدار الرخصة، وفق أحكام اللائحة، ويجوز للهيئة -بناءً على ما يقدمه القاضين على الإدارة من مبررات- تمديد المهلة بحد أقصى (٦) ستة أشهر أخرى.
٣. في حالة انقضاء المدة المحددة بالفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة دون توفيق الأوضاع وفق أحكام النظام واللائحة تقوم الإدارة المختصة بإحالة الموضوع وفق النموذج المحدد في أدلة الإجراءات للجنة المختصة إذا تبين وجود مخالفة.

المادة (السابعة):

تجديد الترخيص

١. يتعين على المرخص له التقدم للإدارة المختصة بطلب تجديد الرخصة قبل (٣٠) ثلاثون يوماً من تاريخ انتهاء مدة الرخصة لاستيفاء المتطلبات المحددة في المادة (الثالثة) من اللائحة.
٢. يتعين على الحاصل على رخصة عقار التقدم للإدارة المختصة بطلب التحديث قبل (٣٠) ثلاثون يوماً من تاريخ انتهاء التحديث (كل ثلاث سنوات).
٣. في حال تقديم طلب تجديد الرخصة بعد انتهاء المهلة المحددة بالفقرة (١) من هذه المادة، تقوم الإدارة المختصة باتخاذ ما يأتي:
 - أ) تكليف المفتشين بزيارة المنشأة لرصد ممارسة النشاط بعد انتهاء الرخصة أو عدم تحديثها وإثبات ذلك بمحضر الضبط وفق أحكام النظام واللائحة.
 - ب) إحالة محضر الضبط وصور من الرخصة المنتهية أو الغير محدثة وأدلة الإثبات وفق النموذج الموضح في أدلة الإجراءات إلى اللجنة المختصة.
 ٤. بعد استيفاء المتطلبات اللازمة لتجديد الرخصة أو تحديثها و سداد المرخص له الغرامات الصادرة بحقه ان وجدت تصدر الإدارة المختصة الرخصة المحدثة أو المحدثة وفق أحكام اللائحة وأدلة الاجراءات.

المادة (الثامنة):

نقل ملكية العقار

١. يجب ان يتوافر في المالك الجديد المتطلبات المحددة في المادة (الثالثة) من اللائحة.
٢. نقل الملكية يتطلب الوثائق الآتية:
 - أ) اسم الشخص المراد نقل الملكية له وبياناته الشخصية.
 - ب) الاتفاقيات المبرمة بين الطرفين بما يضمن نقل كافة مسؤوليات البائع إلى المالك الجديد.
 - ج) نسخة من الإعلان في الصحف الرسمية أو اليومية برغبة البائع نقل ملكية العقار.
 - د) تعهد من المالك الجديد بحمل كافة التزامات البائع.
 - هـ) يقدم المالك الجديد الضمانات المنصوص عليها في المادة (الثالثة) والعشرون) من هذه اللائحة.
٣. ترخيص المالك الجديد يكون للمدة المتبقية من مدة ترخيص سلفه، ويجوز أن يكون الترخيص لمدة أطول بعد دفع المقابل المالي لذلك وتوافر كافة الشروط المطلوبة مع توثيق هذه العملية في السجل.
٤. يقوم المالك الجديد بعد حصوله على الترخيص بإبلاغ كافة المشتريين بذلك بموجب خطابات توجه إلى عناوينهم المسجلة بالعقود بواسطة البريد المسجل ويرسل نسخة من هذه الخطابات للهيئة وتعد هذه الخطابات ملحقاً للعقود المبرمة مع المشتريين.

المادة (التاسعة):

إلغاء الترخيص

تتم عملية إلغاء الترخيص وفقاً للألية المحددة في أدلة الإجراءات وبعد تحقيق الاشتراطات الآتية:

١. الإعلان في إحدى الصحف الرسمية أو اليومية أن من لديه أية مطالبة ضد المرخص له أن يقدم للهيئة باعتراضه خلال فترة لا تزيد عن شهر.
٢. تقديم ما يثبت بأنه قد تمت تسوية جميع الحقوق التي عليه سواء للمشتريين أو الشركات.

المادة (العاشر):

إذا لم تتوفر المؤهلات الفنية للبائع لإدارة وحدات المشاركة بالوقت فيجب على البائع أن يتعاقد مع شركة أو مؤسسة لإدارة هذه الوحدات نيابة عنه بشرط أن يتم التعاقد وفقاً للضوابط والمعايير الآتية:

١. أن تكون مؤهلة في مجال إدارة الوحدات العقارية السياحية.
٢. أن يكون لديها سجل تجاري في إدارة وتشغيل مرافق الإيواء السياحي.
٣. أن يتوفر لديها الموارد البشرية المدربة في مجال الإدارة والتشغيل والصيانة للوحدات العقارية السياحية بشكل عام والوحدات المخصصة لنظام المشاركة بالوقت بشكل خاص.
٤. لا يبغي توقيع العقد بين البائع والشركة أو المؤسسة التي تتولى الإدارة البائع من مسؤولياته القانونية الواردة في النظام واللائحة، ويمكن له وضع مواد في العقد توضح التزامات الشركة القانونية أمامه.

المادة (الحادية عشرة):

يتعين على الإدارة المختصة إعداد سجل يحتوي على البيانات الآتية، وفق ما تحدده أدلة الإجراءات:

١. طلبات التسجيل والترخيص للنشاط
٢. البيانات الخاصة بالرخصة وفق أحكام اللائحة وأدلة الإجراءات.
٣. العقارات الواقعة في المملكة والمخصصة للنشاط.
٤. موقع ممارسي النشاط والعناوين الرسمية له.
٥. معلومات عن البائع والمشتري
٦. تحديث بيانات التراخيص.
٧. المخالفات والعقوبات الموقعة على المرخص له.

الفصل الثالث

مستند العقار

المادة (الثانية عشرة):

يعد البائع مستنداً مكتوباً ومؤرخاً يصاغ باللغة العربية ولا يمنع ذلك من ترجمته إلى لغات أخرى، يوضح بالتفصيل جميع المعلومات حول البائع والعقار ومخطط المشاركة بالوقت وفق ما تحدده أدلة الإجراءات.

المادة (الثالثة عشرة):

يقدم البائع مستند العقار للهيئة لمراجعته واعتماده، بعد تسديد المقابل المالي لذلك، وعلى الهيئة اعتماده واستلام كافة المعلومات المطلوبة له أو إبلاغ البائع برفضه مع توضيح الأسباب وبيان التعديلات المطلوبة.

المادة (الرابعة عشرة):

عند رفض الإدارة المختصة مستند العقار وإبلاغ البائع -مع توضيح الأسباب وبيان التعديلات المطلوبة- يلتزم البائع بتقديمه مرة أخرى بعد تعديله خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه بملاحظات الهيئة، وتقوم الهيئة بمراجعته واعتماده بناءً على الطلب الأصلي، وفي حال تأخر البائع عن تلك المدة فإن عليه التقدم بطلب جديد مستقل مع دفع المقابل المالي للطلب الجديد.

المادة (الخامسة عشرة):

يجب على البائع أن يقدم مستند العقار المعتمد من الهيئة إلى من يطلب معلومات حول العقار ويلتزم بتقديمه للمشتري مع العقد.

المادة (السادسة عشرة):

على البائع أن يبلغ الهيئة بأي تغيير يطرأ على المعلومات المقدمة في مستند العقار المعتمد وتعديله واعتماده وفق ما تحدده أدلة الإجراءات.

الفصل الرابع

عقد المشاركة بالوقت

المادة (السابعة عشرة):

أولاً: يجب أن تتضمن عقود المشاركة بالوقت على الأقل الشروط الآتية فيها:

١. مدة العقد لا تتجاوز المدة المتفق عليها بين البائع والمسوق، ولا تقل مدة العقد عن ثلاثة سنوات.
٢. يجب أن يكون العقد والوثائق الملحقة به مكتوبة باللغة العربية، ولا يمنع ذلك من ترجمته إلى لغات أخرى على أن تكون النسخة العربية من العقد هي المعتمدة.
٣. يعد مستند العقار جزءاً لا يتجزأ من عقد المشاركة بالوقت وعلى البائع أو المسوق توضيح

اللائحة التنفيذية نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية .. تنمة

٢. إنشاء سجل داخلي يثبت فيه بياناً مفصلاً للمشتري، يتضمن على الأقل اسم المشتري، وجنسيته وعنوانه، وأرقام هوائيه في الداخل والخارج، ورقم العقد الموقع، اسم العقار، والحصة الزمنية المخصصة للمشتري ورقم الوحدة المتعاقد عليها وتزويد الجهات الأمنية بالمعلومات اللازمة عن طريق الربط الآلي والإحتفاظ بنسخة منها طوال مدة الرخصة.
٣. تقديم الخدمات الأساسية للمشتري وفقاً لما ورد في العقود المبرمة معهم طوال مدة إقامتهم، وتمكينهم من ممارسة جميع الحقوق المترتبة على العقد. مع التزام البائع بمتابعة جدولة المواعيد للوحدات المتعاقد عليها حسب ما تم الإتفاق عليه مع المشتري لهذه الوحدات. وعليه تسليم الوحدات للمشتري حسب التواريخ المحددة في عقودهم، وهي مجهزة ومؤنثة بالكامل بالصفة التي تم التعاقد على أساسها ويكون مسؤولاً عن ضبط النظام في العقار الذي بحوزته، وتوفير وسائل السلامة، والحماية الأمنية.
٤. المحافظة على مستوى التصنيف المرخص على أساسه إما بإعادة ترميم الوحدات أو إعادة التأثيث وفقاً للمعايير المعتمدة من الجهات المعنية.
٥. استخدام مبالغ الصيانة والإدارة التي يحصلها من المشتري في صيانة وإدارة العقار.
٦. وضع لائحة داخلية تنظم سير العمل فيما يتعلق بوحدة نظام المشاركة بالوقت، مع حفظ سجل كامل لجميع معلومات الموظفين لديه وأية جهات أخرى لها علاقة بالعقار أو العقد.
٧. إذا كان العقار ضمن الحدود الجغرافية لمكة المكرمة أو المدينة المنورة، فيحظر بيع أي حصة زمنية منه لغير السعودي.

المادة (العشرون):

التزامات المسوق

١. لا يحق لأي مسوق استخدام شعارات الهيئة أو أية جهة حكومية أخرى، ولا يجب أن توحى برامجه التسويقية أنها موجهة من الهيئة أو أية جهة حكومية أخرى، وعليه أن يوضح في كل برامجه أنها تخص منشآت خاصة مرخص لها من الهيئة لممارسة النشاط.
٢. يلتزم المسوق بكافة الأنظمة والتعليمات الصادرة داخل المملكة لتنظيم الأعمال الإعلانية والدعائية بجميع الوسائل المستخدمة.
٣. لا يحق للمسوق افتتاح أي مكتب فرعي للتسويق أو منفذ تسويق (دائم/ مؤقت) إلا بعد الحصول على ترخيص من الهيئة وموافقة على الموقع، مع التزامه بشروط الجهات المعنية الأخرى، على أن يضع لوحة على كل مركز تسويق توضح اسم النشاط، مع اسم المسوق المرخص له، ويمكن إضافة اسم البائع أو العقار.
٤. يجب تضمين جميع المواد التسويقية وبشكل واضح وصريح بأن لكل مشتري الحق في إلغاء العقد والانسحاب منه حسب ما تنص عليه هذه اللائحة بما أقره النظام.
٥. على وكيل التسويق تقديم مستند العقار المعتمد لأي مشتري حال طلبه، والتأكد من اطلاعه عليه قبل إبرامه للعقد، وفي حال التسويق لعقار خارج المملكة، فإن على المسوق تقديم المعلومات التفصيلية اللازمة للمشتري، والتي تم تقديمها واعتمادها من الهيئة.
٦. تقديم الاتفاقيات المبرمة بين المسوق والبائع، والتفويضات الصادرة من البائع للمسوق والتي تمنحه حق طرح تلك الوحدات للبيع، والتوقيع على العقود وقبض الثمن مصدق عليها من جهات الاختصاص.
٧. أن يكون نظام المشاركة بالوقت مصرح به في الدولة التي تقع المنشأة بها إذا كان التسويق لوحدات خارج المملكة.
٨. إبراز رخص التسويق الصادرة من قبل الهيئة وخلال التسويق في الأماكن العامة والأسواق.
٩. تنفيذ شروط العقد المبرم مع المشتري ومطابقة الوحدات والمرافق والخدمات محل العقد للمخططات.
١٠. تسليم المشتري عقد بيع مسجل أمام الجهات الرسمية المختصة في دولة المقر خلال ثلاثة أشهر من تحرير العقد الابتدائي.
١١. الابتعاد عن أساليب الضغط والإلحاح المبالغ فيها في البيع للنشاط.
١٢. الابتعاد عن إعطاء الوعود البراقة للمشتري والتي لا تتفق مع الواقع ولا مع ما سوف يواجهه المشتري.
١٣. ضمان صحة المعلومات التي يقدمها للمشتري خلال عملية التسويق.
١٤. إذا كان العقار ضمن الحدود الجغرافية لمكة المكرمة أو المدينة المنورة، فيحظر التسويق أو البيع لأي حصة زمنية منه لغير السعوديين.
١٥. يجب على المسوق الالتزام بضوابط وسائل الإقناع (الهدية أو الجائزة أو المسابقة أو أي وسيلة إقناع أخرى) وهي:
 - أ. عدم طلب أي مبلغ مقدماً للحصول عليها.
 - ب. تقديمها فوراً وعدم ربطها بحضور الشخص مقر المنشأة أو غيره سواء منفرداً أو باصطحاب العائلة.

إمكانية المشتري طلب الاطلاع على مستند العقار.

٤. يجب أن يشتمل العقد على كافة المعلومات عن الوحدات المتفق على بيعها وتفاصيل حقوق وواجبات الطرفين والمبالغ المستحقة وتواريخها، وفق ما تحدده أدلة الإجراءات.
٥. يحصر العقد من ثلاث نسخ نسخاً للمشتري والبائع ونسخة ترسل إلى الهيئة لإيداعها في السجل بعد دفع رسم التسجيل خلال فترة (١٥) خمسة عشر يوم من تاريخ توقيع الطرفين العقد أو من تاريخ توقيعها أي وثيقة أولية ملزمة، علماً بأن أية إضافة أو كشط أو تغيير في بيان أو شروط العقد غير موقع عليها من الطرفين ولم تبلغ الهيئة لا يعتد به.
٦. يحق للمشتري تأجير وحدته لطرف ثالث بالتعاقد مع إدارة المنشأة.

ثانياً: للبائع أن يضمن عقود المشاركة بالوقت شروطاً توضح التزامات المشتري على ألا تعارض مع ما ورد في النظام واللائحة التنفيذية.

المادة (الثامنة عشرة):

١. دون إخلال بأي حق يكتسبه المشتري بموجب الأنظمة فيما يتعلق ببطان العقود، فإن للمشتري الحق في الآتي:
 - أ (الانسحاب من العقد دون إبداء أي سبب، وذلك خلال عشرة أيام تبدأ من تاريخ توقيع الطرفين عليه أو من تاريخ توقيعها أي وثيقة أولية ملزمة، فإن كان اليوم العاشر عطلة رسمية، فتمتد الفترة إلى أول يوم عمل يليها، ويكون حق الانسحاب مكفولاً للمشتري حتى منتصف الليل لليوم العاشر من التوقيع في البلد الذي وقع فيه العقد.
 - ب) إلغاء عقد المشاركة بالوقت خلال ثلاثة أشهر تبدأ من تاريخ توقيع الطرفين عليه أو من تاريخ توقيعها أي وثيقة أولية ملزمة وذلك إذا لم يشمل العقد المعلومات المحددة في المادة (الثانية عشرة) من هذه اللائحة عند توقيع العقد أو الوثيقة، وإذا قدمت تلك المعلومات خلال تلك الأشهر الثلاثة فتبدأ فترة انسحاب المشتري المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة من تاريخ تقديم المعلومات.
 - ج) الانسحاب من عقد المشاركة بالوقت دون إبداء أي سبب خلال الأيام العشرة الآتية لمضي الأشهر الثلاثة المنصوص عليها في الفقرة (ب) من هذه المادة، إذا لم تقدم المعلومات المحددة في المادة (الثانية عشرة) من هذه اللائحة خلال فترة الأشهر الثلاثة المشار إليها.
٢. تحمل المشتري:
 - أ (إذا كان المسوق هو البائع ومرخص من الهيئة لا يتحمل المشتري - إن انسحب من العقد أو ألغاه وفقاً لما هو منصوص عليه في الفقرة (١) من هذه المادة أيأ من تكاليف البائع ونفقاته المتعلقة بالعقد
 - ب) إذا كان المسوق غير البائع ومرخص من الهيئة يجوز الإتفاق على أن يتحمل المشتري نسبة تسويق لا تتجاوز نسبة (١٪) من قيمة العقد أو مبلغاً مقطوعاً لا يتجاوز خمسمائة ريال أيهما أقل.
 ٣. يتولى المشتري إبلاغ البائع عن إلغاء العقد أو انسحابه منه بإرسال إشعار خطي عن طريق (البريد المسجل على عنوان البائع المسجل في المستند أو العقد/ بريد إلكتروني / رسالة نصية أو أي وسيلة معتمدة من جهات الاختصاص). ويعد الإشعار قد قدم خلال المدة المسموح بها إن كان تاريخ إرساله يسبق انقضاء تلك المدة.
 ٤. مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٣) من المادة الرابعة من النظام، ينتقل حق المشتري في عقد المشاركة بالوقت إلى ورثته بعد وفاته، وللمشتري بيع حقه في العقد، أو التنازل عنه لغيره، أو هبته، أو الوصية به، وغير ذلك من الحقوق المتعلقة به.
 ٥. إذا غطيت قيمة عقد المشاركة بالوقت كلياً أو جزئياً بأجل يمنحه البائع للمشتري أو يمنحه للمشتري طرف ثالث -وفق اتفاقية آجلة بين الطرف الثالث والبائع- وانسحب المشتري من العقد أو ألغاه وفقاً لما هو منصوص عليه في هذه المادة، فيعد ذلك الإلغاء للاتفاقية الآجلة، دون أي التزام أو تبعه على المشتري، وتحدد الهيئة الإجراءات المنظمة لذلك عن طريق قرار يصدر من رئيس مجلس إدارة الهيئة.

الفصل الخامس

الالتزامات

المادة (التاسعة عشرة):

التزامات البائع

- دون الإخلال بالالتزامات الأخرى للبائع التي وردت في النظام واللائحة فإن على البائع الالتزام بما يلي:
١. الإحتفاظ في سجلات العقار بنسخة من كافة عقود الوحدات التي تم بيعها بنظام المشاركة بالوقت طوال مدة سريان العقد.

اللائحة التنفيذية نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية .. تتمه

الفصل السادس

الرقابة (التفتيش/المخالفات/الشكاوى)

المادة (الرابعة والعشرون):

ضبط المخالفات

١. تتم متابعة أداء المرخص لهم، وكل من يمارس نشاط بيع أو تسويق الوحدات العقارية السياحية بنظام المشاركة بالوقت وضبط المخالفات عن طريق موظفين يصدر بتعيينهم قرار من رئيس الهيئة لضبط المخالفات.
٢. يحق لموظفي ضبط المخالفات متابعة أي عقار أو مكتب تسويق يمارس النشاط والتحقق من إستيفاء الشروط والضوابط وتلقي الشكاوى واستجواب العاملين في المنشأة محل التفتيش، والدخول لأي وحدة مخصصة للاستخدام ضمن هذا النظام، كما يحق لهم الاطلاع على أية وثائق أو سجلات أو مستندات تخص الترخيص وله في ذلك صفة الضبطية القضائية وفي أي وقت تراه الهيئة مناسباً والحصول على المعلومات التي يطلبونها.
٣. يجب على المرخص لهم، أو من يمارس هذا النشاط أو أصحاب المنشآت التابعة لهم عدم الامتناع عن تقديم المعلومات والمستندات المطلوبة منهم، أو منع موظفي ضبط المخالفات من الدخول للوحدات المخصصة ويجب عليهم التعاون معهم وتقديم كافة التسهيلات.
٤. لا يحق لموظفي ضبط المخالفات دخول وحدات مشغولة بنزلاء إلا بعد أخذ الإذن من شاغلي الوحدة.
٥. لا يعفى التفتيش الذي تقوم به الهيئة أياً من المرخصين من أي تفتيش يقع تحت مسؤولية جهات أخرى، يخول لها نظامها التفتيش على مثل هذه العقارات أو الأنشطة التجارية.
٦. يكون للمفتش بطاقة تعريفية رسمية، موضحاً فيها المعلومات الأساسية، وفق ما تحدده أدلة الإجراءات.
٧. بعد استكمال عملية المتابعة والرقابة يقوم موظفو ضبط المخالفات بإعداد محضر ضبط المخالفة على النموذج المعد لذلك.
٨. يوقع موظف ضبط المخالفات على محضر ضبط المخالفة، ويطلب من المسؤول عن إدارة العقار أو النشاط أو من يفوضه التوقيع على محضر الضبط.
٩. إذا امتنع مسؤول إدارة العقار أو النشاط أو من يفوضه عن التوقيع على المحضر، يتم توثيق رفض التوقيع من قبل موظف الهيئة في المحضر ويكتب اسم الشخص الذي رفض التوقيع وعلاقته بالعقار أو النشاط.
١٠. ترفع محاضر ضبط المخالفات من قبل مدير عام الإدارة المختصة إلى اللجنة المختصة، للتحقيق والفصل فيها.

المادة (الخامسة والعشرون):

١. يجوز لإدارة المختصة، بعد موافقة الرئيس، الاستعانة بأي جهة فنية، أو متخصصة لإتمام أعمال الرقابة في الحالات الآتية:
أ) التأكد من سلامة تطبيق النظام واشتراطات الترخيص وما حددته أدلة الإجراءات.
ب) الشكاوى وما يرتبط بها من إجراءات.
٢. يجوز لإدارة المختصة تحديد أي أعمال أخرى ذات صلة بأعمال الرقابة، وفق ما تحدده أدلة الإجراءات، بما لا يتعارض مع الأنظمة، واللوائح السارية.

المادة (السادسة والعشرون):

١. تتولى الإدارة المختصة إعداد نموذج محضر الضبط، الموضح في أدلة الإجراءات، ليستخد من قبل المفتشين أثناء عملية الرقابة والتفتيش.
٢. تتم عملية التفتيش وفق جداول معتمدة من الإدارة المختصة يحدد فيها عدد المرافق الواقعة في نطاق عمل المفتش ويجوز له إجراء عملية الرقابة والتفتيش خارج هذه الجداول وفق ما توضحه أدلة الإجراءات.
٣. يسلم المفتش محضر الضبط ومرفقاته (صور وأدلة إثبات) وما تم جمعه من مستندات إلى مرجعيته الإدارية.
٤. تتولى الإدارة المختصة إحالة محضر الضبط إلى أمانة سر لجنة الفصل، وتراعى الإدارة المختصة أحكام المادة (الحادية والرابعة) من اللائحة إذا تضمن محضر الضبط شكوى من المستهلكين قبل الإحالة للجنة المختصة.
٥. يلتزم المفتش بالإفصاح كتابةً للإدارة المختصة -وقبل القيام بعملية الرقابة والتفتيش- عن أي علاقة به بممارس النشاط أو مسؤول المنشأة سواء قرابة حتى الدرجة الرابعة أو خلاف أو مصلحة استثمار أو تجارة، وعلى الإدارة المختصة اتخاذ ما يلزم لضمان نزاهة عملية الرقابة والتفتيش وصحة إجراءاتها.

المادة (السابعة والعشرون):

١. يباشر المفتش عملية الرقابة والتفتيش خلال الأوقات التي تحددها مرجعيته الإدارية.

المادة (الحادية والعشرون):

التزامات المشتري

١. يلتزم المشتري باستعمال الوحدة للسكن استعمالاً مشروعاً، وأن يستخدمها الاستخدام الهادئ المعتاد، ويتعهد باحترام خصوصية وراحة السكان المجاورين.
٢. يحق للمشتري استلام الوحدة حال وصوله خلال الحصة الزمنية المحددة له وفقاً للعقد، وعليه استلام كافة موجودات الوحدة بشكل رسمي والتأكد من صلاحيتها والتوقيع على قائمة الموجودات والأسعار المحددة لها وفي حال حدوث أي ضرر أو إتلاف أو ضياع لأي من تلك الموجودات نتيجة إهمال أو تعدد فإن المشتري يلتزم بدفع التعويض اللازم حسب القائمة الموقعة من الطرفين.
٣. يجب على المشتري أن يبلغ البائع خطياً إذا رغب بيع حقه في عقد المشاركة بالوقت أو التنازل عنه لغيره أو هبته أو الوصية به أو غير ذلك من الحقوق المتعلقة بالعقد.
٤. لا يجوز للمشتري إجراء أية تعديلات تغيير من الملامح العامة للوحدة التي ينتفع بها أثناء الفترة المحددة له بأي شكل من الأشكال إلا بعد موافقة البائع والمشتري الآخرين لنفس الوحدة.

المادة (الثانية والعشرون):

التزامات المرخص له

١. يلتزم المرخص له وبما لا يتعارض مع الأنظمة واللوائح المعمول بها بتوظيف سعوديين، وفقاً للتعليمات الصادرة من الجهات المعنية.
٢. يلتزم المرخص له أو من يفوضه بمرافقة المفتش أثناء عملية الرقابة والتفتيش، ويقدم جميع التسهيلات اللازمة لتمكين المفتش من أداء عمله، وفي حال عدم وجود مسؤول المنشأة يقبث المفتش ذلك في محضر الضبط، ويستمر في ممارسة عملية الرقابة والتفتيش.
٣. لا يحق للمرخص له بيع أو توقيع عقود أكثر من عدد الوحدات السياحية المرخصة مضموراً في عدد الحصص الزمنية المتاحة سنوياً، بعد إبقاء فترات معينة للصيانة لا يتم إدخالها ضمن تلك العقود.
٤. لا يجوز للمرخص له أن يبرم عقد مشاركة بالوقت لوحدة تقع في مكة المكرمة أو المدينة المنورة تتجاوز إجمالي مدة حق الانتفاع بالمشاركة بالوقت عن سنتين، بما يتماشى مع ما ورد في المادة الخامسة من نظام تملك غير السعوديين للعقار واستثماره.
٥. للعقارات الموجودة في مكة المكرمة والمدينة المنورة، يجب أن لا يتجاوز عدد عقود المشاركة بالوقت المبرمة مع مشتري واحد نسبة (٣٠٪) من عدد الوحدات العقارية السياحية في العقار.
٦. أن يكون الاسم التجاري معتمد من جهة الاختصاص.
٧. لا يجوز للمرخص له القيام بأي من الأعمال الآتية إلا بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الإدارة المختصة:
أ - التنازل عن الرخصة أو السماح للغير باستخدامها، أو استغلالها.
ب - تعديل الاسم التجاري.
ج - استخدام أسماء، أو أوصاف، أو عناوين غير ما هو مبين في الرخصة الممنوح لها.
د - إغلاق المنشأة إغلاقاً مؤقتاً أو دائماً أو التعديل على أي معلومات تم تقديمها للهيئة أو تغيير الموقع المعتمد من الهيئة عند تقديم الطلب.

المادة (الثالثة والعشرون):

يجب على كل من البائع والمستثمر الأجنبي تقديم الضمانات المطلوبة للحصول على التراخيص من الهيئة وذلك وفقاً لنوعية الترخيص المراد استخراجها لمزاولة نشاط المشاركة بالوقت وذلك على النحو الآتي:

أولاً - الضمانات المطلوبة لإصدار ترخيص العقار:

١. يؤشر على صك الملكية من كتابة العدل وعلى سجله أن العقار يتضمن وحدات مخصصة لصالح نشاط المشاركة بالوقت، ولا يجوز بيعه إلا بموجب خطاب من الهيئة بعدم الممانعة في بيع العقار.
٢. يقدم المستثمر الأجنبي ضماناً بنكياً من أحد البنوك المعتمدة في المملكة باسم الهيئة يكون قابلاً للصرف ساري المفعول طوال مدة الرخصة بمعدل خمسة وعشرون ألف ريال لكل وحدة مخصصة لهذا النشاط، ولا يتم الإفراج عن الضمان إلا بخطاب من الهيئة.

ثانياً - الضمانات المطلوبة لإصدار ترخيص التسويق للمستثمر الأجنبي:

١. يقدم طالب ترخيص التسويق ضماناً بنكياً من أحد البنوك المعتمدة في المملكة باسم الهيئة يكون قابلاً للصرف ساري المفعول طوال مدة الرخصة بقيمة خمسمئة ألف ريال سعودي، ويتم تجديد الضمان قبل كل تجديد للرخصة ولا يتم الإفراج عن الضمان إلا بخطاب من الهيئة.

اللائحة التنفيذية نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية . . تنمة

المادة (الثالثة والثلاثون):

تتعقد لجنة التحقيق والفصل في المخالفات بحضور غالبية أعضائها ويكون انعقاد اللجنة في المقر الرئيسي للهيئة أو في أي مقر آخر تراه اللجنة، وتصدر قراراتها بالأغلبية.

المادة (الرابعة والثلاثون):

يتم اعتماد اجراءات عمل اللجنة بقرار من الرئيس.

المادة (الخامسة والثلاثون):

يجب ألا يكون لأي عضو في اللجنة أية علاقة مالية أو مصلحة مع أي شخص يرتكب مخالفة للنظام، وعند النظر في أي موضوع يكون لأي عضو من أعضاء اللجنة علاقة به أو مصلحة فيجب عليه التنحي وعدم مشاركة اللجنة في نظر ذلك الموضوع وفقاً ما تحدده أدلة الإجراءات.

المادة (السادسة والثلاثون):

يصدر رئيس الهيئة قراراً بتشكيل أمانة سر للجنة مكونة من أمين سر وعدد من الموظفين الذين يقومون بالمساعدة الفنية والإدارية لأعمال اللجنة.

ومن مهام أمانة السر ما يأتي:

١. كتابة محاضر اللجنة وتنظيم اجتماعاتها، واستقبال المراجعين.
٢. التنسيق بين اللجنة وذوي الشأن من داخل الهيئة أو خارجها، بما في ذلك مواعيد الجلسات والتبليغ بها وبقراراتها.
٣. أعمال النسخ وحفظ الملفات والقرارات الصادرة من اللجنة وحكم ديوان المظالم المتعلق بها.
٤. تأمين السر مخاطبة الجهات الإدارية، فيما يكلفه فيه رئيس اللجنة.

المادة (السابعة والثلاثون):

يتم تحديد المكافآت لأعضاء اللجنة ورئيسها بقرار من الرئيس.

المادة (الثامنة والثلاثون):

يجوز للجنة الاستئناس برأي من تراه من المختصين والخبراء أو من موظفي الهيئة فيما يعرض عليها من مخالفات لهذا النظام، دون أن يكون له حق التصويت ولجنة بكامل هيئتها أن تنتقل لمعاينة محل المخالفة أو أن تنتدب أحد أعضائها أو من تراه لذلك.

المادة (التاسعة والثلاثون):

يجوز التظلم من قرار اللجنة أمام ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ استلام إشعار التبليغ بقرار العقوبة المعتمد.

المادة (الأربعون):

يكتسب قرار العقوبة المعتمد من رئيس الهيئة الصفة النهائية ويكون واجب النفاذ إذا مضت المدة المحددة للتظلم دون تقديمه أو إذا صدر حكم من ديوان المظالم يؤيد قرار اللجنة.

المادة (الحادية والأربعون):

لا يخل قرار اللجنة المختصة بحق المتضرر في طلب التعويض أمام الجهة القضائية المختصة عما أصابه من ضرر نتيجة مخالفة أحكام هذا النظام.

الفصل الثامن

أحكام عامة

المادة (الثانية والأربعون):

- ١- تتولى الإدارة المختصة إعداد أدلة الإجراءات، وتصدر بقرار من الرئيس، وتنتشر في الموقع الإلكتروني الرسمي للهيئة.
- ٢- يجوز تحديث أدلة الإجراءات، باتباع المتطلبات المشار إليها بالفقرة (١) من هذه المادة، كلما دعت الحاجة لذلك.
- ٣- يجوز للإدارة المختصة بعد موافقة الرئيس الاستعانة بأي جهة فنية أو متخصصة للقيام بأي أعمال تخص الترخيص والرقابة وتقييم الخدمة.

المادة (الثالثة والأربعون):

١- تصدر اللائحة بقرار من رئيس المجلس، وتنتشر في الصحيفة الرسمية، ويعمل بها اعتباراً من تاريخ نشرها.

المادة (الرابعة والأربعون):

- ١- كل مالم يرد به نص في هذه اللائحة يصدر بشأنه قرار من الرئيس بناءً على توصية الإدارة المختصة.
- ٢- لمجلس الإدارة حق تفسير وتعديل هذه اللائحة.

٢. يقوم المفتش بالتعريف بنفسه، وإبراز بطاقته التعريفية لإدارة المنشأة، أو مسؤول المنشأة.
٣. يتولى المفتش قيد وإثبات ما يرصده، أثناء عملية الرقابة والتفتيش، من المخالفات في محضر الضبط.
٤. يحضر المفتش محضر الضبط من أصل ونسختين، ويذيل بتوقيع المفتش، ومدير المنشأة أو أحد منسوبيها المرافق للمفتش، وفي حالة امتناع الأخير عن التوقيع، أو عدم وجوده، يثبت المفتش ذلك في محضر الضبط.
٥. في حالة عدم توفر محضر الضبط، أثناء عملية الرقابة والتفتيش يجوز للمفتش اللجوء لأي وسيلة أخرى بما لا يتعارض مع الأنظمة واللوائح السارية لرصد وإثبات المخالفة ويلتزم المفتش إثبات مبررات قيامه بهذا الإجراء.
٦. يسلم المفتش مسؤول المنشأة نسخة من محضر الضبط مع أخذ توقيع مستلم النسخة، أو إرساله على العناوين الرسمية حال استخدام الوسائل التقنية.
٧. إذا قام مدير المنشأة، أو أحد منسوبيها بأي عمل من شأنه أن يحول بين المفتش وممارسة عملية الرقابة والتفتيش، يثبت المفتش ذلك في محضر الضبط.
٨. إذا تضح للمفتش أثناء عملية الرقابة والتفتيش وجود أعمال قد تمثل مخالفات، أو جرائم بموجب أنظمة أو تعليمات أخرى فإنه يتعين عليه إثبات ذلك في محضر الضبط وعلى اللجنة المختصة إحالة المخالفة أو المخالفات إلى الجهات المختصة.

المادة (الثامنة والعشرون):

يكون للمفتش أثناء القيام بعملية الرقابة والتفتيش السلطات والصلاحيات الآتية:

١. الاطلاع على الترخيص إن وجد والسياسات المطبقة بالمنشأة بما في ذلك الأوراق والحملات التسويقية والملفات والعقود المبيعة وأصول الإثباتات الشخصية للعاملين وكل وثيقة لها علاقة بالنشاط.
٢. الحصول على أي صور أو مستخرجات من المستندات المحددة بالفقرة (١) من هذه المادة للتأكد من مطابقتها لأحكام النظام واللائحة.
٣. استخدام الوسائل التقنية، كآلات التصوير وما شابه ذلك، لرصد المخالفة لأثبات المخالفة وتوثيقها ويتم إثبات ذلك بمحضر الضبط.
٤. سؤال مدير المنشأة / أو منسوبيها بشأن أية مخالفة لأحكام النظام واللائحة وإثبات أقوالهم وأية ملاحظات.
٥. الاستفسار من الأشخاص الموجودين في المنشأة عن مستوى الخدمات المقدمة لهم والاستماع إلى أية شكاوى وإثباتها وفق ما تحدده أدلة الإجراءات.

المادة (التاسعة والعشرون):

على مزاوي النشاط مراجعة الإدارة المختصة، وتقديم إفادته حيال المخالفة المضبوطة خلال (٥) خمسة أيام عمل من تاريخ تحرير محضر الضبط.

المادة (الثلاثون):

١. تقدم الشكاوى ضد مزاوي النشاط إلى الهيئة، عن طريق أي من الوسائل الآتية:
 - أ) ملاحظات صاحب الشكاوى المخبئة بمحضر الضبط خلال عملية الرقابة والتفتيش.
 - ب) القنوات الإلكترونية التي تحددها الهيئة.
 - ج) مناولة للهيئة، أو الإدارة المختصة.
 - د) أية وسيلة أخرى تعتمدها الهيئة لاستقبال الشكاوى.
٢. تقوم الإدارة المختصة، حال ورود الشكاوى تكليف المفتشين بالتفتيش على المشتكى عليه للتأكد من تطبيق النظام واللائحة، والسؤال عن الشكاوى، وإثبات ذلك بمحضر الضبط وفق أحكام اللائحة.
٣. إحالة الشكاوى ومحضر الضبط إلى اللجنة المختصة.

المادة (الحادية والثلاثون):

تتولى الإدارة المختصة إعداد قائمة المخالفات ليسترشد بها المفتشين.

الفصل السابع

التحقيق والفصل في المخالفات

المادة (الثانية والثلاثون):

تشكل بقرار من رئيس المجلس لجنة أو عدة لجان لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة يكون أحدهم مستشاراً نظامياً، وذلك للنظر في مخالفات أحكام النظام وإيقاع العقوبات المنصوص عليها فيه، وتعتمد قرارات اللجنة من رئيس الهيئة.

وزارة الدفاع

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
القوات البحرية الملكية السعودية	توريد مستلزمات ومساعدات التدريب للمدارس بالقوات البحرية	ق - ب - ٥ - م - ع - ٤٤٠/٣	٣٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٩هـ	١٤٤٠/٤/١٩هـ

وزارة الداخلية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الديوان العام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية إدارة المنافسات والعقود	١- تجهيزات الدوريات والآليات	١٨/٤٠/٥٣/١	١٥٠٠	١٤٤٠/٤/١٧هـ	١٤٤٠/٤/١٧هـ
	٢- تأمين وتركيب قطع الغيار اللازمة لإصلاح وصيانة السيارات الرسمية التابعة لوكالة شؤون الأفواج الأمنية	١٩/٤٠/٥٣/١	٢٥٠٠	١٤٤٠/٥/١٨هـ	١٤٤٠/٥/١٨هـ
	٣- تشغيل وصيانة لنظام استقبال وترحيل لبلاغات CAD مركز العمليات الأمنية الموحدة (٩١١) بمنطقة مكة المكرمة	٢٠/٤٠/٥٣/١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٦هـ	١٤٤٠/٤/١٦هـ
قوات أمن المنشآت	١- توريد مرابيا تفتيش أسفل المركبات	١٤٤٠/١٤٣٩/٧٥هـ	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٣هـ	١٤٤٠/٤/٢٤هـ
	٢- توريد وتركيب وتشغيل أجهزة نظام المراقبة والتوثيق الأمني للمركبات لأفرع قوات أمن المنشآت بالمناطق	١٤٤٠/١٤٣٩/٧٦هـ	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٣هـ	١٤٤٠/٤/٢٤هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أمانة المنطقة الشرقية	١- تمديد موعد منافسة مزايده الحاويات الذكية للملابس المستخدمة بالدمام		٣٠٠٠	١٤٤٠/٤/١١هـ	١٤٤٠/٤/١١هـ
	٢- تمديد موعد منافسة مزايده الحاويات الذكية للملابس المستخدمة بالظهران		٣٠٠٠	١٤٤٠/٤/١١هـ	١٤٤٠/٤/١١هـ
	٣- تمديد موعد منافسة مزايده الحاويات الذكية للملابس المستخدمة بالخبر		٣٠٠٠	١٤٤٠/٤/١١هـ	١٤٤٠/٤/١١هـ
بلدية عروى	١- إنشاء مركز احتفالات بعروى	٤٤١/٤٤٠/١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٦/٨هـ	١٤٤٠/٦/٨هـ
	٢- تسمية وترقيم الشوارع والأماك بعروى	٤٤١/٤٤٠/٢	١٥٠٠	١٤٤٠/٦/٨هـ	١٤٤٠/٦/٨هـ
	٣- إنشاء مباني ومرافق عامة	٤٤١/٤٤٠/٣	١٠٠٠	١٤٤٠/٦/٨هـ	١٤٤٠/٦/٨هـ
بلدية الدلم	مشروع مبنى ساحة الاحتفالات في محافظة الدلم (تصنيف في المجال)	١٤٤٠/٤٣٩/٣٠٤/١٢	٢٠٠٠٠	١٤٤٠/٤/٣٠هـ	١٤٤٠/٥/١هـ

وزارة التعليم

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة الملك سعود	١- عملية تنظيم مواقف السيارات (ميكنة المواقف) للمدينة الجامعية للطالبات ومركز الدراسات الجامعية بعليشة	٣٩/٥٠	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٣٠هـ	١٤٤٠/٥/١هـ
	٢- صيانة ونظافة وزراعة كليات الجامعة فرع المراحمية	٣٩/٥١	٨٠٠٠	١٤٤٠/٥/٢هـ	١٤٤٠/٥/٣هـ
	٣- عملية تجهيز معامل كلية الهندسة فرع المراحمية (المرحلة الثالثة)	٣٩/٥٢	٣٠٠٠	١٤٤٠/٥/٧هـ	١٤٤٠/٥/٨هـ
	٤- تشغيل وصيانة إسكان أعضاء هيئة التدريس والموظفين	٣٩/٥٣	٢٠٠٠٠	١٤٤٠/٥/٢٨هـ	١٤٤٠/٥/٢٩هـ
	٥- تمدد موعد منافسة مشروع توريد وتركيب واختبار وتشغيل منظومة التغذية الإحتياطية الكهربائية بالإستاد الرياضي	٣٩/٤٦	٢٠٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٦هـ	١٤٤٠/٤/١٧هـ
	٦- تمدد موعد منافسة مشروع نظام الهواء المضغوط لمنظومة التحكم النيوماتي بمجمع الخدمات المركزي	٣٩/٤٧	٢٠٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٧هـ	١٤٤٠/٤/١٨هـ
	٧- تمدد موعد منافسة صيانة وتشغيل نظام القبول الإلكتروني	٣٩/٤٨	٥٠٠٠	١٤٤٠/٥/١هـ	١٤٤٠/٥/٢هـ
	٨- تمدد موعد منافسة تأمين المحرقات لسيارات جامعة الملك سعود	٣٩/٤٩	٥٠٠	١٤٤٠/٥/٩هـ	١٤٤٠/٥/١٠هـ
الجامعة الإسلامية	١- تأمين القطع والمواد الخاصة بشبكة الحاسب الآلي	٣٨/٥٩	٥٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٧هـ	١٤٤٠/٤/١٧هـ
	٢- تغيير فرش مصلى كلية الدعوة بالجامعة	٣٨/٥٨	٢٠٠	١٤٤٠/٤/١٦هـ	١٤٤٠/٤/١٦هـ
	٣- عمل بعض الترميمات بالخزان الأرضي الملاصق لكلية الشريعة بالجامعة	٣٨/٥٧	٥٠٠	١٤٤٠/٤/١٣هـ	١٤٤٠/٤/١٣هـ
	٤- تنفيذ برادات للمياه بالوحدات السكنية لطلاب الجامعة	٣٨/٥٦	٣٠٠	١٤٤٠/٤/١١هـ	١٤٤٠/٤/١١هـ
	٥- تمدد موعد منافسة إنشاء مركز البيانات - داتا سنتر	٣٨/٥١	٢٠٠٠٠	١٤٤٠/٣/٢٤هـ	١٤٤٠/٣/٢٤هـ
جامعة الجوف	منافسة استكمال نواقص المستودعات المركزية	٤٠/٦	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٠هـ	١٤٤٠/٤/١١هـ
المدينة الطبية الجامعية بجامعة الملك سعود	منافسة توريد وتركيب وتشغيل نظام اتصالات الطوارئ بالمدينة الطبية الجامعية	KSUMC/s20/2018	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/١٧هـ	١٤٤٠/٥/١٨هـ

الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	تمديد موعد منافسة مشروع صيانة ونظافة مباني مراكز وهيئات فرع الرئاسة العامة بالمنطقة الشرقية	٢٠١٨/٢٠	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٥هـ	١٤٤٠/٤/٢٦هـ

الهيئات والمؤسسات

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الهيئة الملكية بالجبيل	مشروع جميع النفايات والتخلص منها في الأحياء الشمالية	١٧خ-٣٨٥	٥٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٣هـ	١٤٤٠/٤/١٣هـ
الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني	تنفيذ متحف جازان الإقليمي	٢٠١٨/١٢٥	٥٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٤هـ	١٤٤٠/٤/٢٥هـ
هيئة الرقابة والتحقيق	مشروع نظافة فرع الهيئة بمنطقة مكة المكرمة (جدة)	٤١٤٤٠-م	٤٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٣هـ	١٤٤٠/٤/٢٤هـ
هيئة تطوير المدينة المنورة	تأجيل موعد منافسة صيانة أعمدة الإضاءة في نطاق بلدية الحرم (المنطقة المركزية)	٤٠٠٠٠١	١٠٠٠٠	١٤٤٠/٣/٢٦هـ	١٤٤٠/٣/٢٧هـ

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر عن رغبتها استثمار المواقع التالية وفق لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ب/٣/٣٨٣١٣ في ١٤٢٧/٩/٢٤هـ بطريق المنافسة :

م	اسم النشاط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المطلوب
١	مجمع ورش صناعية شرق مستودعات الصحة (ت ١٩)	٥٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٠/٥/٢٤هـ	الخميس ١٤٤٠/٥/٢٥هـ	—
٢	مجمع ورش وصيانة سيارات شرق مستودعات الصحة (ت ٢٢ + ت ٢٣)	٥٠٠ ريال			—
٣	مجمع محلات تركيب زجاج سيارات ومحلات زينة سيارات شرق مستودعات الصحة (ت ١٠ + ت ١١)	٥٠٠ ريال			—
٤	مجمع ورش نجارة شرق مستودعات الصحة (ت ٢٨ + ت ٢٩)	٥٠٠ ريال			—
٥	مجمع ورش حدادة والمونيوم شرق مستودعات الصحة (ت ٢٦ + ت ٢٧)	٥٠٠ ريال			—
٦	مجمع ورش سمكرة ودهان شرق مستودعات الصحة (ت ٢٤ + ت ٢٥)	٥٠٠ ريال			—
٧	مجمع ورش صناعية شرق المستودعات الصحية (ت ٣٢)	٥٠٠ ريال			—
٨	مجمع بيع مواد بناء شرق المستودعات الصحية (ت ٢٠)	٥٠٠ ريال			—

بيع المستندات وتقديم العطاءات بقر أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر (إدارة تنمية الاستثمارات) للاستفسار هاتف / ٠٤٦٦٢٤١١١ تحويلة (٤١٢) .
ملاحظة : بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي WWW.BALADY.gov.sa أو من خلال تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار) .

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة الخرج عن طرح المزادات التالية للعام المالي ١٤٤٠/١٤٤١ هـ :

م	اسم المزايذة	رقم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مزايدة استثمار البرج والمرافق التابعة له	٤٤١/٤٤٠/١	٤٠٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/٦/٢٦ هـ الساعة الثانية	الإثنين ١٤٤٠/٦/٢٧ هـ الساعة العاشرة
٢	مزايدة استثمار ساحة شهداء الوطن شمال البرج	٤٤١/٤٤٠/٢	١٥٠٠٠ ريال		

تعلن أمانة منطقة المدينة المنورة عن طرح عدد من المزادات لعام ١٤٤٠ هـ :

م	اسم المزايذة	النشاط	موعد بدء بيع الكراسات	موعد قبول العطاءات وفتح المظاريف	قيمة الكراسات
١	موقع أرض فضاء بجوار مسجد قباء	مياست لبيع المنتجات المدبنة		١٨/٤/١٤٤٠ هـ	٥٠٠٠ ريال
٢	موقع قائم بطريق جدة القديم	تجاري			٢٠٠٠ ريال
٣	موقع تقاطع طريق الإمام مسلم مع طريق الإمام النسائي	محطة محروقات	١٧/٣/١٤٤٠ هـ		٥٠٠٠ ريال
٤	ترميم واستثمار مبنى قائم تقاطع طريق الهجرة مع طريق الملك عبدالله بن عبدالعزيز (مطعم بيت المدينة سابقاً)	مطعم		٢٥/٤/١٤٤٠ هـ	٥٠٠٠ ريال
٥	مبنى قائم على طريق ينبع القديم	متنزه			٢٠٠٠ ريال

الشروط الرئيسية الخاصة:

١. سجل تجاري ساري المفعول بنفس النشاط.
 ٢. ضمان بنكي بأجرة سنة كاملة ولا تقبل الشيكات أو النقد.
 ٣. أي شروط أخرى ضمن الكراسات الخاصة بالمزادات.
- ومن لديه الرغبة بالاستثمار التقدم لمقر إدارة الاستثمارات البلدية بمبنى الأمانة الرئيسي - الدور الأرضي للاستفسار الاتصال على هاتف إدارة الاستثمارات البلدية : ٠١٤-٨٢١٧١٥١
- ولمزيد من المعلومات يرجى زيارة موقع الأمانة: www.amana-md.gov.sa
- يمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني « بلدي » www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية « بلدي استثمار »

تعلن بلدية العرضية الشمالية بمحافظة العرضيات عن رغبتها في طرح المشروع الاستثماري للعام الحالي ١٤٤٠ هـ كالتالي :

اسم المزايذة	موقع المزايذة	سعر الكراسة	مدة العقد	آخر موعد لتقديم العطاءات	مكان فتح المظاريف	موعد فتح المظاريف
تشغيل وصيانة سوق الخضار والتمور واللحوم بنمره	العرضية الشمالية (نمره)	١٠٠٠ ريال	٥ سنوات	١٨/٤/١٤٤٠ هـ الساعة ١٠,٠٠ صباحاً	صالة الاجتماعات بالبلدية	١٨/٤/١٤٤٠ هـ الساعة ١١,٠٠ صباحاً

يقدم العرض داخل ظرف مختوم بختم المؤسسة أو الشركة ومكتوب عليه من الخارج اسم ورقم المنافسة مصحوباً بالآتي :

- يحتوي المظروف على أصل العطاء مع كتابة قيمة الإيجار السنوي رقماً وكتابة مع إرفاق كراسة الشروط والمواصفات مختومة .
- صورة من السجل التجاري وشهادة تسديد الزكاة والدخل وشهادة الاشتراك بالقرعة التجارية وشهادة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وشهادة السعودة سارية المفعول .
- إرفاق ضمان بنكي يواقع ١٠٠٪ (أجرة سنة كاملة) موجه باسم بلدية العرضية الشمالية حسب النظام ساري المفعول لمدة ١٨٠ يوماً من تاريخ فتح المظاريف ولا يقبل نقداً أو شيكاً أو ناقصاً .
- رخصة الاستثمار إذا كان المتنافس مرخصاً وفق نظام الاستثمار الأجنبي .
- علماً أن نموذج العطاء الذي يقدم في المزايذة رقم ٧/٦ مرفق بالكراسة ولن يقبل الطلب بدونه .
- ملاحظة : يتم شراء الكراسة عن طريق قسم المالية بالبلدية .

استثمار مواقع

تعلن بلدية العرضية الجنوبية (قسم الاستثمار) عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير عدد من الأراضي الاستثمارية لإقامة سكني تجاري	٤٠/١	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٠/٤/١٠ الساعة ٢ ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٠/٤/١١ الساعة التاسعة صباحاً
٢	تأجير (٤) لوحات إعلانية دعائية	٤٠/٢	٥٠٠ ريال		
٣	تأجير كشك داخل حديقة البلدية	٤٠/٣	٥٠٠ ريال		
٤	تأجير كشك داخل سور البلدية	٤٠/٤	٥٠٠ ريال		
٥	كشك ممشي طريق الحيا الله	٤٠/٥	٥٠٠ ريال		
٦	كشك ممشي فريبيان	٤٠/٦	٥٠٠ ريال		
٧	كشك بجوار الساحة الشبابية	٤٠/٧	٥٠٠ ريال		
٨	كشك داخل حديقة الويد	٤٠/٨	٥٠٠ ريال		
٩	صراف داخل مبنى البلدية	٤٠/٩	٥٠٠ ريال		
١٠	صراف بجوار الساحة الشعبية بالويد	٤٠/١٠	٥٠٠ ريال		
١١	صراف بجوار الهيئة بثربيان	٤٠/١١	٥٠٠ ريال		
١٢	سوق خضار وفواكة بثربيان	٤٠/١٢	٥٠٠ ريال		

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية محافظة الرس عن طرح المزادات التالية :

م	اسم المزايمة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	صراف آلي على طريق الملك فهد شمال مدخل البلدية الرئيسي	١٠ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٠/٤/١٠	الثلاثاء ١٤٤٠/٤/١١
٢	صراف آلي داخل بهو البلدية	١٠ سنوات	٢٠٠٠ ريال		
٣	إقامة مهرجانات وفعاليات وخيمة تسويقية على أرض البلدية جنوب نادي الخلود شارع عثمان بن عفان يقام من تاريخ ١٤٤٠/٥/٢٥ حتى ١٤٤٠/٦/٢٥	شهر	١٠٠٠ ريال		
٤	إدارة وتشغيل مهرجان شتوي بالجزء الشرقي من حديقة الملك عبدالله شمال المحافظة يقام من تاريخ ١٤٤٠/٥/٢٥ حتى ١٤٤٠/٦/٢٥	شهر	١٠٠٠ ريال		

بالمزايمة العامة بالظرف المختوم لعموم الراغبين بالاستثمار في هذا المجال من المصنّفين لهذه الأنشطة كل نشاط على حده وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات الموجودة لدى إدارة الاستثمارات في البلدية وتقدم العطاءات بالظرف المختوم لإدارة الاستثمارات ببلدية محافظة الرس .

استثمار مواقع

تعلن بلدية القليبة عن رغبتها في تأجير المواقع الاستثمارية التالية:-

م	اسم المنافسة	الموقع	العدد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	موقع أرض لإقامة محطة محروقات فئة (أ)	القليبة الطريق الدولي المدينة تبوك	١	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/١٥ هـ	١٤٤٠/٤/١٦ هـ
٢	موقع أرض لإقامة محطة محروقات فئة (أ)	الحوي الطريق الدولي الجوف تبوك	١	٢٠٠٠ ريال		
٣	موقع أرض لإقامة كشك (١)	القليبة المدينة المنورة تبوك الطريق الدولي	١	٥٠٠ ريال		
٤	موقع أرض لإقامة كشك (٢)	القليبة المدينة المنورة تبوك الطريق الدولي	١	٥٠٠ ريال		
٥	موقع أرض لإقامة كشك (٣)	القليبة المدينة المنورة تبوك الطريق الدولي	١	٥٠٠ ريال		
٦	موقع أرض لإقامة كشك (٤)	القليبة المدينة المنورة تبوك الطريق الدولي	١	٥٠٠ ريال		
٧	موقع أرض لإقامة كشك (٥)	القليبة المدينة المنورة تبوك الطريق الدولي	١	٥٠٠ ريال		
٨	موقع أرض لإقامة كشك (٦)	المعظم الطريق الرئيسي (المدينة - المعظم - تبوك)	١	٥٠٠ ريال		
٩	موقع أرض لإقامة كشك (٧)	المعظم الطريق الرئيسي (تبوك - المعظم - المدينة)	١	٥٠٠ ريال		
١٠	موقع أرض لإقامة كشك (٨)	المعظم الطريق الرئيسي (تبوك - المعظم - المدينة)	١	٥٠٠ ريال		
١١	موقع أرض لإقامة كشك (٩)	هجرة الوادي الأخضر (مدخل الهجرة)	١	٥٠٠ ريال		
١٢	موقع أرض لإقامة صراف آلي (١)	القليبة الطريق الدولي المدينة المنورة تبوك	١	٢٠٠٠ ريال		
١٣	موقع أرض لإقامة صراف آلي (٢)	القليبة الطريق الدولي المدينة المنورة تبوك	١	٢٠٠٠ ريال		
١٤	موقع أرض لإقامة صراف آلي (٣)	القليبة الطريق الدولي تبوك المدينة المنورة	١	٢٠٠٠ ريال		
١٥	موقع أرض لإقامة صراف آلي (٤)	المعظم الطريق الرئيسي (تبوك - المعظم - المدينة)	١	٢٠٠٠ ريال		
١٦	موقع أرض لإقامة صراف آلي (٥)	المعظم الطريق الرئيسي (المدينة - المعظم - تبوك)	١	٢٠٠٠ ريال		
١٧	لوحات دعائية وإعلانية	القليبة الطريق الدولي وداخل القليبة	-	١٠٠٠ ريال		
١٨	لوحات دعائية وإعلانية	المعظم الطريق الرئيسي تبوك المعظم المدينة المنورة	-	١٠٠٠ ريال		

علماً بأن مكان بيع العطاءات بلدية القليبة (إدارة الاستثمار) وبإمكان الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «بلدي استثمار».

استثمار مواقع

تعلن بلدية المزاحمية عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	المخطط	المساحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	سوق الخضار قائم	حي الصقورية	٣٦٣٠ م	١٠٠٠ ريال	١٠/٤/١٤٤٠ هـ	١٠/٤/١٤٤٠ هـ
٢	سوق تجاري قائم	حي الأندلس	٧٥٠ م	١٠٠٠ ريال		
٣	كشك طريق الملك خالد شرقاً	حي غرناطة	٤٠ م	٥٠٠ ريال		
٤	كشك مقابل محطة للسياري	حي وسيلة (٢)	٤٠ م	٥٠٠ ريال		
٥	بوفية قائم بسوق الخضار	حي الأندلس	٦٨ م	٥٠٠ ريال		
٦	تموينات قائم بسوق الخضار الجديد	حي الأندلس	١٠٨ م	٥٠٠ ريال		
٧	صراف آلي سيار مواقف السوق التجاري	حي الأندلس	٢٨ م	٥٠٠ ريال		
٨	مسلخ قائم	طريق نساح	٢١٠٠٠٠ م	٥٠٠ ريال		
٩	تموينات (١)	الصناعية م (٧٤)	٢٤٠ م	٥٠٠ ريال		
١٠	تموينات (٢)	الصناعية م (٧٤)	٢٤٠ م	٥٠٠ ريال		
١١	كشك قطع غيار (١)	الصناعية م (٧٤)	٢٤٠ م	٥٠٠ ريال		
١٢	كشك قطع غيار (٢)	الصناعية م (٧٤)	٢٤٠ م	٥٠٠ ريال		
١٣	بوفية حديقة الملك سلمان شرقاً	حي غرناطة م (١٥٢)	٢٤٠ م	٥٠٠ ريال		
١٤	كشك بجوار محطة نجد	حي طويق	٢٨ م	٥٠٠ ريال		
١٥	مرمى نفايات قائم	طريق نساح	٢١٠٠٠٠٠ م	١٠٠٠ ريال		

فمن لديه رغبة مراجعة قسم تنمية الاستثمارات لشراء كراسة الشروط ويشترط وجود سجل تجاري مطابق للنشاط ويكون تقديم العروض بالطرف المختوم في المواعيد المحددة ويرفق معه ضمان بنكي فقط بقيمة إيجار سنة .

تعلن وزارة الداخلية - شؤون التدريب بالأمن العام إدارة صندوق الطلاب بالرياض - عن طرح المزايمة التالية :

اسم المزايمة	رقم المزايمة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير وتشغيل محل بوفية بمدينة تدريب الأمن العام بمنطقة القصيم	٤٤٠/٥	٥٠٠ ريال	يوم الأحد ١٦/٤/١٤٤٠ هـ ٢٣/١٢/٢٠١٨ م الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأحد ١٦/٤/١٤٤٠ هـ ٢٣/١٢/٢٠١٨ م الساعة ١١:٣٠ صباحاً

تقديم العروض وبيع وثائق المزايمة مبنى إدارة صندوق الطلاب بشؤون التدريب بالأمن العام بمنطقة الرياض من الساعة ٨ صباحاً إلى الساعة ١ ظهراً

استثمار مواقع

تعلن بلدية محايل عسير عن رغبتها في تأجير المواقع التالية عن طريق المزايمة بالظرف المختوم :

(٢-١)

م	اسم المزايمة	النشاط	المساحة م ^٢	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	أرض تجارية مخطط الحيلة الشرقي	تجاري	٤٠٠	٥٠٠ ريال		
٢	أرض تجارية حي الضريس شمال مصلى العيد	تجاري	٨٩١٦	٥٠٠ ريال		
٣	سوق الطحاحين مخطط زعبان (٦٧)	تجاري	١٨٠٥٠	٥٠٠ ريال		
٤	سوق خضار وفواكه خميس مطير مخطط الخابع	تجاري	٥٧٥	٥٠٠ ريال		
٥	سوق مواشي مركز السعيدة بالصوالحة	تجاري	١٨٢٩٧٣	٥٠٠ ريال		
٦	بوفية الحيلة الشرقي بجوار ملاعب الكرة مبنى قائم	بوفيه	٤٠	٥٠٠ ريال		
٧	فندق حي الفيصلية شمال شركة الكهرباء	فندق	٩٢٢٣,٤٤	٥٠٠ ريال		
٨	كوفي شوب مطل جبل الحيلة مقابل مبنى البلدية	كوفي شوب	٣٦	٥٠٠ ريال		
٩	لوحة يوني بول طريق جدة - جيزان مركز السعيدة	إعلاني	-	٥٠٠ ريال	١٤٤٠/٥/٣ هـ	١٤٤٠/٥/٤ هـ
١٠	شاشة تلفزيونية محايل وسط البلد (قائم)	إعلاني	واجهتين	٥٠٠ ريال		
١١	شاشة تلفزيونية طريق الشعبين بجوار إشارة المستشفى العام (قائم)	إعلاني	وجه واحد	٥٠٠ ريال		
١٢	شاشة تلفزيونية طريق جدة بجوار إشارة الشلال (قائم)	إعلاني	وجه واحد	٥٠٠ ريال		
١٣	محطة محروقات الحيلة الغربي بجوار حديقة الحيلة	تجاري	١٠٤١٣,٥	٥٠٠ ريال		
١٤	كوفي شوب طريق جدة مقابل مصرف الراجحي (قائم)	كوفي شوب	١٦	٥٠٠ ريال		
١٥	كوفي شوب طريق أبها مقابل مجمع البحيا (قائم)	كوفي شوب	١٦	٥٠٠ ريال		
١٦	كوفي شوب طريق الشعبين بجوار كبري الحزام (قائم)	كوفي شوب	١٦	٥٠٠ ريال		
١٧	كوفي شوب حديقة مركز خميس مطير	كوفي شوب	٣٦	٥٠٠ ريال		

استثمار مواقع

تعلن بلدية محاليل عسير عن رغبتها في تأجير المواقع التالية عن طريق المزايمة بالظرف المختوم : (٢-٢)

م	اسم المزايمة	النشاط	المساحة م ^٢	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١٨	أرض تجارية طريق الريش	تجاري	٨٥٩٥	٥٠٠ ريال	١٤٤٠/٥/٣	١٤٤٠/٥/٤
١٩	صراف آلي حي البلد - بجوار مدرسة الثانوية العامة	صراف آلي	٣٦	٥٠٠ ريال		
٢٠	صراف آلي طريق جدة - مقابل محلات الدهانات	صراف آلي	٣٦	٥٠٠ ريال		
٢١	صراف آلي الحزام الدائري - مقابل حديقة الشلال	صراف آلي	٣٦	٥٠٠ ريال		
٢٢	صراف آلي الحزام الدائري - مقابل الغنيم مول	صراف آلي	٣٦	٥٠٠ ريال		
٢٣	صراف آلي الحزام الدائري - جنوب هايبر بنده	صراف آلي	٣٦	٥٠٠ ريال		
٢٤	صراف آلي طريق الشعبين - بجوار المركز الحضاري	صراف آلي	٣٦	٥٠٠ ريال		
٢٥	صراف آلي داخل مبنى البلدية	صراف آلي	٢	٥٠٠ ريال		
٢٦	مكينة بيع بالخدمة الذاتية داخل مبنى البلدية	مكينة بيع خدمة ذاتية	٢	٥٠٠ ريال		
٢٧	الحديقة القديمة بالحيلة الغربي	تجاري	٤٥٤١٦٣	٥٠٠ ريال		
٢٨	مركز تجاري قائم محاليل وسط البلد (ترميم وتشغيل)	تجاري	١٠٧١	٥٠٠ ريال		
٢٩	كوفي شوب الحيلة الغربي (قائم)	كوفي شوب	١٦	٥٠٠ ريال		
٣٠	موقع لوحة يوني بول طريق أبها - مقابل مركز الخبراء	إعلاني	-	٥٠٠ ريال		
٣١	مطعم ومقهى حديقة مطل البلدية	تجاري	١٥٠٠	٥٠٠ ريال		
٣٢	مبنى تجاري قائم محاليل وسط البلد (ترميم وتشغيل)	تجاري	٨٧٨٠	٥٠٠ ريال		

ويتمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «بلدي استثمار» مع مراعاة ما يلي:

- إرفاق ضمان بنكي يعادل نسبة (١٠٠٪) من الإيجار السنوي ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ تقديمه .
- تقديم العطاءات للبلدية - إدارة المشتريات داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ومختوم بختم المستثمر .
- الالتزام بمواعيد تقديم العطاءات ولن يتم قبول أي عطاء بعد التاريخ المحدد .

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة نجران عن طرح مواقع استثمارية لعام ١٤٤٠هـ :

م	اسم المزايدة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	موقع لإقامة مجمع تجاري سكني ترفيهي	مخطط النهضة	٥٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٨/٤/١٤٤٠هـ ٢٥/١٢/٢٠١٨م	الأربعاء ١٩/٤/١٤٤٠هـ ٢٦/١٢/٢٠١٨م
٢	موقع لإقامة محطة لفصل المياه المختلطة بالزيت	بجوار محطة الصرف الصحي	٣٠٠٠ ريال		
٣	موقعين لإقامة كشك (١) ٥×٤	منتزه الملك فهد	١٠٠٠ ريال		
٤	موقعين لإقامة كشك (٢) ٥×٤	منتزه الملك فهد	١٠٠٠ ريال		
٥	موقع لإقامة مخبز آلي	مخطط امتداد غرب حي الفهد	٣٠٠٠ ريال		
٦	موقع لإقامة محل بيع المعجنات والحلويات	ممشى طريق الملك عبدالعزيز	٢٠٠٠ ريال		
٧	موقع لإقامة كوفي شوب	حديقة الريان - شارع علي بن أبي طالب - حي الفهد	١٠٠٠ ريال		
٨	موقع لإقامة صراف آلي	سوق الخضار أبا السعود	٢٠٠٠ ريال		
٩	موقع لإقامة صراف آلي	حي الفهد - شارع علي بن أبي طالب	٢٠٠٠ ريال		
١٠	خمس سيارات لبيع الآيس كريم	منتزه الملك فهد	١٠٠٠ ريال		
١١	عربتان متنقلة لبيع الشاي والذرة والكربسي	منتزه الملك فهد	٢٠٠٠ ريال		
١٢	موقع لإقامة كوفي شوب سيار	مخطط شرق المطار (أ)	٢٠٠٠ ريال		
١٣	كوفي شوب ثابت علامة تجارية	داخل مبنى أمانة منطقة نجران	٣٠٠٠ ريال		

بإمكان الراغبين الاطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية بلدي استثمار

تعلن أمانة المنطقة الشرقية (بلدية جوف بني هاجر) عن المزايدة التالية:

اسم المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	موعد تسليم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استثمار أرض تابعة لبلدية جوف بني هاجر لإقامة (صراف آلي سيار) بالمخطط المعتمد رقم (ش ب ٩٦)	لا يوجد	٥٠٠ ريال	١٠/٥/١٤٤٠هـ من الساعة (٧:٣٠) إلى الساعة (١١:٣٠) صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٠/٥/١٤٤٠هـ الساعة (١٢:٣٠) بعد الظهر بالأمانة

فعلى من لديه الرغبة الدخول بالمزايدة التقدم (لبلدية جوف بني هاجر) لشراء كراسة الشروط والمواصفات

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة الطائف - إدارة تنمية الإستثمارات البلدية عن طرح الاستثمارات الآتية في منافسة عامة :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار عدد (١٨) كشك بساحة البريد بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/١٥	١٠٠٠٠ ريال	١٧/٤/١٤٤٠ هـ	١٨/٤/١٤٤٠ هـ
٢	استثمار عدد (٢٢) كشك ببرحة القزان بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/١٦	١٠٠٠٠ ريال		
٣	استثمار عدد (١٢) كشك بساحة مسجد الهادي بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/١٧	٥٠٠٠ ريال		
٤	استثمار صراف آلي رقم (١) بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/١٨	٢٠٠٠ ريال		
٥	استثمار صراف آلي رقم (٢) بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/١٩	٢٠٠٠ ريال		
٦	استثمار صراف آلي رقم (٧) بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/٢٠	٢٠٠٠ ريال		
٧	استثمار صراف آلي رقم (٨) بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/٢١	٢٠٠٠ ريال		
٨	استثمار حديقة الملك فهد	٤٤٠/٢٢	٥٠٠٠ ريال		
٩	استثمار حديقة الملك فيصل	٤٤٠/٢٣	٥٠٠٠ ريال		

× علماً بأن شراء الكراسات يتم عن طريق موقع الأمانة
× بإمكان الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار) وفي حالة الاستفسار الاتصال على الرقم (٧٤٩١١٧٧) تحويلة (٢٣٦٨) - (٢٣٦٩) ××× علماً بأن المواعيد حسب تقويم أم القرى .

تعلن الهيئة الملكية بالجبيل عن تمديد موعد المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
منافسة منتزهات جلمودة وحى المطرفية	٦٩١ - ٢٦٤	١٤٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٣/٢٦ هـ	١٤٤٠/٣/٢٦ هـ

تعلن بلدية حجر عن طرح المزادتين التاليتين :

م	اسم المزايذة	قيمة الكراسة	مدة العقد	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع صراف آلي رقم (١)	١٠٠٠ ريال	١٠ سنوات	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٢ هـ الساعة ٩:٣٠ صباحاً	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٢ هـ الساعة ١٠ صباحاً
٢	تأجير موقع صراف آلي رقم (٢)	١٠٠٠ ريال	١٠ سنوات	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٢ هـ الساعة ٩:٣٠ صباحاً	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٢ هـ الساعة ١٠ صباحاً

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة جدة - بلدية القوز بمحافظة القنفذة عن رغبتها في طرح المجموعة الثانية من المزادات الاستثمارية لعام ١٤٤٠ هـ:

م	اسم المزايذة	قيمة الكراسة	مدة العقد	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وصيانة محطة وقود فئة (ج) بمساحة (٢م٢٩,٦٣١,٥٠٢) بمخطط الخدمات المركزية	١٠٠٠ ريال	٢٥ سنة	الإثنين ١٤٤٠/٥/٨ هـ	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٩ هـ الساعة ١٠ صباحاً
٢	محلات تجارية بمساحة (٥٠٥٤,٣٠)م٢ خلف الدفاع المدني بالقوز	٥٠٠ ريال	١٥ سنة	الإثنين ١٤٤٠/٥/٨ هـ	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٩ هـ الساعة ١٠ صباحاً
٣	مدرسة أهلية بمساحة (٥٥٤١,٤٣) م٢ على شارع الأحد بالقوز	٥٠٠ ريال	٢٥ سنة	الإثنين ١٤٤٠/٥/٨ هـ	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٩ هـ الساعة ١٠ صباحاً

المستندات والوثائق المطلوبة :

يقدم العرض داخل ظرف مختوم بختم المؤسسة أو الشركة ومكتوب عليه من الخارج اسم المنافسة مصحوباً بالآتي :

- خطاب مصدق من المؤسسة أو الشركة بطلب التقديم للمنافسة ويذكر فيه مبلغ العطاء .
- صورة من شهادة السعودة للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول .
- صورة من شهادة التأمينات الاجتماعية للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول .
- صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول .
- إحضار ضمان بنكي بواقع ١٠٠٪ من إجمالي العطاء موجه باسم بلدية القوز ولا يقل مدة الضمان عن ستة أشهر من تاريخ فتح المظاريف ولا يقبل نقداً أو شيك مصدق .
- صورة من شهادة الاشتراك بالقرعة التجارية للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول .
- صورة من السجل التجاري للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول .
- ملاحظة / يتم شراء الكراسات / تقديم العطاءات - قسم المالية بالبلدية .

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية قصيبياء عن طرح المزادات التالية :

م	اسم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع لإقامة صراف آلي جديد	١٠٠ ريال بلدية قصيبياء	١٤٤٠/٤/١٨ هـ	١٤٤٠/٤/١٩ هـ
٢	تأجير مسلخ بقصيبياء	١٠٠ ريال بلدية قصيبياء	١٤٤٠/٤/١٨ هـ	١٤٤٠/٤/١٩ هـ
٣	تأجير موقع لإقامة كوفي جديد	١٠٠ ريال بلدية قصيبياء	١٤٤٠/٤/١٨ هـ	١٤٤٠/٤/١٩ هـ

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية محافظة الرس - عن طرح المزادات التالية :

م	اسم المزايذة	مدة العقد	قيمة الكراسة	موعد قفل العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إقامة مهرجان وفعاليات تحتوي عربات طعام وأكشاك ومواقع للموهوبين في مجال الرسم والفن التشكيلي وغيرها من المواهب والأنشطة . كما تحتوي في المهرجان على فعاليات خاصة بالطفل ومسرح وعروض مرئية في مركز الأمير سلطان الحضاري خلال فترة ١٩/٤/١٤٤٠ هـ ، حتى ٢٩/٤/١٤٤٠ هـ .	١٠ أيام	١٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٠/٤/١٠ هـ	الثلاثاء ١٤٤٠/٤/١١ هـ
٢	استثمار محل رقم (٦ و ٧) كنشاط مطعم أسماك بسوق الخضار الجديد	٧ سنوات	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٠/٤/١٨ هـ	الأربعاء ١٤٤٠/٤/١٩ هـ

بالمزايذة العامة بالظرف المختوم لعموم الراغبين بالاستثمار في هذا المجال من المصنفين لهذه الأنشطة ، كل نشاط على حده وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات الموجودة لدى إدارة الاستثمارات في البلدية وتقدم العطاءات بالظرف المختوم لإدارة الاستثمارات ببلدية محافظة الرس .

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية محافظة عنيزة - عن تمديد موعد طرح المزايذة الاستثمارية التالية :

م	اسم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
	صالات تجارية - مطاعم - كوفيات - ساحة مهرجانات	٥٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٣ هـ	١٤٤٠/٤/٤ هـ

يمكن الراغبين في الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «بلدي استثمار»

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة حائل - بلدية الأجر عن رغبتها في طرح المنافسات التالية :

م	المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير مطعم تل المرقاب في مدينة الأجر بحائل	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٨هـ	١٤٤٠/٤/١٩هـ
٢	تأجير سوق طريق الملك فيصل في مدينة الأجر بحائل	١٠٠٠		
٣	تأجير السوق التجاري في مدينة الأجر بحائل	١٠٠٠		
٤	تأجير كشك حديقة الأولى بمدينة الأجر	٥٠٠		
٥	تأجير كشك حديقة المشي بمدينة الأجر	٥٠٠		
٦	تأجير موقع صرافة طريق الملك فيصل في مدينة الأجر	١٠٠٠		
٧	تأجير موقع للباقة في حديقة الأولى في مدينة الأجر	١٠٠٠		

فعلى الشركات والمؤسسات الراغبة الدخول في هذه المنافسة التقدم إلى بلدية مدينة الأجر (المشتريات) للحصول على المواصفات والوثائق وأن تكون أوراق المؤسسة سارية. للاستفسار هاتف: (٠١٦٥٢١١٢٢٧) قسم المشتريات.

بيع ربيع بالمزاد العلني

تعلن شرطة العاصمة المقدسة / شعبة الضبط الجنائي (مكتب الأمانات العينية) عن رغبتها في بيع جوانات وعيّنات أخرى مصادره كما هو مبين في الجدول التالي:

أجهزه عينية مصادرة لعام ١٤٤٠هـ.

النوع	الكمية
جوانات متنوعة	٢٣٤
كاميرا تصوير	١
ساعة يد نسائي	١٠
شاحن جوال	١
سماعة بلوتوث	١
نظارتين طبية	٢

وذلك عن طريق المزاد العلني بوضع مظاريف مختومة ، علماً بأن موعد البيع سيكون يوم الإثنين الموافق ١٤٤٠/٣/٢٥هـ (حسب تقويم أم القرى) وسوف يتم فتح المظاريف في نفس اليوم بمقر مكتب الأمانات العينية في تمام الساعة (١٠) صباحاً .

فمن يرغب في الشراء التوجه إلى مكتب الأمانات العينية بشعبة الضبط الجنائي لمعاينة هذه الأجهزة وذلك أثناء الدوام الرسمي اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ١٤٤٠/٣/١١هـ، الساعة (٩) صباحاً إلى نهاية الدوام الرسمي وتقديم المظروف في موعد أقصاه نهاية دوام يوم الأحد الموافق ١٤٤٠/٣/٢٤هـ ولن يقبل بعد هذا التوقيت استلام أي مظروف.

تعلن مؤسسة البريد السعودي - إدارة بريد منطقة مكة المكرمة

عن رغبتها في بيع الطرود البريدية بالمزاد العلني لعدم مراجعة أصحابها لإستلامها وإنتهاء المدة النظامية لحفظها وتحتوي على ملابس وإكسسوارات وأقمشة وساعات وبضائع متنوعة. وذلك يوم الأربعاء الموافق ١٤٤٠/٣/٢٠هـ في موقعها الكائن (جدة - بريد النزلة) شبك الاتصالات من الجهة الشمالية في تمام الساعة العاشرة صباحاً. علماً بأن الدفع تقدماً وفوري والدلالة على المشتري.

تعلن المؤسسة العامة لتحلية المياه بالساحل الغربي (محطات جدة)

عن رغبتها في بيع مواد زائدة عن حاجتها وذلك حسب نظام المشتريات الحكومية تشمل على (سيارات - مولد كهربائي) وعلى الراغبين في دخول المزاد الحضور إلى مقر (محطات جدة) للمعاينة على الطبيعة وتقديم عروضهم في مظاريف مختومة خلال مدة أقصاها أربعة أيام اعتباراً من الأحد الموافق ١٤٤٠/٤/٩هـ، على أن يكون آخر يوم للمعاينة والتقديم الأربعاء الموافق ١٤٤٠/٤/١٢هـ، على أن يتم فتح المظاريف في يوم الخميس الموافق ١٤٤٠/٤/١٣هـ، في مقر المؤسسة (محطات جدة) الساعة ٩:٠٠ صباحاً، ويمكن الحصول على شروط المزاد عند المعاينة.

ومزيد من المعلومات يرجى الاتصال على الجوال رقم ٠٥٥٥٥٤٩٠٨٤ الأستاذ / نايف الروقي.

إلغاء منافسات

تعلن أمانة منطقة الرياض عن إلغاء الإعلان للمنافسة

رقم (٨٠) لعام ١٤٣٩/١٤٤٠هـ الخاصة بمشروع

استكمال الأعمال المتبقية لمشروع سفلتة شوارع شمال

الرياض لسنة ١٤٣٤/١٤٣٥هـ.

استئجار مبانٍ

تعلن الهيئة العامة للرياضة عن رغبتها في استئجار مبني مقر نادي الشرق الرياضي بالدلم، وذلك حسب الشروط التالية :

١- عدد الغرف لا يقل عن عدد (٢٨) غرفة . ٢- عدد دورات المياه لا تقل عن (١٦) دورة مياه .

٣- تكون على شارع لا يقل عن (٣٠) م . ٤- عدد مواقف السيارات لا تقل عن أربع سيارات .

فعلى من لديه المقر التقدم لمقر مكتب الهيئة العامة للرياضة بالخرج يعرضه بظرف مغلق.

علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات هو يوم الأحد ١٤٤٠/٤/٢هـ الموافق ٢٠١٨/١٢/٩م وموعد فتح المظاريف في الساعة العاشرة صباحاً من يوم الإثنين ١٤٤٠/٤/٣هـ الموافق ٢٠١٨/١٢/١٠م.

وزارة الدفاع

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مركز الأمير سلطان للدراسات والبحوث الدفاعية	١- توريد وتركيب أجهزة قياسات مايكروويف	٢٠١٨-٠٠١	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢ هـ	١٤٤٠/٤/٢ هـ
	٢- توريد وتركيب أجهزة قياسات معرفة برمجيًا	٢٠١٨-٠٠٢	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢ هـ	١٤٤٠/٤/٢ هـ
	٣- توريد وتركيب قطع ميكروويف وملحقاتها	٢٠١٨-٠٠٣	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٣ هـ	١٤٤٠/٤/٣ هـ
	٤- توريد وتركيب أجهزة القياس للأنظمة الكهروبرصية	٢٠١٨-٠٠٤	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٣ هـ	١٤٤٠/٤/٣ هـ
	٥- توريد وتركيب مكان خراط رقمية	٢٠١٨-٠٠٥	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٤ هـ	١٤٤٠/٤/٤ هـ
	٦- توريد وتركيب معمل تصنيع اللوحات الإلكترونية المطبوعة متعددة الطبقات	٢٠١٨-٠٠٦	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٤ هـ	١٤٤٠/٤/٤ هـ
	٧- توريد وتركيب أجهزة ومعمل اختبار التوافق الكهرومغناطيسي	٢٠١٨-٠٠٧	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٥ هـ	١٤٤٠/٤/٥ هـ
	٨- توريد وتركيب أجهزة ومعمل قناة الهواء الاختبارية	٢٠١٨-٠٠٨	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٥ هـ	١٤٤٠/٤/٥ هـ

وزارة التعليم

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن	مشروع إنشاء مظلات لمواقف السيارات بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن	٤٠/١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٦ هـ	١٤٤٠/٤/١٧ هـ
جامعة الجوف	١- منافسة استكمال نواقص معامل كلية الهندسة	٤٠/٤	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/٤ هـ	١٤٤٠/٤/٥ هـ
	٢- منافسة استكمال نواقص إسكان أعضاء هيئة التدريس	٤٠/٥	٣٠٠٠	١٤٤٠/٤/٤ هـ	١٤٤٠/٤/٥ هـ
الجامعة السعودية الإلكترونية	١- توريد وتركيب أنظمة كاميرات مراقبة في مبنى الكليات طلاب بالرياض	٤٠/٣	٣٠٠٠	١٤٤٠/٤/١١ هـ	١٤٤٠/٤/١٢ هـ
	٢- صيانة مولدات كهرباء بالجامعة في المبنى الرئيسي للجامعة ومبنى الطالبات وفروع الجامعة في الدمام والأحساء لمدة سنة ميلادية	٤٠/٢	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٠ هـ	١٤٤٠/٤/١١ هـ
تعليم الباحة	عملية تشغيل الحضانات		مجاناً	١٤٤٠/٤/١١ هـ	١٤٤٠/٤/١٢ هـ
تعليم تبوك	عملية تنفيذ مخارج طوارئ لعدد من الأبنية التعليمية بمنطقة تبوك	١١١/٤٠/٦	٥٠٠	١٤٤٠/٤/١٨ هـ	١٤٤٠/٤/١٩ هـ

وزارة الداخلية

موجع فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٤٠/١٤/١٠هـ	١٤٤٠/١٤/١٠هـ	٢٠٠٠	١٧/٤٠/١٥٣/١	حوكمة التقنية وهيكلتها وتنفيذ الاستراتيجية التقنية	وزارة الداخلية الديوان العام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية إدارة المنافسات والعقود
١٤٤٠/١٤/١٠هـ	١٤٤٠/١٤/١٠هـ	١٠٠٠	١٤٤٠/٤	تشغيل وصيانة الحاسب الآلي بالإمارة والقطاعات التابعة	إمارة منطقة الرياض
١٤٤٠/١٥/١هـ	١٤٤٠/١٤/٣٠هـ	٣٠٠٠	١٤٤٠/١	١- تأمين أحبار للطابعات والفاكسات وآلات التصوير	إمارة منطقة المدينة المنورة
١٤٤٠/١٥/٨هـ	١٤٤٠/١٥/٧هـ	٣٠٠٠	١٤٤٠/٢	٢- تأمين سيارات جيب صالون للإمارة	
١٤٤٠/١٥/١٥هـ	١٤٤٠/١٥/١٤هـ	٣٠٠٠	١٤٤٠/٣	٣- توريد وتركيب أثاث مكاتب للإمارة والمحافظة والمراكز	
١٤٤٠/١٥/١٦هـ	١٤٤٠/١٥/١٥هـ	٣٠٠٠	١٤٤٠/٤	٤- تأمين أجهزة حاسب آلي وطابعات	
١٤٤٠/١٥/٢٢هـ	١٤٤٠/١٥/٢١هـ	٣٠٠٠	١٤٤٠/٥	٥- تأمين أجهزة مكتبية	
١٤٤٠/١٥/٢٣هـ	١٤٤٠/١٥/٢٢هـ	٣٠٠٠	١٤٤٠/٦	٦- توريد وتركيب أجهزة كهربائية للإمارة والمحافظة والمراكز	

وزارة الصحة

موجع فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٤٠/٣/٢٥هـ	١٤٤٠/٣/٢٤هـ	٢٠٠٠	١٤٥٥٦	١- تمديد موعد منافسة إنشاء قاعات تدريب لمركز صحي الحميدية ومركز صحي حي المطار	صحة القريات
١٤٤٠/٣/٢٥هـ	١٤٤٠/٣/٢٤هـ	٢٠٠٠	٥٤/٧٩/١٩١	٢- تمديد موعد منافسة إعادة تأهيل وتطوير مركز طب الأسنان	
١٤٤٠/٣/٢٥هـ	١٤٤٠/٣/٢٤هـ	٢٠٠٠	٥٤/٧٩/١٩٢	٣- تمديد موعد منافسة إعادة تأهيل وتطوير مركز التأهيل والعلاج الطبيعي	

مستشفى الملك خالد التخصصي للعيون

موجع فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٤٠/٤/١١هـ	١٤٤٠/٤/١٠هـ	٣٠٠٠	٢٠١٨/٩٧٤٠٣	١- تأمين مستلزمات طبية متنوعة	مستشفى الملك خالد التخصصي للعيون
١٤٤٠/٤/١٣هـ	١٤٤٠/٤/١٢هـ	٥٠٠	٢٠١٨/٠٣/٣٧٩	٢- جهاز مونتاج محطة عمل احترافية	

الهيئات والمؤسسات

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الهيئة الملكية بينبع	١- تأهيل نظام إخماد الحريق في مستودعات الهيئة للملكية	أمر الشراء رقم ٩٢٧٣	٥٠٠	١٤٤٠/٤/١٧هـ	١٤٤٠/٤/١٧هـ
	٢- إعادة طرح منافسة صيانة المرافق العامة (المتابعة رقم ٩)	العقد رقم بي أو إم جي-٢٤٤٢	٧٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٥هـ	١٤٤٠/٤/٢٥هـ
	٣- إعادة طرح منافسة تشغيل وصيانة شبكة التوزيع الرئيسية لمياه الري (المتابعة رقم ٤)	بي أو إم إل-٢٦٧٤	٧٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٤هـ	١٤٤٠/٤/٢٤هـ
	٤- إنشاء الطرق والمنافع لمنطقة صناعات قطع الغيار (الرحلة الأولى)	بي أي سي آر-تي-٧٥٣٨	١٤٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٩هـ	١٤٤٠/٤/١٩هـ
	٥- إنشاء أبراج لرفع خطوط الضغط العالي عن طريقي T8 و T12	العقد رقم بي أي سي بي-٧٧٢٣	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٧هـ	١٤٤٠/٤/١٧هـ
الهيئة الملكية بجازان	تطوير البنية التحتية والطرق والمرافق العامة- المنطقة السكنية-قطاع المرحلة ٣	العقد رقم جيه سي بي دي آي بي - ٢٠٠٤	١٤٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٦هـ	١٤٤٠/٤/٢٦هـ
هيئة تطوير منطقة المدينة المنورة	مزايدة استثمار وتشغيل وصيانة أنفاق المنطقة المركزية	٤٤٠/س/١	٤٠٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٠هـ	١٤٤٠/٤/١١هـ
الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني	١- تشغيل وصيانة ونظافة فروع الهيئة في (الرياض - فرع جازان - فرع القصيم)	٢٠١٨/١٣٥	١٠٠٠	١٤٤٠/٣/٢٧هـ	١٤٤٠/٣/٢٨هـ
	٢- تقديم خدمة الحراسات للمتاحف الإقليمية (حائل - تبوك - الجوف - عسير)	٢٠١٨/١٢٤	١٠٠٠	١٤٤٠/٣/٢٧هـ	١٤٤٠/٣/٢٨هـ
	٣- تنفيذ أعمال التأهيل لمراكز زوار (مغابر شعيب - بئر السعيدني - الحزبية) بمحافظة البدع بمنطقة تبوك	٢٠١٨/١٣٨	٥٠٠	١٤٤٠/٤/٢هـ	١٤٤٠/٤/٣هـ
	٤- تنفيذ أعمال التأهيل لمركز زوار (بئر هداج - قصر الحمراء - قصر الرضيم) بمحافظة تيماء - بمنطقة تبوك	٢٠١٨/١٣٩	٥٠٠	١٤٤٠/٤/٢هـ	١٤٤٠/٤/٣هـ
هيئة الهلال الأحمر السعودي	١- منافسة أعمال النظافة والصيانة وتأمين عمال نظافة وصيانة وحميل وتنزيل وعمال سلامة لموسم حج ١٤٤٠هـ (المجموعة الأولى)	٤٠/٠٩	١٥٠٠	١٤٤٠/٤/٩هـ	١٤٤٠/٤/٩هـ
	٢- منافسة أعمال النظافة والصيانة وتأمين عمال نظافة وصيانة وحميل وتنزيل وعمال سلامة لموسم حج ١٤٤٠هـ (المجموعة الثانية)	٤٠/١٠	١٥٠٠	١٤٤٠/٤/١٠هـ	١٤٤٠/٤/١٠هـ
	٣- منافسة أعمال النظافة والصيانة والتشغيل لبنى فرع الهيئة بمنطقتي جران وجازان (المجموعة الثامنة)	٤٠/١١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/١١هـ	١٤٤٠/٤/١١هـ
	٤- منافسة أعمال النظافة والصيانة والتشغيل لمنطقة مكة المكرمة والمراكز التابعة لها وتأمين عمال حميل وتنزيل وعمال سلامة موسمية لموسم الحج	٤٠/١٢	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٢هـ	١٤٤٠/٤/١٢هـ
	٥- منافسة أعمال النظافة والصيانة والتشغيل لبنى فرع الهيئة بالمدينة المنورة والمراكز التابعة له (المجموعة الثالثة)	٤٠/١٣	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٣هـ	١٤٤٠/٤/١٣هـ
	٦- منافسة مشروع نظام التطوع	٤٠/١٤	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٦هـ	١٤٤٠/٤/١٦هـ
	٧- منافسة البوابة الأمنية الإلكترونية بالمبنى الرئيسي للهيئة	٤٠/١٥	١٥٠٠	١٤٤٠/٤/١٧هـ	١٤٤٠/٤/١٧هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أمانة المنطقة الشرقية	مشروع نظافة مبنى الأمانة وفروعها ونقاط المراقبة بالأسواق بمدن الدمام والخبر والظهران	١٤٤٠/٤٠٠٠١١	٤٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٨هـ	١٤٤٠/٤/١٨هـ
بلدية الهياثم	إعادة طرح منافسة إنشاء مركز حضاري بالهياثم	١٤٤٠/٤٣٩/٤٠٤/٤	٣٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٢هـ	١٤٤٠/٤/١٣هـ
بلدية الروضة	١- مباني بلدية ومرافق عامة (إنشاء مكتب خدمات قصير بن متروك)	١٩/١٢/٦٠٣/٤٠٦٠٧٩٩٠١/٣١١١٣١٩	٢٥٠٠	١٤٤٠/٤/١٧هـ	١٤٤٠/٤/١٨هـ
	٢- مباني بلدية ومرافق عامة (إنشاء مكاتب خدمات الوهيبية والمستجدة)	١٩/١٢/٦٠٣/٤٠٦٠٧٩٩٠١/٣١١١٣١٩	٤٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٧هـ	١٤٤٠/٤/١٨هـ
	٣- مباني بلدية ومرافق عامة (إنشاء سكن لعمال البلدية)	١٩/١٢/٦٠٣/٤٠٦٠٧٩٩٠١/٣١١١٣١٩	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٧هـ	١٤٤٠/٤/١٨هـ
	٤- تسمية وترقيم الشوارع	١٩/١٢/٦٠٣/٤٠٦٠٣٢٠٠٠٠/٣١١١٣١١	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٧هـ	١٤٤٠/٤/١٨هـ
بلدية البجادية	سفلتة مخططات المنح بالبجادية ١٩/٠١/٨٥١/٠٠٠/٠٤	١٤٤٠/٤٣٩/١٠	١٠٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٦هـ	١٤٤٠/٤/١٦هـ

استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة حائل عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	موعد تقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	قيمة الكراسة	رقم المنافسة
١	تأجير وتشغيل موقع كوفي شوب في مستشفى الملك خالد بحائل			٢٠٠٠ ريال	٦٥/١٠/٠٥/٤٠/٠١
٢	تأجير وتشغيل موقع كوفي شوب في مستشفى حائل العام			٢٠٠٠ ريال	٦٥/١٠/٠٥/٤٠/٠٢
٣	إنشاء وتشغيل كوفي شوب في مستشفى الملك سلمان التخصصي	الأحد ١٤٤٠/٤/٢٣هـ	الإثنين ١٤٤٠/٤/٢٤هـ	٢٠٠٠ ريال	٦٥/١٠/٠٥/٤٠/٠٣
٤	إنشاء وتشغيل موقع صراف آلي سيار في مستشفى الملك سلمان التخصصي			٢٠٠٠ ريال	٦٥/٠٦/٠١/٤٠/٠٤
٥	إنشاء وتشغيل موقع صراف آلي سيار في مجمع الأمل للصحة النفسية			٢٠٠٠ ريال	٦٥/٠٦/٠١/٤٠/٠٥

مكان بيع كراسات الشروط والمواصفات في إدارة الموارد الذاتية قسم الاستثمار
مكان تقديم وتسليم العطاءات في إدارة الموارد الذاتية

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة البدائع عن تأجير المواقع التالية:

م	نوع الاستثمار	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	القطعة رقم (٨) بمخطط (ق د/١٤١) لإقامة محطة محروقات على طريق الملك عبدالله	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/٤/٢٣هـ الساعة الثانية عشر ظهراً	الإثنين ١٤٤٠/٤/٢٤هـ الساعة العاشرة صباحاً
٢	مقصف قائم بسوق الخضار واللحوم	١٠٠ ريال		
٣	موقع مرمي نفايات	١٠٠٠ ريال		
٤	مقصف سيار قائم على طريق الأمير فيصل بن بندر	١٠٠ ريال		
٥	محلات قائمة بالمنطقة المركزية لأنشطة متنوعة (المركز التجاري)	٥٠٠ ريال لكل محل		
٦	محلات تجارية على طريق الملك فيصل	١٠٠٠ ريال		
٧	مبنى قائم على طريق الملك فيصل لمزاولة نشاط مطعم	١٠٠٠ ريال		
٨	عدد (٦) مستودعات أعلاف بسوق المواشي	٥٠٠ ريال لكل موقع		
٩	أرض على طريق الأمير فيصل بن بندر بمساحة (١٤٣٧٦٣,٨١) لإقامة مركز ترفيهي تجاري	١٠٠٠ ريال		
١٠	أرض لإقامة فندق على طريق الملك عبدالعزيز	٣٠٠٠ ريال		

بإمكان الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار).

تعلن بلدية مدينة فيد عن طرح المزادتين التاليين :

م	اسم المزايذة	رقم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	منتجج الزعفران الريفي	١	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/٤/٢هـ	الإثنين ١٤٤٠/٤/٣هـ
٢	كافتيريا	٢	١٠٠٠ ريال		

تعلن بلدية محافظة خميس مشيط (إدارة الاستثمارات) عن طرح المشروع الاستثماري التالي :

اسم المشروع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
موقع ملعب رياضي بحي عتود مخطط رقم ١٦٣ / ١٤٠٣ / ج ٢	١٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/١٧هـ	١٤٤٠/٤/١٨هـ

١. تقديم العطاء في إدارة الاستثمارات بالبلدية حسب المواعيد المحددة مع إرفاق الضمان البنكي ١٠٠٪
٢. شراء المزاديات من البلدية (إدارة الاستثمارات) مباشرة..

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة السهي عن طرح المشاريع الاستثمارية التالية :

م	اسم المشروع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وإدارة مجمع تجاري بالواجهة البحرية بالسهي	١٥٠٠ ريال	الإفتين ١٤٤٠/٤/٣ هـ	الإفتين ١٤٤٠/٤/٣ هـ
٢	إنشاء وتشغيل كشك كوفي بالواجهة البحرية بالسهي (١)	٥٠٠ ريال		
٣	إنشاء وتشغيل كشك كوفي بالواجهة البحرية بالسهي كشك كوفي (٢)	٥٠٠ ريال		
٤	إنشاء وتشغيل مطعم بالواجهة البحرية بالسهي	١٠٠٠ ريال		
٥	إنشاء وتشغيل موقع ركوب الخيل والدراجات النارية بالواجهة البحرية بالسهي	٥٠٠ ريال		
٦	إنشاء وتشغيل مجمع سياحي ترفيهي بالواجهة البحرية بالسهي	١٥٠٠ ريال		
٧	إنشاء وتشغيل صالة ألعاب بحديقة دبحمة بجوار مركز السهي	٥٠٠ ريال		
٨	إنشاء وتشغيل مستوصف أهلي خاص مقابل مبنى البلدية الجديد	١٠٠٠ ريال		
٩	تشغيل وإدارة كشك كوفي بجوار ملعب البلدية	٥٠٠ ريال		

- بيع كراسة الشروط بالبوابة الإلكترونية لأمانة الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) أو تطبيق الأجهزة الذكية يتم (بلدي استثمار) ومرفقات العطاء هي :
- يجب أن يقدم العطاء بظرف محتوم بالشمع الأحمر مع المرفقات التالية :
 - ضمان بنكي من قيمة العطاء لتأجير الأراضي الاستثمارية ولا يقبل شيك أو صورة ضمان .
 - صورة شهادة من السجل التجاري سارية المفعول .
 - صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول .
 - صورة من اشتراك الغرفة التجارية سارية المفعول .
 - صورة من شهادة التأمينات الاجتماعية تثبت بعدم مطالبة مالية على المؤسسة سارية المفعول .
 - يعتمد على اليوم في حالة اختلاف التاريخ

تعلن أمانة المنطقة الشرقية عن تمديد موعد طرح المزادات التالية:

م	اسم المزادة	مدة العقد	قيمة الكراسة	موعد تسليم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار موقع أرض فضاء رقم (١) بالمخطط الواقع غرب الدمام لنشاط إقامة مخيمات سياحية	ثلاث سنوات	٥٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٥/٢٨ هـ من الساعة (٧.٣٠) إلى الساعة (١١) صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤٠/٥/٢٨ هـ الساعة (١٢.٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٢	استثمار موقع أرض فضاء رقم (٢) بالمخطط الواقع غرب الدمام لنشاط إقامة مخيمات سياحية	ثلاث سنوات	٥٠٠٠ ريال		
٣	استثمار موقع أرض فضاء رقم (٣) بالمخطط الواقع غرب الدمام لنشاط إقامة مخيمات سياحية	ثلاث سنوات	٥٠٠٠ ريال		
٤	استثمار موقع أرض فضاء رقم (٤) بالمخطط الواقع غرب الدمام لنشاط إقامة مخيمات سياحية	ثلاث سنوات	٥٠٠٠ ريال		

فعلى من لديه الرغبة الدخول في المزادات شراء كراسة الشروط والمواصفات وتسيديد قيمتها واستلام النسخة من خلال الموقع الإلكتروني لأمانة المنطقة الشرقية www.eamana.gov.sa

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة جدة عن طرح مزادات المجموعة الاستثمارية الأولى لعام ١٤٤٠هـ وذلك على النحو التالي:

(٣-١)

م	اسم المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	تاريخ فتح المظاريف المالية
١	تأجير موقع بمساحة ٢٨٤١٠ لإقامة حديقة وروضة أطفال أو نادي نسائي بجوار البنك الأهلي بحي الخالدية ببلدية جدة الجديدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/٤/١٦هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأحد ١٤٤٠/٤/١٦هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٢	تأجير موقع لإقامة عدد (٢) صراف آلي في صالة الجمهور بمبنى الأمانة الرئيسي (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٥٠٠ ريال		الأحد ١٤٤٠/٥/٧هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٣	تأجير موقع بمساحة (٢٠٦) لإقامة صراف آلي داخل بلدية نول (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/٥/٧هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأحد ١٤٤٠/٥/٧هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٤	تأجير موقع بمساحة (٢٠٩) لإقامة صراف آلي داخل بلدية البلد (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٥٠٠ ريال		الأحد ١٤٤٠/٥/٧هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٥	تأجير موقع بمساحة (٢٠٩) لإقامة صراف آلي داخل بلدية الجنوب (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٥٠٠ ريال		الإثنين ١٤٤٠/٥/٨هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٦	تأجير موقع بمساحة ١٦م لإقامة صراف آلي داخل بلدية الجامعة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٠/٥/٨هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الإثنين ١٤٤٠/٥/٨هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٧	تأجير موقع لإقامة كشك بمساحة ٢٠٦ على شارع الأمير متعب بجوار مستشفى الجدعاني بحي الصفا ببلدية المطار (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠ ريال		الإثنين ١٤٤٠/٥/٨هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٨	تأجير موقع كشك بمساحة ٢٠٩ في الحديقة الواقعة خلف المبنى الرئيسي للأحوال المدنية بحي الصفا ببلدية المطار (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠ ريال		الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٩هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٩	تأجير موقع لإقامة كشك رقم (٢) بمساحة ٢٠٦ على شارع زيد بن عمرو مقابل ممشي الفيحاء بحي الفيحاء ببلدية الجامعة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٩هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٩هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
١٠	تأجير موقع كشك لبيع الزهور والهدايا بمساحة ٢٠٦ بحديقة السلام أمام مستشفى الملك فهد للقوات المسلحة على طريق الأندلس ببلدية العزيزية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠ ريال		الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٩هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
١١	تأجير موقع لإقامة كشك بمساحة (٢٠٦) على شارع أحمد المفتاح بحي الصفا خلف أسواق المرجان ببلدية المطار (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠ ريال		الأربعاء ١٤٤٠/٥/١٠هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
١٢	تأجير موقع كشك رقم (١) بمساحة ٢٠٦ على ممشي اليمامة بحي السلامة ببلدية جدة الجديدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٠/٥/١٠هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأربعاء ١٤٤٠/٥/١٠هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
١٣	تأجير موقع كشك رقم (٢٤) بمساحة (٢٠٦) بالكورنيش الشمالي مقابل منتجع بلاجيو بحي الشاطئ ببلدية أبحر (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال		الأربعاء ١٤٤٠/٥/١٠هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
١٤	تأجير موقع لإقامة كشك بمساحة (٢٠٦) على طريق الكورنيش الأوسط بحي الرويس ببلدية الشرقية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال		الخميس ١٤٤٠/٥/١١هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
١٥	تأجير موقع مسار سيارة مطعم متنقل رقم (١) على طريق الكورنيش بحي أبحر الجنوبية ببلدية أبحر	٣ سنوات	١٠٠٠ ريال	الخميس ١٤٤٠/٥/١١هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الخميس ١٤٤٠/٥/١١هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
١٦	تأجير موقع مسار سيارة مطعم متنقل رقم (٢) على طريق الكورنيش بحي أبحر الجنوبية ببلدية أبحر	٣ سنوات	١٠٠٠ ريال		الخميس ١٤٤٠/٥/١١هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
١٧	تأجير موقع بمساحة (٢٠١٧٥٠) لإقامة مركز تجاري بالقرب من مستشفى شمال جدة العام بحي الشراع ببلدية ذهبان (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠ ريال		الأحد ١٤٤٠/٥/١٤هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
١٨	تأجير موقع لإنشاء وتشغيل وصيانة عدد (٢) مكائن بيع ذاتي وتشغيل وصيانة دورات مياه بحديقة التحلية على طريق الكورنيش بحي الشاطئ ببلدية جدة الجديدة	٣ سنوات	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/٥/١٤هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأحد ١٤٤٠/٥/١٤هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
١٩	تأجير موقع بمساحة (٢٠٥١٦٠) لإقامة مركز تجاري بحي القرينية ببلدية المليساء (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال		الأحد ١٤٤٠/٥/١٤هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة جدة عن طرح مزادات المجموعة الاستثمارية الأولى لعام ١٤٤٠هـ وذلك على النحو التالي :

م	اسم المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	تاريخ فتح المظاريف المالية
٢٠	تأجير موقع بمساحة (٢م٧٨٨٠) لإقامة مركز طبي بحي القرينية ببلدية المليساء (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٠/٥/١٥ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الإثنين ١٤٤٠/٥/١٥ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٢١	تأجير موقع بمساحة (٢م٥٧٥٠,٨٨) لإقامة حديقة وكوفي شوب داخل مخطط معارض السيارات بحي الجوهرة ببلدية الجنوب (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٠/٥/١٥ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الإثنين ١٤٤٠/٥/١٥ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٢٢	تأجير موقع بمساحة (٢م٣٥١٤) لإقامة ملاعب رياضية مكشوفة بحي الشراع ببلدية ذهبان (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٠/٥/١٥ الساعة ١٠:٠٠ مساءً	الإثنين ١٤٤٠/٥/١٥ الساعة ١٠:٠٠ مساءً
٢٣	تأجير موقع (الجزء أ) بمساحة (٢م٣٤٣٩,٥٦) لإقامة مستودعات بحي الأمير عبدالمجيد ببلدية الجنوب (هدم وإنشاء وتشغيل وصيانة)	٧ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/١٦ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/١٦ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٢٤	تأجير موقع (الجزء ب) بمساحة (٢م٤٣١٥,٢١) لإقامة مستودعات أو ورش صناعية خفيفة بحي الأمير عبدالمجيد ببلدية الجنوب (هدم وإنشاء وتشغيل وصيانة)	٧ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/١٦ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/١٦ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٢٥	تأجير موقع بمساحة (٢م٩٣٣,٠٤) لإقامة حديقة وكوفي شوب على شارع يحيى القرطبي بجوار مسجد الرحمن بحي المحمدية ببلدية أبحر (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/١٦ الساعة ١٠:٠٠ مساءً	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/١٦ الساعة ١٠:٠٠ مساءً
٢٦	تأجير موقع بمساحة (٢م٢٢٢٦,٤٧) لإقامة حديقة وكوفي شوب على شارع المعادي بالقرب من طريق الكورنيش بحي الرويس ببلدية الشرفية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٠/٥/١٧ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأربعاء ١٤٤٠/٥/١٧ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٢٧	تأجير موقع بمساحة (٢م٣٠٥٨,٧٥) لإقامة حديقة ومحلات تجارية على شارع الشاكرين بحي الصفا ببلدية المطار (هدم وإنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٠/٥/١٧ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الأربعاء ١٤٤٠/٥/١٧ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٢٨	تأجير موقع بمساحة (٢م٤٢٤٢,٢٥) لإقامة حديقة وكوفي شوب بجوار جامع محمد الشميمي بحي الشاطئ ببلدية جدة الجديدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٠/٥/١٧ الساعة ١٠:٠٠ مساءً	الأربعاء ١٤٤٠/٥/١٧ الساعة ١٠:٠٠ مساءً
٢٩	تأجير موقع بمساحة (٢م٤٣٨٧,٠١) لإقامة حديقة وكوفي شوب على شارع أحمد صالح باعشن بحي الروضة ببلدية جدة الجديدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الخميس ١٤٤٠/٥/١٨ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الخميس ١٤٤٠/٥/١٨ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٣٠	تأجير موقع بمساحة (٢م٤٦٨٠,٥٠) لإقامة حديقة وروضة أطفال أو نادي نسائي على شارع أحمد المدني بحي العزيزية ببلدية العزيزية (هدم وإنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	الخميس ١٤٤٠/٥/١٨ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الخميس ١٤٤٠/٥/١٨ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٣١	تأجير موقع بمساحة (٢م٧٣٠٨,٣٨) لإقامة حديقة ومحلات تجارية على شارع سعيد بن ثابت الأنصاري بحي الأجاويد ببلدية الجنوب (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الخميس ١٤٤٠/٥/١٨ الساعة ١٠:٠٠ مساءً	الخميس ١٤٤٠/٥/١٨ الساعة ١٠:٠٠ مساءً
٣٢	تأجير موقع بمساحة (٢م٧٥٣٤,٢٦) لإقامة حديقة وكوفي شوب بجوار مسجد الشربتلي بحي المحمدية ببلدية أبحر (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/٥/٢١ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأحد ١٤٤٠/٥/٢١ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٣٣	تأجير موقعين بمساحة (٢م٩٠) لتأجير الدرجات الهوائية على طريق الكورنيش بحي الشاطئ بالمرحلة الرابعة والخامسة بالكورنيش الشمالي	٣ سنوات	٣٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/٥/٢١ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الأحد ١٤٤٠/٥/٢١ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٣٤	تأجير موقع بمساحة (٢م٩٢٤٠) لإقامة قاعة أفراح على شارع النمانين بحي القرينية ببلدية المليساء (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/٥/٢١ الساعة ١٠:٠٠ مساءً	الأحد ١٤٤٠/٥/٢١ الساعة ١٠:٠٠ مساءً
٣٥	تأجير قطعة أرض بمساحة (٢م٣٥٧٣٦,٠٠٩) لإقامة مواقع تخزين وبيع الشعير ببلدية الجنوب (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٠/٥/٢٢ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الإثنين ١٤٤٠/٥/٢٢ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٣٦	تأجير موقع بمساحة (٢م٥٠) لإقامة كافيتريا على طريق المدينة المنورة الطالع مقابل محطة المطار بحي النهضة ببلدية المطار (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٣٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٠/٥/٢٢ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الإثنين ١٤٤٠/٥/٢٢ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٣٧	تأجير الأكشاك رقم (١) و (٢) و (٣) و (٤) بالكورنيش الجنوبي (شاطئ السيف) ببلدية الجنوب (تشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٠/٦/٢٩ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأربعاء ١٤٤٠/٦/٢٩ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٣٨	تأجير الأكشاك رقم (٨) و (٩) و (١٤) بالكورنيش الجنوبي (شاطئ السيف) ببلدية الجنوب (تشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٠/٦/٢٩ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الأربعاء ١٤٤٠/٦/٢٩ الساعة ١٢:٠٠ مساءً

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة جدة عن طرح مزايدات المجموعة الاستثمارية الأولى لعام ١٤٤٠هـ وذلك على النحو التالي :

م	اسم المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	تاريخ فتح المظاريف المالية
٣٩	تأجير موقع بمساحة (٢١٠٨,٤٠) لإقامة صراف آلي على شارع صاري أمام كلية البنات بحي الفيصلية ببلدية المطار (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/٧/١٠ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأحد ١٤٤٠/٧/١٠ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٤٠	تأجير موقع بمساحة (٢١٠٨,٤٠) لإقامة صراف آلي على طريق الكورنيش مقابل فقيهه أكواريوم بحي الشاطئ ببلدية جدة الجديدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/٧/١٠ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأحد ١٤٤٠/٧/١٠ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٤١	تأجير موقع كشك بمساحة (٢م٦) على شارع أحمد الرقي جنوب مبنى الأمانة بحي البغدادية الغربية ببلدية البلد (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/١٢/٢٤ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأحد ١٤٤٠/١٢/٢٤ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٤٢	تأجير موقع كشك بمساحة (٢م٦) شمال شرق ميدان السنابل على طريق الكورنيش الشمالي بحي الشاطئ ببلدية أبحر (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/١٢/٢٤ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأحد ١٤٤٠/١٢/٢٤ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٤٣	تأجير موقع كشك رقم (٩) بمساحة (٢م٦) على طريق الكورنيش مقابل شرم أبحر بحي أبحر الجنوبية ببلدية أبحر (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/١٢/٢٤ الساعة ١١:٠٠ مساءً	الأحد ١٤٤٠/١٢/٢٤ الساعة ١١:٠٠ مساءً
٤٤	تأجير موقع لإقامة كشك رقم (١) بمساحة (٢م٦) على شارع زيد بن عمرو مقابل ممشى الفيحاء بحي الفيحاء ببلدية الجامعة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الاثنين ١٤٤٠/١٢/٢٥ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الاثنين ١٤٤٠/١٢/٢٥ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٤٥	تأجير موقع كشك بمساحة (٢م٦) مقابل مستشفى العيون على شارع سويد بن النعمان بحي الصفا ببلدية المطار (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠ ريال	الاثنين ١٤٤٠/١٢/٢٥ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الاثنين ١٤٤٠/١٢/٢٥ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٤٦	تأجير موقع كشك رقم (٢) بمساحة (٢م١٤,٢٣) على طريق الكورنيش بالواجهة البحرية المرحلة الأولى بحي الشاطئ ببلدية جدة الجديدة (تشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الاثنين ١٤٤٠/١٢/٢٥ الساعة ١٠:٠٠ مساءً	الاثنين ١٤٤٠/١٢/٢٥ الساعة ١٠:٠٠ مساءً
٤٧	تأجير موقع كشك رقم (٤) بمساحة (٢م١٤,٢٣) على طريق الكورنيش بالواجهة البحرية المرحلة الأولى بحي الشاطئ ببلدية جدة الجديدة (تشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٠/١٢/٢٦ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الثلاثاء ١٤٤٠/١٢/٢٦ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٤٨	تأجير موقع كشك رقم (٥) بمساحة (٢م١٤,٢٣) على طريق الكورنيش بالواجهة البحرية المرحلة الأولى بحي الشاطئ ببلدية جدة الجديدة (تشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٠/١٢/٢٦ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الثلاثاء ١٤٤٠/١٢/٢٦ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٤٩	تأجير موقع كشك رقم (٦) بمساحة (٢م١٤,٢٣) على طريق الكورنيش بالواجهة البحرية المرحلة الأولى بحي الشاطئ ببلدية جدة الجديدة (تشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٠/١٢/٢٦ الساعة ١٠:٠٠ مساءً	الثلاثاء ١٤٤٠/١٢/٢٦ الساعة ١٠:٠٠ مساءً
٥٠	تأجير موقع كشك رقم (٧) بمساحة (٢م١٤,٢٣) على طريق الكورنيش بالواجهة البحرية المرحلة الأولى بحي الشاطئ ببلدية جدة الجديدة (تشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٠/١٢/٢٧ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأربعاء ١٤٤٠/١٢/٢٧ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٥١	تأجير موقع كشك رقم (٨) بمساحة (٢م١٤,٢٣) على طريق الكورنيش بالواجهة البحرية المرحلة الأولى بحي الشاطئ ببلدية جدة الجديدة (تشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٠/١٢/٢٧ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأربعاء ١٤٤٠/١٢/٢٧ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٥٢	تأجير موقع كشك رقم (٩) بمساحة (٢م١٤,٢٣) على طريق الكورنيش بالواجهة البحرية المرحلة الأولى بحي الشاطئ ببلدية جدة الجديدة (تشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٠/١٢/٢٧ الساعة ١٠:٠٠ مساءً	الأربعاء ١٤٤٠/١٢/٢٧ الساعة ١٠:٠٠ مساءً
٥٣	تأجير موقع لإقامة كشك بمساحة (٢م٦) على شارع الأمير متعب بحي الصفا ببلدية المطار (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الخميس ١٤٤٠/١٢/٢٨ الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الخميس ١٤٤٠/١٢/٢٨ الساعة ١١:٣٠ صباحاً

شروط الدخول في المزايدات :

- (١) كراسة الشروط والمواصفات .
 - (٢) توكيل رسمي موقف (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء) .
 - (٣) إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)
 - (٤) صورة الهوية الشخصية .
 - (٥) صورة إثبات التسجيل في وزارة التجارة (السجل التجاري) .
 - (٦) صورة إثبات الاشتراك بالغرفة التجارية .
 - (٧) ضمان بنكي معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي ساري المفعول من تاريخ فتح المظاريف .
 - (٨) صورة شهادة تسديد الزكاة والدخل .
 - (٩) صورة شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودية) .
- مكان تسليم العطاءات صالة خدمات العملاء ببرج الأمانة بالدور التاسع .
 - مكان بيع الكراسات موقع الأمانة الإلكتروني (فرص استثمارية / مزايدات معلن عنها) .
 - الهاتف رقم ٠١٢٦١٤٩٠١٤ أو فاكس رقم ٠١٢٦١٤٩٠٣١ أو زيارة موقع الأمانة : www.jeddah.gov.sa

استثمار مواقع

تعلن أمانة المنطقة الشرقية عن تمديد موعد المزادات التالية :

م	اسم المزادة	مدة العقد	قيمة الكراسة	موعد تسليم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٢/١٤٢) بحي (التحلية) بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم (١٩٤) لنشاط محلات تجارية	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٢هـ	١٤٤٠/٤/٢هـ
٢	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٢/١٤٢) بحي (التحلية) بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم (٩٤) لنشاط تعليمي	١٥ سنة	٥٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٢هـ	١٤٤٠/٤/٢هـ
٣	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٢/٥٧٦) بحي (بن سينا) بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم (١) لنشاط تجاري (معارض)	١٥ سنة	٥٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٢هـ	١٤٤٠/٤/٢هـ
٤	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٧٠٤) بحي (الأمانة) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة رقم (٥٤) لنشاط محلات تجارية	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٣هـ	١٤٤٠/٤/٣هـ
٥	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٧٠٤) بحي (الأمانة) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة رقم (٥٩) لنشاط محلات تجارية	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٣هـ	١٤٤٠/٤/٣هـ
٦	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٧٠٤) بحي (الأمانة) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة رقم (٧٩+٧٨) لنشاط محلات تجارية	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٣هـ	١٤٤٠/٤/٣هـ
٧	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٧٠٤) بحي (الأمانة) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة رقم (٨١+٨٠) لنشاط محلات تجارية	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٣هـ	١٤٤٠/٤/٣هـ
٨	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٧٠٤) بحي (الأمانة) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة رقم (٨٣+٨٢) لنشاط محلات تجارية	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٣هـ	١٤٤٠/٤/٣هـ
٩	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٧٠٤) بحي (الأمانة) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة رقم (٨٥+٨٤) لنشاط محلات تجارية	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٣هـ	١٤٤٠/٤/٣هـ
١٠	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٣٣٨) بحي (السيف) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة رقم (٢٥٣+٢٥٢) لنشاط محلات تجارية	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٤هـ	١٤٤٠/٤/٤هـ

فعلى من لديه الرغبة الدخول في المزادات شراء كراسة الشروط والمواصفات وتسديد قيمتها واستلام النسخة من خلال الموقع الإلكتروني لأمانة المنطقة الشرقية www.camana.gov.sa

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية محافظة المذنب - عن طرح المنافسة التالية :

النشاط	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
إنشاء كشك شمال المذنب	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/١٧هـ	١٤٤٠/٤/١٨هـ

لعموم الراغبين للاستثمار في هذا المجال والمصنفين لهذه الأنشطة وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات الموجودة لدى البلدية .

تعلن أمانة منطقة نجران - بلدية محافظة خيبر عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
محطة محروقات واستراحة مسافرين وخدمات سيارات	بدون	٥٠٠ ريال	١٤٤٠/٣/٢٦هـ	الأربعاء ١٤٤٠/٣/٢٧هـ

تعلن إدارة المساجد

بمحافظة الطائف عن رغبتها في تأجير كامل الموقع بسوق النساء بميقات السيل الكبير والمكون من عدد (٢٥) كشك بالموقع على أن يتم التأجير بوضعها الحالي وذلك بعقد سنوي.

وذلك يوم الأربعاء الموافق ١٤٤٠/٣/٢٠هـ الساعة العاشرة صباحاً بقر إدارة المساجد بالطائف قسم الاستثمار .

وعلى الراغبين الدخول للمزاد العلني مراجعة إدارة الأوقاف والإطلاع على الشروط ، حيث أنه بمجرد دخول المزاد يعتبر اطلع على اشتراطات وعقود الأوقاف وملزم بها .

استئجار مباني

تعلمن إدارة خدمات المياه بمنطقة مكة المكرمة عن رغبتها في استئجار مبنى فرع المياه بمحافظة (أضم)، بالشروط التالية:

- 1- أن لا يقل عدد الغرف عن (١٠) غرفة واسعة وملحقاتها (مطابخ دورات مياه) .
 - 2- أن تكون مساحة الغرف مناسبة لتكون مكاتب موظفين مع وجود غرفة ملائمة للاجتماعات ومستودع مع وجود صالة بكل طابق لاستقبال المراجعين .
 - 3- أن يقع المبنى على شارع رئيسي يسهل الوصول إليه .
 - 4- أن يكون مخدم بالكهرباء والهاتف ووسائل الأمن والسلامة ومتطلبات الدفاع المدني مع توفير غرفة للحراسة .
 - 5- أن يخصص مواقف للسيارات الفرع (كراج) ووجود فناء خارجي للسيارات المراجعين ويبيد صاحبها استعادته لنسويرها مع تقديم المالك إقرار بعمل جميع التعديلات المطلوبة منه بعد الموافقة على الاستئجار بما في ذلك عمل الملاحق ومظلات السيارات المطلوبة وخلافه دون المطالبة بأي تكاليف .
 - 6- استعداد صاحب المبنى بعمل التعديلات والإصلاحات التي تحددها لجنة المعاينة بما في ذلك عمل الملاحق ومظلات السيارات المطلوبة وخلافه دون المطالبة بأي تكاليف .
 - 7- يقدم المالك صورة من صك الملكية وصورة من بطاقة الهوية الوطنية واضحة بالإضافة إلى تقديم رسم كروكي للوصول للموقع مع صورة فوتوغرافية للمبنى وصورة من المخطط المعماري للمبنى مع صورة لمساقط الأدوار .
 - 8- ويكون الموقع مغطي بالاتصالات (إنترنت) .
 - 9- أن لا يكون المالك من منسوبي وزارة البيئة والمياه والزراعة .
- آخر موعد لتقديم العطاءات وموعد فتح المظاريف: الأحد الموافق ١٤٤٠/٤/٢ هـ الساعة العاشرة صباحاً.

تعلمن الإدارة العامة للتعليم بمنطقة تبوك عن رغبتها في استئجار مبني لابتدائية المحدثه بحي قرطبة للبنات (منطقة تبوك)، بالمواصفات التالية:

- 1- أن يكون المبنى مسلحاً وحالته المعمارية جيدة . ولا مانع إذا كانا مبنيين متجاورين .
 - 2- أن لا يقل عدد الغرف عن (٢٥) مقاس كل منها لا يقل عن (٦×٤) متر .
 - 3- أن يكون مزوداً بالماء والكهرباء والهاتف والمرآح وأجهزة التكييف في كل غرفة .
 - 4- أن يكون بعيداً عن التجمعات والأسواق ومدارس البنين فيما يتعلق بمدارس البنات .
 - 5- أن يكون به فناء لتفسيح الطالبات وبه مظلة .
- فمن لديه مبني بالشروط المشار إليها أعلاه ويرغب في تأجيرها فعليه التقدم بطلبه إلى الإدارة العامة للتربية والتعليم (قسم الأجور) مرفقاً كروكي للمبنى وصورة رخصة البناء وصورة صك الملكية مع تحديد الأجور على الطلب .
- آخر موعد لتقديم العطاءات بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ أول إعلان بجريدة أم القرى.

بيع ربيع بالمزاد العلني

تعلمن الإدارة العامة للتعليم بمنطقة الرياض عن بيع ربيع الإدارة بالمزاد العلني.

وذلك يوم الثلاثاء ١٤٤٠/٤/١١ هـ الساعة التاسعة صباحاً.

فمن لديه الرغبة في الشراء الحضور لموقع المزاد (بمستودع الناصرية).

للمزايدة على بيع :

رجيع (المكيفات والبرادات والأجهزة).

رجيع (الأثاث).

رجيع (الورشة).

علماً بأن البيع لجميع الرجيع دفعة واحدة.

مع مراعاة الشروط التالية:

١- يلزم عند ترسية البيع دفع المبلغ نقداً من قبل المشتري في مكان البيع وفي حالة عدم تمكنه من ذلك يتم البيع على أحد المتواجدين لهذا الغرض.

٢- يدفع المشتري سعياً بواقع (٢٥) من قيمة المباع نقداً عند الشراء.

٣- يلزم عند الترسية تأمين مبلغ وقدره (٦٠٠٠٠) ستون ألف ريال نقدي فقط لا غير يعاد للمشتري بعد نقل جميع الرجيع وتنظيف المكان خلال (١٥) يوماً.

ولاطلاع على الرجيع في المواقع التالية :

- رجيع المكيفات والبرادات والأجهزة (بمقر مستودعات الناصرية).

- رجيع الأثاث (بمقر مستودعات السلي).

- رجيع الورشة (بمقر طريق الملك فهد خلف - أسواق بن دابل - المربع الثاني - الباب الجنوبي).

وذلك اعتباراً من يوم الأحد ١٤٤٠/٣/١٤ هـ إلى الخميس الموافق ١٤٤٠/٣/١٤ هـ من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الواحدة ظهراً.

ولاستفسار: ٠٥٣٣٣٤١٤ + ٠٥٣٦٤٤٥٧٧٦

يعلن مجمع الأمل للصحة النفسية بجدة - قسم الخدمات النفسية عن طرح بيع الرجيع (غير طبي).

المكان: مجمع الأمل للصحة النفسية بجدة (الخدمات النفسية).

آخر موعد لتقديم العروض: ١٤٤٠/٣/٢٨ هـ وموعد فتح المظاريف: الإثنين ١٤٤٠/٣/٢٨ هـ

الساعة ١٠ صباحاً.

قيمة الضمان البنكي (٢٪) تقدم العروض إلى رئيس لجنة الرجيع بمجمع الأمل للصحة النفسية - الخدمات النفسية - قسم المستودعات .

وتقديم العرض والضمان البنكي قبل يومين من تاريخ المزاد حسب تقويم أم القرى وفتح المظاريف.

تعلمن هيئة الهلال الأحمر السعودي عن رغبتها في استئجار مبني ليكون مقرّاً لمركز إسعاف في المواقع التالية:

م	المنطقة	المدينة	الموقع المطلوب
١	المنطقة الشرقية	المنطقة الشرقية	شرق الدمام
٢	المنطقة الشرقية	المنطقة الشرقية	الثقبة
٣	المنطقة الشرقية	المنطقة الشرقية	النعيرية
٤	الجوف	الجوف	طبرجل
٥	الطائف	الطائف	الحوية

حسب الشروط والمواصفات التالية:

- 1- أن يكون الموقع على شارع رئيسي مسفلت على ألا يقل عن (٢٠) م.
 - 2- أن تكون كافة المرافق الداخلية للموقع العام والمبني والخدمات العامة متوفرة وملائمة للغرض المؤدي لاستئجارها.
 - 3- ألا تقل عدد الغرف داخل المبنى عن (٥) غرف.
 - 4- توفر وحدات التكييف (حار، بارد) ودواليب المطبخ.
 - 5- توفر مواقف لسيارات الإسعاف مظلة وأمنة ومواقف للموظفين.
 - 6- تقديم شهادة الدفاع المدني والمكتب الهندسي للتأكد من سلامة المبنى وملائمة الموقع والعقار للنشاط المطلوب.
 - 7- موافقة مالك العقار على عمل التعديلات والإضافات.
 - 8- إرفاق رسم كروكي وإحداثيات موقع المبنى وإسم الحي، مع إرفاق المخطط الداخلي للمبنى.
- علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات واستلام العروض يوم الأحد الموافق ١٤٤٠/٤/٢ هـ حسب تقويم أم القرى، على أن يتم تقديم العروض في إدارات فروع الهيئة بالمناطق المذكورة أعلاه.

تعلمن المؤسسة العامة لتحلية المياه بالساحل الغربي (محطات جدة) عن رغبتها في بيع مواد زائدة عن حاجتها وذلك حسب نظام المشتريات الحكومية تشمل على (سيارات - مولد كهربائي) .

وعلى الراغبين في دخول المزاد الحضور إلى مقر (محطات جدة) للمعاينة على الطبيعة وتقديم عروضهم في مظاريف مختومة خلال مدة أقصاها أربعة أيام إعتباراً من الأحد الموافق ١٤٤٠/٣/١٠ هـ على أن يكون آخر يوم للمعاينة والتقديم الأربعاء الموافق ١٤٤٠/٣/١٣ هـ على أن يتم فتح المظاريف في يوم الخميس الموافق ١٤٤٠/٣/١٤ هـ في مقر المؤسسة (محطات جدة) الساعة ٠٩:٣٠ صباحاً، ويمكن الحصول على شروط المزاد عند المعاينة ولزيد من المعلومات يرجى الاتصال على الجوال رقم ٠٥٥٥٥٤٩٠٨٤ / الاستاذ / نايف الروقي.

تعلمن المديرية العامة للدفاع المدني عن رغبتها في بيع متروكات حج ١٤٣٩هـ من اسطوانات ودوافير غاز مختلفة الأحجام وذلك بمقر شعبة المستودعات المركزية بمنطقة مكة المكرمة (حذاء) طريق جدة/ مكة القديم وذلك عن طريق المزاد العلني بعد صلاة العصر مباشرة من يوم الإثنين الموافق ١٤٤٠/٣/١١ هـ، حسب تقويم أم القرى. علماً بأن الدفع نقداً .

تعلمن بلدية القوز عن وجود معدات وسيارات تالفة ومواد رجيع وسكراب وترغب البلدية ببيعها في مزاد علني.

فمن لديه الرغبة بالشراء فعليه مراجعة البلدية لاستخراج بطاقة تضمن دخوله المزاد قبل الموعد المحدد مع ملاحظة عدم دخول أي مواطن ما لم يكن لديه بطاقة مزاد . علماً بأن موعد المزاد هو : يوم الثلاثاء ١٤٤٠/٤/١١ هـ في تمام الساعة الرابعة عصراً وموقع المزاد جنوب مبني البلدية بمخطط الخدمات المركزية . للاستفسار / ٠١٧٧٣٣٢٦٦٥ - ٠١٧٧٣٣٢٦٤٤

إثبات تملك قطعتين برفحاء

تعلمن بلدية محافظة رفحاء على من يوجد لديه أي أوراق تملك للقطعة رقم /٣٦٦ من المخطط رقم:

(١٢/ ر / ١٤٠٤) حي اليرموك مراجعة البلدية وذلك خلال مدة شهر من تاريخ نشره.

تعلمن بلدية محافظة رفحاء على من يوجد لديه أي أوراق تملك للقطعة رقم /١١٦٣ من المخطط رقم:

(٢/ د / ٩٧) حي الحمديّة مراجعة البلدية وذلك خلال مدة شهر من تاريخ نشره.



منح الجنسية

■ تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة الرياض بأنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٤/١٣٧٩٣) بتاريخ ١٤٢٨/٨/٢٧هـ. القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ(فيصل عناد جراد السبيعي العنزي) المبلغ لنا من سعادة وكيل وزارة الداخلية لأحوال المدنية برقم (٣٥٦٠) بتاريخ ١٤٤٠/٢/١هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم لها (فاطمة احمد محمد الكنازي الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٠٨٥٨٣١٣٨) بطلب تعديل الاسم الأول من (فاطمة) إلى (أمل) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٤٦٢٤٨) وتاريخ ١٤٤٠/٢/٢٧هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ(مقبوله مسفر زنيفر آل سليمان القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٠٥٤٧٧٠١١) من (مقبوله) إلى (لمياء) ليصبح الاسم بعد التعديل (لمياء مسفر زنيفر آل سليمان القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (عمشاء بنت عبید بن سند العوفي) سجل مدني رقم (١٠٦١٣٠١٢٥٣) تغيير الاسم الأول من (عمشاء) إلى (مشاعل) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (مشاعل بنت عبید بن سند العوفي) وذلك في أساس الهوية رقم (١٠٣٢٦٧) وتاريخ ١٤٣٧/١٢/١٨هـ، سجل المدينة المنورة، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (عايشة بنت عبدالعزيز بن حمود السحيمي الحربي) سجل مدني رقم (١٠٧٣٩٧٩٥٨٣) تغيير الاسم الأول من (عايشة) إلى (شهد) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (شهد بنت عبدالعزيز بن حمود السحيمي الحربي) وذلك في أساس الهوية رقم (١٢٧٥٠٢) وتاريخ ١٤٣٩/١/٢٢هـ سجل المدينة المنورة، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة حفر الباطن بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ(ذنب خلف سليم المشيبي العتيبي) من (ذنب) إلى (ذيب) ليصبح الاسم بعد التغيير (ذيب خلف سليم المشيبي العتيبي) بالسجل المدني رقم (١٠٨٢٧٩٦٧٧٠)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة حفر الباطن بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ(خليفة ابراهيم فخري الكريك المطيري) من (خليفة) إلى (عبدالعزيز) ليصبح الاسم بعد التغيير (عبدالعزيز ابراهيم فخري الكريك المطيري) بالسجل المدني رقم (١٠٢٨٩٩٠٣٩٦)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخبر بأنه تقدم لها (بركيه محمد سعد آل احمد الشمراي) سجل مدني رقم (١٠٤٤٥٨٩٢٤٨) بطلب تغيير الاسم الأول من (بركيه) إلى (ريم) ليصبح الاسم بعد التغيير (ريم محمد سعد آل احمد الشمراي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخبر بأنه تقدم لها (سكينة عباس محمد المسبح) سجل مدني رقم (١٠٨٩٧٣٠٣٣٥) بطلب تغيير الاسم الأول من (سكينة) إلى (ساره) ليصبح الاسم بعد التغيير (ساره عباس محمد المسبح)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخبر بأنه تقدم لها (سالمه محمد علي آل حمزه الشهري) سجل مدني رقم (١٠٠٢٢٢٩٢٨٢) بطلب تغيير الاسم الأول من (سالمه) إلى (سهى) ليصبح الاسم بعد التغيير (سهى محمد علي آل حمزه الشهري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالممام بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ(عليه بخيت معيض الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٠٢٨٨٦٩١٧) ليصبح الاسم بعد التغيير (فلوه بخيت معيض الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان (٢) بأنه تقدم لها (مريم محمد يحي شاجري) سجل مدني رقم (١٠٨٩٣٥٣٥٧) بطلب تعديل الاسم الأول من (مريم) إلى (ريما) ليصبح الاسم بعد التعديل (ريما محمد يحي شاجري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان (٢) بأنه تقدم لها (خريفه داحش سليمان خبراني) سجل مدني رقم (١٠٨٩٦٥٢٢٥) بطلب تعديل الاسم الأول من (خريفه) إلى (أمل) ليصبح الاسم بعد التعديل (أمل داحش سليمان خبراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان (٢) بأنه تقدم لها (نعمه جبران شطيفي مغفوري) سجل مدني رقم (١٠٧٣١٥٠٢٠١) بطلب تعديل الاسم الأول من (نعمه) إلى (الهام) ليصبح الاسم بعد التعديل (الهام جبران شطيفي مغفوري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة النماص بأنه تقدم إليها (هيا عامر عائش القشري الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠١٤٨٩١٩٧٠) بطلب تغيير الاسم الأول من (هيا) إلى (قمر) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (قمر عامر عائش القشري الشهري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائي بصيباء بأنه تقدم لها (حشرة محمد احمد المالكي) بطلب تعديل الاسم الأول من (حشرة) إلى (نادية) بالسجل المدني رقم (١٠٥٩٤٥٠٨٨٠) ليصبح الاسم بعد التعديل (نادية محمد احمد المالكي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعديل اسم

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ(ثمراء مسفر ناصر الخزامي الشهري) من (ثمراء) إلى (جوري) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (جوري مسفر ناصر الخزامي الشهري) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٩٢٠٦٧٤٥١)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المنطق المدق للعموم بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ(شريفه بنت حسن بن علي الزهراني) بالسجل المدني رقم (١٠٧٤٩٢٥٣٧٩) من (شريفه) إلى (شادن) ليصبح الاسم بعد التعديل (شادن بنت حسن بن علي الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة عفيف بأنه بناءً على مشروع القرار الموحد المتضمن الموافقة لـ(رقية علي متعب العجمي) تعديل الاسم الأول من (رقية) إلى (تركيبة) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (تركيبة علي متعب العجمي) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٢٤٢٠٦٢٧٦)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة السليل بأنه صدرت الموافقة على طلب (وعله فهد علي الشليل) سجل مدني رقم (١٠٥٢٧٧٨٩٦٤) تغيير الاسم الأول من (وعله) إلى (ندى) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (ندى فهد علي الشليل)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم لها (عقيرة مبروك علي العتيبي) سجل مدني رقم (١٠٥٩٥٠٨٠٣٤) بطلب تعديل الاسم الأول من (عقيرة) إلى (عائشه) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٣١٧١٩) وتاريخ ١٤٤٠/٢/٢٦هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم إليها (شهوة محمد معدي الشهري) سجل مدني رقم (١٠٢١٠٢٤٦٨٨) بطلب تعديل الاسم الأول من (شهوة) إلى (شهد) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٢٨٩٠٩٩) وتاريخ ١٤٤٠/٢/١٩هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٢٥٧٥٥٠) في ١٤٤٠/٢/١٣هـ، لـ(عبيده فارس حمد آل منصور) سجل مدني رقم (١٠٥٢٠٨٥٠٤٨) من (عبيده) إلى (منى)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الجارفة بأنه تقدم إليها (نسيلة فارس عبدالله البارقي) رقم السجل المدني (١٠٥٢١٠٥٩٢٨) بطلب تغيير الاسم الأول من (نسيلة) إلى (خديجة) ليصبح الاسم بعد التعديل (خديجة فارس عبدالله البارقي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان بأنه تقدم لها (عالي محمد حسن آل مبشر القرني) سجل مدني رقم (١٠٤٦١١٨٣٩) بطلب تعديل الاسم الأول من (عالي) إلى (نايف) ليصبح الاسم بعد التعديل (نايف محمد حسن آل مبشر القرني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بتبوك-٢ بأنه قد صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ(سعدية سعيد علي الزهراني) من (سعدية) إلى (سارة) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (سارة سعيد علي الزهراني) في السجل المدني رقم (١٠٠٢٤٥٦٧٦٠)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة تثليث بأنه تقدم إليها (معيض ربيع علي المشعلي القحطاني) بطلب تعديل الاسم الأول من (معيض) إلى (عبدالله) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (عبدالله ربيع علي المشعلي القحطاني) بموجب السجل المدني رقم (١٠٩٩٤٣٩٥٨٨)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي ببريدة-٢ بأنه تقدم إليها (لوزة ضبعان عبيد الدهيلس الحربي) سجل مدني رقم (١٠٦٧٢٣٥٥٤٤) بطلب تعديل الاسم الأول من (لوزة) إلى (رنا) ليصبح الاسم بعد التعديل (رنا ضبعان عبيد الدهيلس الحربي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي في عرعر بأنه تقدم إليها (عبيده عبدالله نداء العنزي) سجل مدني رقم (١٠٩٩٥٧٩١٧٧) حقيقتة نفوس رقم (٢٥٩٣١) في ١٠/١/١٤٣٨هـ، سجل (عرعر) بطلب تعديل الاسم الأول من (عبيده) إلى (علا)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي في عرعر بأنه تقدم إليها (هدية عبدالله نداء العنزي) سجل مدني رقم (١١٢٠٨٤٣٧١٧) حقيقتة نفوس رقم (٢٥٨٩٣) في ١٠/١/١٤٣٨هـ، سجل (عرعر) بطلب تعديل الاسم الأول من (هدية) إلى (هديل)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة ظهران الجنوب بأنه تقدم لها (عبيده يحي راجح آل محزوم الشهري) بطلب تغيير الاسم الأول من (عبيده) إلى (عبدالرحمن) سجل مدني رقم (١٠٥٩٩٧٩١٨٥) وتم توثيقه لدى كاتب عدل ظهران الجنوب بالأقرار رقم (٤٠٣٢٠٩٩٤) في ٢٢/٢/١٤٤٠هـ ليصبح الاسم بعد التغيير (عبدالرحمن يحي راجح آل محزوم الشهري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال برياض الخبراء بأنه تقدم لها (موضي بنت جاسر سليمان البلطان) سجل مدني رقم (١٠٦٩٤٦٥٦٦) بطلب تعديل الاسم الأول من (موضي) إلى (سارا) ليصبح الاسم بعد التعديل (سارا بنت جاسر سليمان البلطان)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.



الأحوال المدنية

الجنسية العربية السعودية

تعديل اسم

تعديل اسم

- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية، بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٢٣٦٦٠) في ٢٣/٢/١٤٤٠هـ، لـ (قبنه علي مهدي آل هثيلة) سجل مدني رقم (١٠٢٥٤٨٥٠٠٢) من (قبنه) إلى (بتول) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية، بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٢٩٢٠١) في ٢٣/٢/١٤٤٠هـ، لـ (مطيعه ناصر مهدي القشائين) سجل مدني رقم (١٠٥٥٥٨٧٠٦٥) من (مطيعه) إلى (أمل) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية، بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٢٧٥٥٧١) في ١٥/٢/١٤٤٠هـ، لـ (نعمه عبدالله محمد بني ميم) سجل مدني رقم (١٠٤٠٢٧٩٧٥٢) من (نعمه) إلى (نعيمه) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية، بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٠٨٦٠٠) في ٢١/٢/١٤٤٠هـ، لـ (تتهاني مجوحه عسكر الياامي) سجل مدني رقم (١٠٧١٧٠٧٧٨٨) من (تتهاني) إلى (دانه) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية، بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٢١٦٩٣٣) في ٦/٢/١٤٤٠هـ، لـ (عبدالعزیز محمد هادي آل منجم) سجل مدني رقم (١٠٨٥٠٦٦٧٣٤) من (عبدالعزیز) إلى (علي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم لها (صالحه علي جابر آل الفلوي عسيري) سجل مدني رقم (١٠٦٣٠٧٠٠٦٢) يطلب تعديل الاسم الأول من (صالحه) إلى (مشاعل) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠١٧٤٢٩) في ٢٩/١/١٤٤٠هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم لها (عبد محمد عبيد آل منصور) سجل مدني رقم (١٠٦٧٣٢١٢٥٥) يطلب تعديل الاسم الأول من (عبد) إلى (عبدالعزیز) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٣٨٤٨٥٠٦٩) في ٢٣/٣/١٤٣٨هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة/٢ بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (عبد عبدالرحمن ضامن الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٣٤٧٣٥٨١) يطلب تعديل الاسم الأول من (عبد) إلى (غاده) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٢٢٨٤٩٠) في ٨/٢/١٤٤٠هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة/١ بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (طائله خلف الله سرور الهذلي) سجل مدني رقم (١٠٣٤١٥٧٣٣٧) يطلب تعديل الاسم الأول من (طائله) إلى (ريما) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٩٩٩٢٣) في ٦/٣/١٤٤٠هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة الزلفي بالموافقة على طلب (مهة سعود عبدالعزيز الفهد) بالسجل المدني رقم (١٠٨٢٠٥٩٢٠) تغيير الاسم الأول من (مهة) إلى (مهة) ليصبح الاسم بعد ذلك (مهة) سعود عبدالعزيز الفهد، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي في محافظة قنوه أنه صدرت الموافقة على طلب (مرزوقه عبدالله حسن الأحمدی الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٨٦٣٧٧٦٧) تعديل الاسم الأول من (مرزوقه) إلى (ياسمين) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (ياسمين عبدالله حسن الأحمدی الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بأنها بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (علوه عبدالله علي الحارثي) من (علوه) إلى (علا) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (علا عبدالله علي آل جعمان الحارثي) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٨٨٢٢٣٦٢١)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الاحساء بموجب القرار الموحد رقم (٤٨٣٦٨) في ١١/٥/١٤٣٦هـ، الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (حسن حسين عبدالوهاب البناي) ليصبح الاسم كامل بعد التعديل (سعود حسين عبدالوهاب البناي) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٩٨٠٢٥٩٩٠) (١٠٩٨٠٢٥٩٩٠) وأساس حقيظة النفوس رقم (٢٩٥١٢٦٦) وتاريخ ١٥/١/١٤٣٤هـ، سجل الاحساء، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الاحساء بموجب القرار الموحد رقم (٤٨٣٦٨) في ١١/٥/١٤٣٦هـ، الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (حسن حسين عبدالوهاب البناي) ليصبح الاسم كامل بعد التعديل (سعود حسين عبدالوهاب البناي) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٩٨٠٢٥٩٩٠) (١٠٩٨٠٢٥٩٩٠) وأساس حقيظة النفوس رقم (٢٩٥١٢٦٦) وتاريخ ١٥/١/١٤٣٤هـ، سجل الاحساء، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بتبوك -٢ بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (سمر سعيد عبد العطوي) من (سمر) إلى (دلع) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (دلع سعيد عبد العطوي) في السجل المدني رقم (١٠١٤١٧٦٧٦١)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بتبوك بأنه قد صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (زكاء مصبح عزم السلمي العنزي) من (زكاء) إلى (عبير) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (عبير مصبح عزم السلمي العنزي) في السجل المدني رقم (١٠٨١٨٧٠١٥)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بتبوك بأنه قد صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (مطره معيش مهنا العروي الجهني) من (مطره) إلى (أحلام) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (أحلام معيش مهنا العروي الجهني) في السجل المدني رقم (١٠١٧٢٧٣٦٣٠)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم لها (نهايه محمد ابراهيم آل حزمي) سجل مدني رقم (١٠٩٩٩٦٠٣٩٠) يطلب تعديل الاسم الأول من (نهايه) إلى (نهى) وتم توثيقه لدى كاتب العدل بمحافظة محايل عسير بالصلح رقم (٤٠٢٢٧٩٣) في ٢٣/٢/١٤٤٠هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان بأنه تقدم لها (خيره علي محمد آل هداد الحارثي) سجل مدني رقم (١٠٨٦٠٢٤٩٦٣) يطلب تعديل الاسم الأول من (خيره) إلى (نوره) ليصبح الاسم بعد التعديل (نوره علي محمد آل هداد الحارثي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة القنفذة بأنه تقدم لها (زهراء محمد سعيد دبسي المنديلي) يطلب تغيير الاسم الأول من (زهراء) إلى (زهور) بالسجل المدني رقم (١١٢٣٤١١٣٥٥) ليصبح بعد التعديل (زهور محمد سعيد دبسي المنديلي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٤١٤٢٧) في ٢٧/٢/١٤٤٠هـ لـ (خزئه عبدالله حسن الفهادي) سجل مدني رقم (١١١٥٢٣٥٢٨٣) من (خزئه) إلى (ريمه)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (غله محمد عبدالله آل حمود) من (غله) إلى (غلا) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (غلا محمد عبدالله آل حمود) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٦٠٤٥٤٦٦٦)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة خميس مشيط المكتب النسوي بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (رزئه ميارك محمد آل مانع) سجل مدني رقم (١١٠٠٤٤٣٩٧٥) ليصبح الاسم بعد التعديل (رسيل مبارك محمد آل مانع)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة خميس مشيط المكتب النسوي بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (هدياء ميارك محمد آل مانع) سجل مدني رقم (١١٠٠٤٤٣٩٦٧) ليصبح الاسم بعد التعديل (إيلاف ميارك محمد آل مانع)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تقدم إلى إدارة الأحوال المدنية بريدة (إسماعيل خلف حوال العضيله المطيري) لتعديل الاسم الأول ليصبح (عمر خلف حوال العضيله المطيري) سجل مدني رقم (١٠٣٨٢١١٢٥٤) رقم الحفظ (٩١٢١٧) المصدر (بريدة)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة صبيا بأنه تقدم لها (مناء حسن حسين ذبالي) يطلب تعديل الاسم الأول من (مناء) إلى (منال) بالسجل المدني رقم (١٠٧١١٠٩٤٩٨) ليصبح الاسم بعد التعديل (منال حسن حسين ذبالي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (عطيه عطيه احمد القارزي) سجل مدني رقم (١٠١٩٩٢٩٩٦٦) يطلب تعديل الاسم الأول من (عطيه) إلى (مريم) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٧٤٢٩٨) في ٣/٣/١٤٤٠هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (فقيهة حميد حمدان الفهمي) سجل مدني رقم (١٠١٥٣٨٣٦٧٠) يطلب تعديل الاسم الأول من (فقيهة) إلى (أسماء) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٥٨٤٠٣) في ٢٩/٢/١٤٤٠هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (كايد عمران عيد البشري) سجل مدني رقم (١٠٤٩٨٣٩٣٧٤) يطلب تعديل الاسم الأول من (كايد) إلى (خالد) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٨٦٣٠٧) في ٤/٣/١٤٤٠هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (جيله مقبول علي المعدي الحربي) سجل مدني رقم (١٠٢٠٦٦٦٤٦٥) يطلب تعديل الاسم الأول من (جيله) إلى (نايه) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٦٩٢١٢) في ٣٠/٢/١٤٤٠هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بجدة ٢ بأنه قد صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (عبيده احمد محرک الزهراني) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (ريم احمد محرک الزهراني) بالسجل المدني رقم (١٠٥٣٩٥٧٦٥٨)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بجدة ٢ بأنه قد صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (معيضه معيض احمد الحارثي) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (مهة معيض احمد الحارثي) بالسجل المدني رقم (١٠١٢٦٦١٠٣)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.



تعدیل اسم

- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بجدة بأنه قد صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لمقبيته محمد بن رفعان الحماض ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (ياقوت محمد بن رفعان الحماض) بالسجل المدني رقم (١٠٨٥٦٨٨١٥)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (سلامه خاتم هاشم الهلالي المالكي) سجل مدني رقم (١١٠٨٠٩٥٥٩٥) يطلب تعديل الاسم الأول من (سلامه) إلى (نوف) ليصبح الاسم بعد التعديل (نوف خاتم هاشم الهلالي المالكي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (راشده عبدالله علي المحوري الحربي) سجل مدني رقم (١٠١٢٠٣٢٢٤٧) يطلب تعديل الاسم الأول من (راشده) إلى (شموخ) ليصبح الاسم بعد التعديل (شموخ عبدالله علي المحوري الحربي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (جراده علي محمد جعفري) سجل مدني رقم (١٠٣٩٥٢٢٦٢١) يطلب تعديل الاسم الأول من (جراده) إلى (جنى) ليصبح الاسم بعد التعديل (جنى علي محمد جعفري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (حزيمه احمد لافي الصلاحي الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٨١٣٠٨٨٨٢) يطلب تعديل الاسم الأول من (حزيمه) إلى (ود) ليصبح الاسم بعد التعديل (ود احمد لافي الصلاحي الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية بجدة ٣ بأنه تقدم لها (لطيفه حسين محمد غانم) سجل مدني رقم (١٠٩٩٩٠٩٠٩٣) يطلب تعديل الاسم الأول ليصبح الاسم بعد التعديل (لطيف حسين محمد غانم)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (قرناس قرناس لاحق الروقي العتيبي) سجل مدني رقم (١٠٥٣٧٨٠٧٧) يطلب تعديل الاسم الأول من (قرناس) إلى (نواف) ليصبح الاسم بعد التعديل (نواف قرناس لاحق الروقي العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بمحافظة ينبع بأنه صدرت الموافقة على طلب (سليمه عليته خليوي المشعل) سجل مدني رقم (١٠٣١٤١٨٣٩٣) تغيير الاسم الأول من (سليمه) إلى (سمر) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (سمر عليته خليوي المشعل) وذلك في أساس حفيظة النفوس رقم (١٢٠٨٥٢) وتاريخ ١٤٣٨/٨/٢٠هـ سجل (المدنية المنورة)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بمحافظة ينبع بأنه صدرت الموافقة على طلب (ميروكه سعيد سالم المشعل الجهني) سجل مدني رقم (١٠٨٣٨١٨٦١٥) تغيير الاسم الأول من (ميروكه) إلى (منال) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (منال سعيد سالم المشعل الجهني) وذلك في أساس حفيظة النفوس رقم (٧٣٦٢) وتاريخ ١٤٣٩/١٠/١٧هـ سجل (ينبع)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بمحافظة ينبع بأنه صدرت الموافقة على طلب (غيثه حسن محمد البريكه القاسمي) سجل مدني رقم (١٠٩٢١٥٥٨٣) تغيير الاسم الأول من (غيثه) إلى (مها) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (مها حسن محمد البريكه القاسمي) وذلك في أساس حفيظة النفوس رقم (٣٩١٢١) وتاريخ ١٤٣٣/١٢/٢٢هـ سجل (جدة ٢)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بمحافظة ينبع بأنه صدرت الموافقة على طلب (ضحيه صالح مصلح الرفاعي الجهني) سجل مدني رقم (١٠٤٨٧٤٦٩٤٣) تغيير الاسم الأول من (ضحيه) إلى (أمل) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (أمل صالح مصلح الرفاعي الجهني) وذلك في أساس حفيظة النفوس رقم (٩٨١١٣) وتاريخ ١٤٣٧/٩/٩هـ سجل (المدنية المنورة)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالدمام بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لرغيد عليل محمد عسيري) سجل مدني رقم (١٠١٣٣٨٦٠٠) ليصبح الاسم بعد التغيير (رغد عليل محمد عسيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالدمام بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لطله عبدالله ظافر العمري) سجل مدني رقم (١٠١٥٦٠٦٤٣) ليصبح الاسم بعد التغيير (لطيف عبدالله ظافر العمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالدمام بالموافقة على تغيير الاسم الأول (عليه علي حسن الشهري) سجل مدني رقم (١٠١٤٥٧٧٤٢) ليصبح الاسم بعد التغيير (عليه علي حسن الشهري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالدمام بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لزيكية علوي اسعد العابد) سجل مدني رقم (١٠٧٥٨٦٠٠٨) ليصبح الاسم بعد التغيير (روان علوي اسعد العابد)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالدمام بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لرفيعه عبدالله احمد منقاش) سجل مدني رقم (١٠١٦٥٩٩٢٥٨) ليصبح الاسم بعد التغيير (رفيف عبدالله احمد منقاش)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالدمام بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لرغاده مبارك خليل البراهيم الدوسري) سجل مدني رقم (١١١٤١٩٦٩٦٥) ليصبح الاسم بعد التغيير (ضحى مبارك خليل البراهيم الدوسري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمنطقة الشرقية مكتب الخبر-٢ بأنه تقدم لها (قطفه ملى سلمان آل مساعد) سجل مدني رقم (١٠٦٥٠٥٦٦٩) يطلب تعديل الاسم الأول ليصبح الاسم بعد التعديل (ميعاد ملى سلمان آل مساعد)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمنطقة الشرقية مكتب الخبر-٢ بأنه تقدم لها (ليلي مبارك سعيد المنزعي النجراتي) سجل مدني رقم (١٠١٢٠٥٣٣٤٢) يطلب تعديل الاسم الأول ليصبح الاسم بعد التعديل (رغد مبارك سعيد المنزعي النجراتي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالدمام بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لعطيه سعيد سعد الخبتي الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٧٨٦٧٨٦٧٧) ليصبح الاسم بعد التغيير (خالد سعيد سعد الخبتي الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخبر بأنه تقدم لها (شوقي ناصر عبدالله ابو سرور) سجل مدني رقم (١٠٢٢٩٧٠٨٥٥) يطلب تغيير الاسم الأول من (شوقي) إلى (شافق) ليصبح الاسم بعد التغيير (شافق ناصر عبدالله ابو سرور)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالدمام بالموافقة على تغيير الاسم الأول (لصايمة بنت يحي بن فرحان غزواني) سجل مدني رقم (١٠٩١١٥٣٩٢٢) ليصبح الاسم بعد التغيير (ندى بنت يحيى بن فرحان غزواني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة ينبع بأنه تقدم لها (لخالد عبدالله سالم الاحمدي) سجل مدني رقم (١١٣٢٨٧٠٥٨٣) طالبا تغيير الاسم الأول من (خالد) إلى (خالد) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (خالد عبدالله سالم الاحمدي) وذلك في أساس حفيظة نفوسه رقم (٨٤٨٣١) وتاريخ ١٤٣٧/١٢/١٩هـ سجل (ينبع)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخرمه بأنه تقدم لها (عمشاء مفرس عقاب الذيابي العتيبي) يطلب تغيير الاسم الأول من (عمشاء) إلى (سلطانة) بالسجل المدني رقم (١١١٦٥٧٤٢٨٤) ليصبح الاسم بعد التعديل (سلطانة مفرس عقاب الذيابي العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة خميس مشيط المكتب النسوي بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول (مسليه محمد صالح الشيبه العمري) سجل مدني (١٠٦٨٤٨٩٢٤٢) ليصبح الاسم بعد التعديل (عزه محمد صالح الشيبه العمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في أحد رفيدة بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول (لمريم بنت زاهر سوره آل سوره الشهري) من (مريم) إلى (مرام) ليصبح الاسم بعد التعديل (مرام بنت زاهر بن سوره آل سوره الشهري) وذلك بالسجل المدني رقم (١١٠٣٠٤٠٩٨) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الجاردة بأنه تقدم لها (معديه حسن علي طالع عسيري) رقم السجل المدني (١٠٩٣٩٥٩٩٩) يطلب تغيير الاسم الأول من (معديه) إلى (ملك) ليصبح الاسم بعد التعديل (ملك حسن علي طالع عسيري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالقرقيات القسم النسوي بأنه تقدم لها (غروب بنت مبارك عفنان المعيش العازمي) طلب تغيير الاسم الأول من (غروب) إلى (ريم) سجل مدني رقم (١١٢٠٧٦٥٤٦) ليصبح الاسم بعد التغيير (ريم بنت مبارك عفنان المعيش العازمي) وذلك في أساس الحفيظة رقم (٢٣٠٤٣) وتاريخ ١٤٣٩/١٠/٢٧هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الباحة للعموم بأنه صدرت الموافقة على طلب (دمسه بنت محمد بن عبدالله القرني الرزقي) السجل المدني رقم (١١٠٤٧١٤٩٧) تعديل الاسم الأول من (دمسه) إلى (همس) ليصبح بعد التعديل كاملاً (همس بنت محمد بن عبدالله القرني الرزقي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية، بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (٤٠٢٨١٥٤٦) في ١٦/٢/١٤٤٠هـ (دريج جابر بن ادحم ابراهيم المهان آل فطوح) سجل مدني رقم (١٠٤٤٩٣٨٧٩١) من (دريج) إلى (علي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالأحساء بأنه تقدم لها (سهيلة حسن علي الحسن) سجل مدني رقم (١٠٢٥٦١٠٨٨) رقم الملف (٤٩٦١) التاريخ ١٤٢٥/١٢/٢٧هـ، المصدر (الأحساء) يطلب تعديل الاسم الأول ليصبح الاسم كامل بعد التغيير (ساره حسن علي الحسن)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الرس بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول (لسماح محمد عوض الجهله المطيري) من (سماح) إلى (سما) ليصبح الاسم بعد التغيير (سما محمد عوض الجهله المطيري) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٨٤٤٤٥٨٦٣)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي في محافظة قلوه أنه صدرت الموافقة على طلب (مريم حسن احمد آل يحمذ الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٨٠١١٣٧٨٨) تعديل الاسم الأول من (مريم) إلى (بيان) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (بيان حسن احمد آل يحمذ الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي في محافظة قلوه أنه صدرت الموافقة على طلب (بريكه حسن احمد آل يحمذ الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٦٣٧٤٨٩٨٠) تعديل الاسم الأول من (بريكه) إلى (ملك) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (ملك حسن احمد آل يحمذ الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

بذكرى الاستقلال واليوم الوطني

خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يهنئان قادة لاتفيا وعمان والمغرب

الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية تهنئة لفخامة الرئيس ريموندز فيجونس رئيس جمهورية لاتفيا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى باسمه واسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية لاتفيا الصديق اطراد التقدم والازدهار. وبعث يحفظه الله، برقية تهنئة لجلالة السلطان قابوس بن سعيد سلطان عُمان، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وأعرب الملك المفدى باسمه واسم شعب وحكومة

المملكة العربية السعودية عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب سلطنة عُمان الشقيق اطراد التقدم والازدهار. وأشاد أيده الله، بتميز العلاقات الأخوية التي تربط البلدين والشعبين الشقيقين، التي يسعى الجميع لتعزيزها وتنميتها في المجالات كافة. وبعث رعاه الله، برقية تهنئة لجلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى باسمه واسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب المملكة

المغربية الشقيق اطراد التقدم والازدهار. وأشاد أيده الله، بتميز العلاقات الأخوية التي تربط البلدين والشعبين الشقيقين، التي يسعى الجميع لتعزيزها وتنميتها في المجالات كافة. كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية تهنئة لفخامة الرئيس ريموندز فيجونس رئيس جمهورية لاتفيا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب سمو ولي العهد عن أبلغ التحيات وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب المملكة المغربية الشقيق المطر التقدم والازدهار.

المزيد من التقدم والازدهار. وبعث يحفظه الله، برقية تهنئة لجلالة السلطان قابوس بن سعيد سلطان عُمان، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وأعرب سمو ولي العهد عن أبلغ التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب سلطنة عُمان الشقيق المطر التقدم والازدهار. وبعث رعاه الله، برقية تهنئة لجلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب سمو ولي العهد عن أبلغ التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب المملكة المغربية الشقيق المطر التقدم والازدهار.

. . ويهنئان ملك بلجيكا

الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية تهنئة لجلالة الملك فيليب ملك مملكة بلجيكا، بمناسبة ذكرى يوم الملك لبلاده. وأعرب خادم الحرمين الشريفين باسمه واسم شعب وحكومة المملكة

العربية السعودية عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب مملكة بلجيكا الصديق اطراد التقدم والازدهار. كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية تهنئة

لجلالة الملك فيليب ملك مملكة بلجيكا، بمناسبة ذكرى يوم الملك لبلاده. وأعرب سمو ولي العهد عن أبلغ التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب مملكة بلجيكا الصديق المطر التقدم والازدهار.

النائب العام:

توجيه التهم إلى ١١ شخصا من الموقوفين في قضية مقتل جمال خاشقجي

الرياض - واس

صرح النائب العام أنه إحاقاً للبيانات الصادرين بتاريخ ٢٠١٨ / ١٠ / ١٩ هـ الموافق ٢٠١٨ / ١٠ / ٢٠ م، وتاريخ ٢٠١٨ / ١٠ / ٢٥ هـ الموافق ٢٠١٨ / ١٠ / ٢٥ م، بشأن قضية مقتل المواطن جمال خاشقجي رحمه الله، وبناء على ما ورد من فريق العمل المشترك "السعودي - التركي"، والتحقيقات التي تجريها النيابة العامة مع الموقوفين في هذه القضية

والبالغ عددهم (٢١) واحد وعشرين موقوفاً بعد استدعاء النيابة العامة لثلاثة أشخاص آخرين؛ فقد تم توجيه التهم إلى (١١) أحد عشر منهم وإقامة الدعوى الجزائية بحقهم، وإحالة القضية للمحكمة مع استمرار التحقيقات مع بقية الموقوفين للوصول إلى حقيقة وضعهم وأدوارهم، مع المطالبة بقتل من أمر وبأش جريمة القتل منهم وعددهم (٥) أشخاص وإيقاع العقوبات الشرعية المستحقة على البقية.

وفي هذا الصدد تود النيابة العامة الإشارة إلى أنه سبق أن طلبت من الأشقاء بجمهورية تركيا برقم ٧٨٤٠ وتاريخ ٨ / ٢ / ١٤٤٠ هـ الموافق ١٧ / ١٠ / ٢٠١٨ م ورقم ٩٩٩٥ / س وتاريخ ١٦ / ٢ / ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٥ / ١٠ / ٢٠١٨ م، ورقم ١١٣٥٠ / س وتاريخ ٢٢ / ٢ / ١٤٤٠ هـ الموافق ٢١ / ١٠ / ٢٠١٨ م، تزويدها بالأدلة والقرائن التي لديهم،

ومنها أصول كافة التسجيلات الصوتية التي بحوزة الجانب التركي المتعلقة بهذه القضية، وأن يتم توقيع آية تعاون خاصة بهذه القضية مع الجانب التركي الشقيق لتزويدهم بما تتوصل له التحقيقات من نتائج وفقاً لأحكام النظام وطلب ما لديهم من أدلة وقرائن تدعم أو تتعارض مع ما تم التوصل إليه من نتائج لإفادة منها، ولا تزال النيابة العامة بانتظار ما طلب منهم.

بيان من النيابة العامة بنتائج التحقيق مع الموقوفين في قضية مقتل المواطن جمال خاشقجي

الرياض - واس

أوضحت النيابة العامة في إيجاز صحفي، أن التحقيقات التي أجريت حتى تاريخه مع الموقوفين الواحد والعشرين في قضية مقتل المواطن جمال خاشقجي تم من خلالها التوصل إلى النتائج التالية:

- ١- أن الواقعة بدأت يوم ١٩ / ١٠ / ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٩ / ١٠ / ٢٠١٨ م، عندما صدر أمر باستعادة المجني عليه بالإقناع وإن لم يفتتح بحادث بالوقوع، وأن الأمر بذلك هو نائب رئيس الاستخبارات العامة السابق الذي أصدر أمره إلى قائد المهمة.
- ٢- أن قائد المهمة قام بتشكيل فريق من (١٥) شخصاً لاحتواء واستعادة المواطن المشار إليه يتشكل من ثلاث مجموعات (تفاوضي - استخباري - لوجستي)، واقترح قائد المهمة على نائب رئيس الاستخبارات العامة السابق أن يتم تكليف زميل سابق له مكلف بالعمل مع مستشار سابق ليقوم بترويض مجموعة التفاوض لوجود سابق معرفة له مع المواطن المجني عليه.
- ٣- قام نائب رئيس الاستخبارات السابق بالتواصل مع المستشار السابق لطلب من سيكلف بترويض مجموعة التفاوض، فوافق المستشار على ذلك وطلب الاجتماع مع قائد المهمة.
- ٤- أن المستشار المذكور التقى قائد المهمة وفريق التفاوض ليعطيه على بعض المعلومات

- المفيدة للمهمة بحكم تخصصه الإعلامي واعتقاده أن المجني عليه تلقفته منظمات ودول معادية للمملكة وأن وجوده في الخارج يشكل خطراً على أمن الوطن، وحث الفريق على إقناعه بالرجوع وأن ذلك يمثل نجاحاً كبيراً للمهمة.
- ٥- أن قائد المهمة تواصل مع أخصائي في الأمانة الجنائية بهدف مسح الآثار الحيوية المترتبة من العملية في حال تطلب الأمر إعادته بالقوة، وتم ذلك بشكل فردي دون علم مرجع الأخصائي المشار إليه.
- ٦- أن قائد المهمة قام بالتواصل مع متعاون في تركيا لتجهيز مكان آمن في حال تطلب الأمر إعادته بالقوة.
- ٧- أن رئيس مجموعة التفاوض تبين له بعد اطلاعه على الوضع داخل القنصلية تعذر نقل المواطن المجني عليه إلى المكان الآمن في حال فشل التفاوض معه، فقرر أنه في حال فشل في التفاوض أن يتم قتله، وتم التوصل أن الواقعة انتهت بالقتل.
- ٨- تم التوصل إلى أسلوب الجريمة وهو عراك وشجار وتقييد وحرق المواطن المجني عليه بإبرة مخدرة بجرعة كبيرة أدت إلى وفاته برحمه الله.
- ٩- تم التوصل إلى الأمر والمباشرين للقتل وعددهم (٥) أشخاص اعترفوا بذلك وتطابقت أقوالهم.
- ١٠- أن الجثة بعد مقتل المجني عليه تمت تجزئتها من قبل المباشرين للقتل وتم نقلها إلى

- خارج مبنى القنصلية.
- ١١- أن من قاموا بإخراج الجثة من القنصلية عددهم (٥) أشخاص.
- ١٢- تم التوصل إلى من قام بتسليم الجثة إلى المتعاون المشار إليه وهو شخص واحد.
- ١٣- تم التوصل إلى صورة تشبهية للمتعاون الذي سلمت له الجثة بناء على وصف من قام بالتسليم.
- ١٤- تم التوصل إلى من قام بلبس ملابس المجني عليه ورميا بعد خروجه في إحدى الحاويات ومنها ساعته ونظاراته وتم التوصل إلى من رافقه (وعددهم شخصان).
- ١٥- تم التوصل إلى أن الكاميرات الأمنية في مبنى القنصلية تم تعطيلها وتم التوصل إلى من قام بتعطيلها وهو شخص واحد.
- ١٦- أن من قام بالدعم اللوجستي لمنفذي الجريمة عددهم (٤) أشخاص.
- ١٧- تم التوصل إلى أن قائد المهمة قام بالاتفاق مع مجموعة التفاوض ورئيسهم الذين قرروا وبأشروا القتل، القيام بتقديم تقرير كاذب لنائب رئيس الاستخبارات العامة السابق، يتضمن الإفادة بخروج المواطن المجني عليه من مقر القنصلية بعد فشل عملية التفاوض أو إعادته بالقوة.

خادم الحرمين الشريفين يشرف حفل استقبال أهالي منطقة تبوك

تبوك - واس

شرف خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله، مساء يوم الإثنين ١١ ربيع الأول ١٤٤٠هـ الموافق ١٩ نوفمبر ٢٠١٨م، حفل استقبال أهالي منطقة تبوك بمناسبة زيارته الميمونة للمنطقة، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع.

وكان في استقبال خادم الحرمين الشريفين لدى وصوله مقر الحفل في مدينة الملك خالد الرياضية في تبوك، صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبد العزيز أمير منطقة تبوك، وفور وصول خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود المنتمية الرئيسة قوليل بعاصفة ترحيبية من الأهالي، وبإدخاله لحفظه الله، التحية ملوحاً بيده الكريمة لهم.

ويعد أن أخذ خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود أيده الله، مكانته، عزف السلام الملكي، ثم بدأ الحفل بآيات من القرآن الكريم، ثم بدأت مسيرة أهالي منطقة تبوك التي شارك فيها أبناء المنطقة من الأطفال والشبان والشابات وكبار السن بكل أطيافهم عبر شاشات عملاقة، كما شارك في المسيرة التي عُرضت أمام مقام خادم الحرمين الشريفين العديد من شباب المنطقة الذين امتطوا الخيل والفروسية والجمال تأكيداً للتاريخ الراسخ للمملكة العربية السعودية ومعاصرة ذلك بما وصلت إليه المملكة من تطور في كافة الأصعدة، كما استعرضت المسيرة العديد من النماذج الإيجابية والمميزة في منطقة تبوك. إثر ذلك ألقى صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبد العزيز أمير منطقة تبوك كلمة، ثم ألقى الشاعر غازي بن دخيل الله البلوي قصيدة شعرية تبليغية بهذه المناسبة، كما ألقى الشاعر مسلم بن فريج العطوي قصيدة شعرية باللغة العربية الفصحى.

بعد ذلك عُرضت عدد من اللوحات الفنية بعنوان "هذه السعودية" ضمن أوبريت "عواي" من كلمات صاحب السمو الملكي الأمير الشاعر بدر بن عبد المحسن بن عبد العزيز وغناء وألحان محمد عبده، ثم أديت العرضة السعودية.



بعدها شرف خادم الحرمين الشريفين والحضور مأدبة العشاء التي أقامها أمير منطقة تبوك.

حضر الحفل، صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي الفيصل بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سعد بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن سلطان بن عبد الله بن فرحان وزير الثقافة، وصاحب السمو الملكي الأمير نواف بن ثايف بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن عبد العزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد الله بن خالد بن سلطان بن عبد العزيز

المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبد الرحمن بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير ثايف بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير رakan بن سلمان بن عبد العزيز، وأصحاب المعالي الوزراء وكبار المسؤولين.

بعد ذلك كرم خادم الحرمين الشريفين عدداً من أبناء منطقة تبوك المتميزين في العديد من المجالات وهم:

- عنابة بنت حسن القبلي التي حصلت على المركز الأول في جائزة التعليم لجائزة التميز فئة المشرف التربوي في دورتها التاسعة.

- قضية بنت عودة موسى المسعودي التي حصلت على جائزة التميز فئة العمل التطوعي في دورتها السابعة.

- زياد بن سالم العطوي الذي حصل على الجائزة المسائية في مشروع تحدي القراءة العربية دبي.

- ميمونة بنت خالد أبو حوسة التي حصلت على المركز الأول في مسابقة ابتكار الكويت العلمية الخامسة عشرة لعام ٢٠١٧ لفتيات دول الخليج العربي.

ثم تسلم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود هدية تذكارية من صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان أمير منطقة تبوك. كما تسلم صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، هدية تذكارية من سمو أمير منطقة تبوك.

الملك يوجه بإطلاق سراح السجناء المعسرين من المواطنين في قضايا حقوقية بمنطقة تبوك

تبوك - واس

بمناسبة الزيارة الكريمة التي يقوم بها خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله، إلى منطقة تبوك، فقد وجه حفظه الله، يوم الإثنين ١١ ربيع الأول ١٤٤٠هـ الموافق ١٩ نوفمبر ٢٠١٨م، بإطلاق سراح جميع السجناء

عبد العزيز بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن محمد بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سطم بن سعود بن عبد العزيز، وصاحب السمو الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبد العزيز أمير منطقة الباحة، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن ناصر بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبد العزيز بن سطم بن عبد العزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن عبد الرحمن بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبد المجيد بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن هذلول بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير ثايف بن ممدوح بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن مشعل بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير ثايف بن سلطان بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبد العزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبد العزيز نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن فهد بن سلمان بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن نواف بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبد العزيز نائب أمير المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الأمير بدر بن عبدالله بن فرحان وزير الثقافة، وصاحب السمو الملكي الأمير نواف بن ثايف بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد الله بن بندر بن عبد العزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد الله بن خالد بن سلطان بن عبد العزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبد الرحمن بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد المجيد بن عبد الإله بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير رakan بن سلمان بن عبد العزيز، وأصحاب المعالي الوزراء وكبار المسؤولين.

المعسرين من المواطنين بالمنطقة في قضايا حقوقية وليست جنائية ممن لا تزيد مديونياتهم عن مليون ريال وثبت إعسارهم شرعاً، وتسديد المبالغ المترتبة عليهم. حفظ الله خادم الحرمين الشريفين وأجزله له الأجر والمثوبة إنه سميع مجيب.

ولي العهد يصل إلى منطقة تبوك

تبوك - واس

وصل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، إلى منطقة تبوك مساء يوم الإثنين ١١ ربيع الأول ١٤٤٠هـ الموافق ١٩ نوفمبر ٢٠١٨م.

وكان في استقبال سمو ولي العهد، لدى وصوله مطار الأمير سلطان بن عبد العزيز الدولي بمنطقة تبوك، صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبد العزيز أمير منطقة تبوك، وأصحاب الفضيلة وكبار المسؤولين، وقادة القطاعات العسكرية في منطقة تبوك، وعدد من أهالي وأعيان المنطقة.

وقد وصل بمعية سمو ولي العهد، صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبد العزيز المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن سعود بن ثايف بن عبد العزيز وزير الداخلية.



خادم الحرمين الشريفين يستقبل فريق عمل مشروع "أمالا"

تبوك - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الثلاثاء ١٢ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٨ م، في تبوك، ويحضر صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الدفاع ورئيس المجلس التأسيسي لمشروع "أمالا"، فريق عمل مشروع أمالا بقيادة نيكولاس بايلز الرئيس التنفيذي لـ "أمالا".

واطلع خادم الحرمين الشريفين أيده الله، خلال الاستقبال على عرض مرئي عن المشروع، الذي يمثل أول المشاريع الواقعة ضمن حماية الأمير محمد بن سلمان، وأهدافه الاقتصادية والتنموية.

واشتمل العرض على المخطط العام لـ "أمالا" الذي اعتمد مؤخراً من قبل المجلس التأسيسي للمشروع، ليصبح وجهة عالمية في قطاع السياحة الفاخرة المرتكزة على النقاثة والصحة والعلاج في واحدة من أجمل المناطق الساحرة غير المكتشفة في العالم. وفي نهاية الاستقبال، تشرف فريق عمل مشروع "أمالا" بالسلام على خادم الحرمين الشريفين، وأشاد بحفظه الله، بهدف المشروع في المساهمة في دفع عجلة التنوع الاقتصادي وخلق فرص استثمارية للقطاع الخاص المحلي والمساهمة في تطوير قطاع السياحة في المملكة، مع الحفاظ على الموروث الثقافي والبيئي.

حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة تبوك.

الملك يستقبل أهالي منطقة تبوك ويدشن ويضع حجر الأساس لعدد من المشروعات التنموية

تبوك - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله، يوم الثلاثاء ١٢ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٨ م، أهالي منطقة تبوك، ودشن كلمة الله، ووضع حجر الأساس لعدد من المشروعات التنموية بالمنطقة، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع.

ولدى وصول خادم الحرمين الشريفين، كان في استقباله رعاه الله، صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبد العزيز أمير منطقة تبوك.

وبعد أن أخذ خادم الحرمين الشريفين أيده الله، مكانه بدئ حفل الاستقبال بتلاوة آيات من القرآن الكريم.

إثر ذلك ألقى صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبد العزيز أمير منطقة تبوك كلمة قال فيها: هذا يوم من أيام العطاء.. في وطن العطاء.. من ملك العطاء، فيه تنتشر منطقة تبوك برعاية خادم الحرمين الشريفين حفظه الله، لافتتاح ووضع حجر الأساس لعدد من المشروعات التنموية التي تواكب تحولات النمو واتساع المنطقة في جميع الاتجاهات والمدن والمحافظات والمراكز كافة.

وأضاف سموه: إن المشروعات الجديدة شملت، العديد من الوزارات والهيئات، ليصل عدد المشروعات (١٥١) مشروعاً، بتكلفة إجمالية بلغت أكثر من (أحد عشر ملياراً وثمان مائة مليون ريال)، إضافة إلى مشاريع صندوق الاستثمارات العامة والخاصة بالمشروعات (نيوم والبحر الأحمر وأمالا) والتي تقدر بمئات المليارات من الريالات.

وأكد الأمير فهد بن سلطان بن عبد العزيز أن توجيهات خادم الحرمين الشريفين ومتابعة سموه في عهده الأمين حفظهما الله، ستظل بعد توفيق الله تعالى النبراس الذي يغير الطريق لبذل كل الجهود والطاقات وسيقون دائماً القدوة والمثال نحو الإخلاق والعمل الدؤوب لخدمة الدين والوطن.

وعبر سموه في ختام كلمته عن شكره لخادم الحرمين الشريفين، سائلاً الله أن يحفظه ويدعم عزمه.

واطلع خادم الحرمين الشريفين سموه وفي عهده الأمين على العرض المرئي لمجمل المشاريع التي حظيت بها منطقة تبوك حيث بلغ عدد المشاريع التي تم تدشينها ووضع حجر الأساس لها في منطقة تبوك ١٥١ مشروعاً بقيمة إجمالية بلغت ١١,٨٣٥,٣٥٣,٤١٦ ريالاً وجاءت على النحو التالي:

- الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني ١١ مشروعاً بقيمة إجمالية ٩٨,٣٠٧,٤٤٤ ريالاً.

- وزارة الشؤون البلدية والقروية ٦٩ مشروعاً بقيمة إجمالية ٧٥٧,٧٥٧,٣٥٥ ريالاً.

- وزارة البيئة والمياه والزراعة فقد بلغت ٢١ مشروعاً بقيمة إجمالية ١,٤٩٢,٦٤٢,٩٣١ ريالاً.

- وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية مشروعين لهيئة المدن الصناعية بقيمة إجمالية ٤٥,٨٥٨,٣٢٥ ريالاً بالإضافة إلى ثلاثة مشاريع لإدارة الكهرباء التي بلغت ٤,٩٤٣,٠٠٠,٠٠٠ ريالاً.

- وزارة الإسكان اثنتان بقيمة إجمالية ٤٧,٨٠٧,٠٣٩ ريالاً.

- وزارة التعليم ١١ مشروعاً منها ستة مشاريع تعليمية وخمسة



الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني	وزارة الشؤون البلدية والقروية
11 مشروعا بقيمة 98.307.444 ريالاً	59 مشروعا بقيمة 757.757.355 ريالاً
وزارة البيئة والمياه والزراعة	هيئة المدن الصناعية
21 مشروعا بقيمة 1.492.642.931 ريالاً	3 مشروعات بقيمة 4.943.000.00 ريالاً
وزارة الإسكان	وزارة التعليم
مشروعا بقيمة 407.807.439 ريالاً	11 مشروعا بقيمة 1.582.881.399 ريالاً
وزارة النقل	الهيئة العامة للمواالي
16 مشروعا بقيمة 1.631.006.967 ريالاً	18 مشروعا بقيمة 876.091.556 ريالاً

مشروعات لجامعة تبوك بقيمة إجمالية ١,٥٨٢,٨٨١,٣٩٩ ريالاً

- وزارة النقل ١٦ مشروعاً بقيمة إجمالية ١,٦٣١,٠٠٦,٩٦٧ ريالاً أما الهيئة العامة للمواالي فقد بلغت ١٨ مشروعاً بقيمة إجمالية ٨٧٦,٠٩١,٥٥٦ ريالاً.

عقب ذلك تفصل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود أيده الله، بتدشين ووضع حجر الأساس لعدد من المشروعات التنموية بمنطقة تبوك.

بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن مساعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن مشاري بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سطاتم بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة الباحة، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن ناصر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبدالعزيز بن سطاتم بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن محمد بن عبدالمجيد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن عبدالعزيز بن هذلول بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز بن مدوح بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن عبدالعزيز بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن نواف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نواف بن نايف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب أمير المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالمجيد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير ركان بن عبدالعزيز، وأصحاب المعالي الوزراء وكبار المسؤولين.

ولي العهد يستقبل رئيس وأعضاء الاتحاد السعودي لكرة القدم ولاعبي المنتخب للشباب



أسييا للشباب، والتأهل لكأس العالم، مؤكداً سموه أهمية الاستمرار في بذل المزيد من الجهد لرفع اسم المملكة عالياً خلال مشاركتهم القادمة في المحافل الدولية كافة. وفي نهاية الاستقبال كرم سمو ولي العهد رئيس وأعضاء الاتحاد السعودي لكرة القدم، والأجهزة الإدارية والفنية والطبية، ولاعبي المنتخب السعودي للشباب لكرة القدم بمناسبة هذا الإنجاز. حضر الاستقبال، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن تركي الفيصل نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة، وكلاء رئيس الهيئة العامة للرياضة.

الرياض - واس

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في قصر اليمامة يوم الثلاثاء ٥ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ١٣ نوفمبر ٢٠١٨ م، رئيس وأعضاء الاتحاد السعودي لكرة القدم، ولاعبي المنتخب السعودي للشباب لكرة القدم، بمناسبة تحقيقهم بطولة كأس آسيا للشباب، والتأهل لنهائيات كأس العالم ٢٠١٩ في بولندا. وهنأ سمو ولي العهد مسؤولي ولاعبي المنتخب السعودي للشباب لكرة القدم على ظهورهم المشرف وتحقيق كأس

ولي العهد يلتقي عدداً من أسر شهداء الواجب

والمواطنين، وتعززت بها اللحمة الوطنية وسادت في ظلها مشاعر الولاء لهذا الوطن وقيادته والتضحية من أجل سلامته وسيادته، راجين من سموه أن ينقل تحياتهم وتقديرهم لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود أيده الله، واصفين هذا اللقاء بالفرصة السانحة التي أتاحتها لهم في العهد يحفظه الله، لكي يعربوا عن شكرهم لما يحظون به من رعاية كريمة وعناية سامية من قيادتهم الرشيدة، معترزين بما قدمه أبناؤهم من تضحيات في سبيل دينهم ووطنهم.

حضر اللقاء، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الأمير خالد بن عبدالعزيز بن عياف وزير الحرس الوطني، ومعالي رئيس أمن الدولة الأستاذ عبدالعزيز الهويريني، ومعالي مساعد وزير الدفاع الأستاذ محمد بن عبدالله العايش، ومعالي المستشار في الديوان الملكي المشرف العام على مكتب سمو وزير الدفاع الأستاذ فهد العيسى، ومعالي مستشار وزير الداخلية الدكتور ساعد العرابي الحارثي، وصاحب السمو الملكي الفريق الركن فهد بن تركي بن عبدالعزيز قائد القوات المشتركة، ومعالي رئيس الجهاز العسكري بالحرس الوطني الفريق محمد الناهض.



المصابين بالشفاء، وأن يبارك جهود رجال قواتنا المسلحة ورجال الأمن، وأن يجعل النصر والتوفيق حليفهم، فقد قدموا نموذجاً مشرفاً في الدفاع عن سيادة الوطن وحماية مقدساته. من جانبهم أعرب أسر شهداء الواجب عن سعادتهم ببقاء سمو ولي العهد وتقديرهم لما تفعل به سموه من حديث إليهم وما غمرهم به من مشاعر صادقة وما أحاطهم به من عناية ورعاية تجسد القيم الرفيعة والمبادئ السامية التي قامت عليها العلاقة في هذه البلاد المباركة بين القيادة

المرابطين من رجال قواتنا المسلحة في ميادين الشرف والكرامة، وقال سموه: لقد خصصنا جهات تعني بأسر شهداء الواجب أينما كانوا وأينما كانت مواقعهم وتحقيق متطلباتهم والتواصل الدائم معهم، ونحن في الواقع جسد واحد إذا اشتكى منه عضو تداعت له سائر الأعضاء بالسهر والحمى.

وأعرب سمو ولي العهد في ختام حديثه عن سعادته وسروره ببقاء أسر شهداء الواجب، سائلاً سموه الله العلي القدير أن يتقبل الشهداء بواسع رحمته، وأن يمن على

الرياض - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في الديوان الملكي مساء يوم الثلاثاء ٥ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ١٣ نوفمبر ٢٠١٨ م، عدداً من أسر شهداء الواجب.

وفي مستهل اللقاء رحب سموه بالجميع ونقل لهم تحيات وتقدير خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود أيده الله، لكافة أسر شهداء الواجب في مختلف مناطق ومحافظات ومراكز المملكة، واعتزازه برعاه الله، بما قدمه شهداء الواجب من مختلف قطاعات القوات المسلحة والأمنية من تضحيات مشرفة دفاعاً عن دينهم ووطنهم وأمتهم، متمناً سموه عالياً هذه التضحيات التي ستظل على الدوام محل اعتزاز القيادة والوطن بكل مكوناته.

وأشار سمو ولي العهد في حديثه لأسر شهداء الواجب إلى أن هناك العديد من أسر شهداء الواجب الذين لم يتمكن من رؤيتهم في هذا اللقاء، ولكننا سنعمل إن شاء الله على الالتقاء بهم في قادم الأيام، والذين هم جميعاً محل اهتمامنا الدائم ونعتز بهم وبإبائناهم الشهداء والمصابين وبعموم

ولي العهد يلتقي الرئيس العراقي



بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد القصبي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل الجبير، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ خالد الحميدان، ومعالي المستشار في الديوان الملكي المشرف العام على مكتب وزير الدفاع الأستاذ فهد العيسى، ومعالي المستشار بالأمانة العامة لمجلس الوزراء الأستاذ ياسر الرميان، ومعالي وزير الدولة لشؤون الخليج العربي الأستاذ نادر السبهان، والوفد الرسمي للرئيس العراقي.

الرياض - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في الرياض يوم الإثنين ١١ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ١٩ نوفمبر ٢٠١٨ م، فخامة الرئيس برهم صالح رئيس جمهورية العراق. وجرى خلال اللقاء استعراض أوجه العلاقات بين البلدين الشقيقين وفرص تطويرها، بالإضافة إلى بحث تطورات الأوضاع في المنطقة والجهود المبذولة تجاهها. حضر اللقاء، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود

مكتب المدينة
٠١٤ - ٨٢٨٥٧٧٤

مكتب جدة
٠١٢ - ٦٥٣٤٧٨٧

مكتب الدمام
٠١٣ - ٨٢٥٤٦٨١

مكتب الرياض
٠١١ - ٤٤٢٥٥٧٠
٠١١ - ٤٤٢٥٥٧١

ستراتال
٠١٢ - ٥٢٠٤٣٤٤
٠١٢ - ٥٢٠٢٩٠٢

الإدارة
ت ٠١٢ - ٥٢٠٢٢٧٧
ف ٠١٢ - ٥٢٠١٩١٩

أرقام
إدارية